



جامعة العربي التبسي - تبسة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم مالية ومحاسبة

الرقم التسلسلي: / 2017

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر نظام Imd في

علوم التسيير

التخصص: إدارة أعمال المؤسسات

العنوان: مساهمة القرض المصغر في التنمية الاقتصادية في الجزائر - دراسة حالة
الجزائر -

إشراف الأستاذ:

-د/ قتال عبد العزيز

من إعداد الطالبين:

- رياض قابة

- محمد مومن

جامعة العربي التبسي - تبسة
Universite Larbi Tébessi - Tébessa

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
براهمي زرزور	أستاذ محاضر - أ -	رئيسا
قتال عبد العزيز	أستاذ محاضر - ب -	مشرفا ومقررا
مسعي بلال	أستاذ مساعد - أ -	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2016/2017



جامعة العربي التبسي - تبسة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم مالية ومحاسبة

الرقم التسلسلي:/ 2017

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر نظام Imd في

علوم مالية ومحاسبة

التخصص: مالية المؤسسة

العنوان: : مساهمة القرض المصغر في التنمية الاقتصادية في الجزائر - دراسة حالة
الجزائر -

إشراف الأستاذ:

- د/ قتال عبد العزيز

من إعداد الطالبين:

- رياض قابة

- محمد مومن

جامعة العربي التبسي - تبسة
Universite Larbi Tébessi - Tébessa

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة
براهمي زرزور	أستاذ محاضر - أ -	رئيسا
قتال عبد العزيز	أستاذ محاضر - ب -	مشرفا ومقررا
مسعي بلال	أستاذ مساعد - أ -	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2016 / 2017



شكر وعرفان

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا في إنجاز

هذا العمل.

نتوجه بجزيل الشكر والإمتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد على إنجاز هذا العمل

وفي تذليل ما واجهناه من صعوبات، ونخص بالذكر الأستاذ المشرف قتال عبد العزيز الذي

لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت عوناً لنا في إتمام هذا البحث.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى عميد كلية العلوم الاقتصادية، و التجارية وعلوم التسيير

بجامعة تبسة.

كما نتقدم بالشكر إلى السيد مدير الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الذي لم يبخل

علينا بالنصائح والمعلومات.

و شكر خاص إلى زميل الخفاء الذي رغم كل مجهوداته ومساعداته إلا أنه أبى أن لا يذكر

إسمه فجازاه الله كل خير.

الإهداء

ألى كل من يعمل على جعل العلم وسيلة للحياة وطريقاً لرفع هذه الامة إلى مصاف الأمم المتقدمة حضارة واخلاقاً.

ويرفع من عزتها ومجدها، دون ان يفرضها على الآخرين.

وإلى كل من أخلص في عمله ليفسح الطريق لغيره ليواصل مسيرة العمل والإجتهد.

إلى سندي ومرافقي في مسيرتي الدراسية.

إلى من قال في حقهما عز وجل " ولا تقل لهما أف ولا تنهرهما "

والديا العزيزين

إلى كل الأصدقاء و الصديقات

إلى جميع الأساتذة و زملاء المشوار الدراسي

قابة رياض و مومن محمد



الفهرس العام

الصفحة	المحتوى
-	شكر وعران
I	فهرس المحتويات
I	قائمة الجداول
I	قائمة الأشكال
I	قائمة المختصرات
أ-و	المقدمة العامة
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للقروض المصغرة	
02	مقدمة الفصل
03	المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول القروض
03	المطلب الأول: مفهوم القروض البنكية
06	المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية
07	المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض
10	المبحث الثاني: مدخل إلى القروض المصغرة
10	المطلب الأول: مفهوم القروض المصغرة (النشأة، التعريف، الأهداف)
12	المطلب الثاني: شروط الاستفادة من القرض المصغر
15	المطلب الثالث: المؤسسات المانحة للقرض المصغر
20	المبحث الثالث: سياسات ومشاكل التمويل
20	المطلب الأول: مصادر تمويل المؤسسة المصغرة
23	المطلب الثاني: محددات الهيكل التمويلي للمؤسسة المصغرة
26	المطلب الثالث: مشاكل تمويل القرض المصغر
29	خاتمة الفصل
الفصل الثاني: التنمية الاقتصادية في ظل القروض المصغرة	
31	تمهيد الفصل
32	المبحث الأول: أسس نظرية حول التنمية الاقتصادية
32	المطلب الأول: مفهوم التنمية
35	المطلب الثاني: مفهوم التنمية الاقتصادية
37	المطلب الثالث: أنواع التنمية الاقتصادية
39	المبحث الثاني: إستراتيجيات التنمية الاقتصادية
39	المطلب الأول: إستراتيجية الدفع القوية

41	المطلب الثاني: إستراتيجية النمو المتوازن
44	المطلب الثالث: إستراتيجية النمو غير المتوازن
46	المطلب الرابع: إستراتيجية تلبية الحاجات الأساسية
49	المبحث الثالث: العلاقة بين مؤشرات التنمية الاقتصادية والقروض المصغرة
49	المطلب الأول:
52	المطلب الثاني:
54	المطلب الثالث:
61	خاتمة الفصل
الفصل الثالث: دراسة الحالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM	
63	تمهيد الفصل
64	المبحث الأول: مدخل عام للوكالة
64	المطلب الأول: نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
67	المطلب الثاني: أهداف ومهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتنظيمها
71	المطلب الثالث: الصيغ المختلفة للتمويل وضمان القروض
73	المبحث الثاني: دراسة القروض المصغرة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
73	المطلب الأول: دراسة القروض المصغرة حسب نشاط الوكالة
78	المطلب الثاني: دراسة القروض المصغرة في القطاعات الممولة ومساهمتها في التنمية
80	المطلب الثالث: مساهمة القروض المصغرة في التشغيل
84	المبحث الثالث: دراسة حالة وكالة تبسة
84	المطلب الأول: مستوى التمويل الحكومي على القرض المصغر
87	المطلب الثاني: مساهمة القرض المصغر في تحقيق التوازن بين القطاعات
92	المطلب الثالث: مساهمة القرض المصغر في التشغيل
94	خاتمة الفصل
96	الخاتمة العامة
103	قائمة المراجع
106	قائمة الملاحق
-	الملخص

الصفحة	العنوان	رقم الجدول
14	أنماط التمويل في إطار جهاز القرض المصغر حسب آخر التعديلات	01
16	التمويل الشائي	02
17	التمويل الثلاثي	03
72	صيغ التمويل للقرض المصغر	04
74	توزيع القروض حسب الجنس	05
75	توزيع القروض حسب المستوى التعليمي	06
77	توزيع القروض حسب الفئات الخاصة	07
78	رصيد مناصب الشغل المستحدثة منذ إنشاء الوكالة إلى 2016	08
80	توزيع القروض حسب قطاع النشاط	09
82	توزيع القروض حسب نمط التمويل	10
84	مستويات التمويل الحكومي على القرض المصغر	11
87	القرض المصغرة حسب القطاع	12
92	عدد المشغلين حسب الجنس	13

الصفحة	العنوان	رقم الشكل
59	آليات وسياسات التشغيل	01
70	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	02
74	توزيع القروض حسب الجنس	03
76	توزيع القروض حسب المستوى التعليمي	05
77	توزيع القروض حسب الفئات الخاصة	06
78	رصيد مناصب الشغل المستحدثة من طرف الوكالة	07
81	توزيع القروض حسب قطاع النشاط	01-08
83	توزيع القروض حسب نمط التمويل	02-08
86	مستويات التمويل الحكومي	09
87	القروض المصغرة الممنوحة حسب القطاع	10
92	توزيع القروض المصغرة للقطاعات من 2005 إلى 2016	11
93	عدد المشغلين حسب الجنس من 2005 إلى 2016	12

المختصرات	الشرح
ANSEJ	الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANDI	الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار
CGCI	صندوق ضمان قرض الإستثمار
CNAC	الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة
FGAR	صندوق ضمان القروض
PNDA	البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية
CPE	برنامج عقود ما قبل التشغيل
ESIL	الشغل المأجور بمبادرة محلية
IAIG	الشبكة الاجتماعية
TUP-HUMO	برنامج الأشغال ذات المنفعة العامة للإستعمال المكثف لليد العاملة
ANEM	الوكالة الوطنية للتشغيل
ADS	وكالة التنمية الاجتماعية
PFPD	نسبة التمويل عبر المدة
PFDS	نسبة التمويل عبر القطاع
ANGEM	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر



المقدمة العامة

يعود إهتمام الجزائر بالمؤسسات المتوسطة والصغيرة و المصغرة بغية خلق منظومة مؤسسية تستجيب لجميع التغيرات الجذرية التي تفرضها التعاملات الاقتصادية وهذا من خلال محاولة الإرتقاء بهذه المؤسسات على جميع الأصعدة الدولية و المحلية وفي جميع المجالات (تمويل، منظومة قانونية وتشريعية، إتفاقيات دولية،.....)، ولكوننا لا يمكننا الحديث عن دور تنموي دون أن نشير إلى مجموعة الخصائص التي تميز وتؤهل هذا النوع من المؤسسات للعب الدور الكبير و الأساسي في تحقيق التنمية الوطنية و المحلية المستدامة وذلك من خلال تبنى إستراتيجية تهدف من خلالها إلى دعم وترقية المؤسسات المتوسطة والصغيرة و المصغرة لمحاربة جميع إختلالاتها الهيكلية التي تواجهها مختلف مناطقها الجغرافية وقطاعاتها الإقليمية والإقتداء ببرنامح القرن الصادر عن مؤتمر ريودي جانيرو والذي يسمى بأجندة القرن 21، والذي دفع بالجزائر إلى اللحاق بالركب الذي تهدف إلى الوصول إليه ألا وهو التنمية الوطنية المستدامة الشاملة و المتوازنة ، وباعتبار ولاية تبسة من المناطق التي تسعى فيها الجزائر إلى دعم التنمية الإقتصادية من خلال الإستفادة من الإمكانيات التي توفرها المؤسسات المصغرة و التي يمكن إعتبارها من العوامل التي تدفع بالولاية إلى اللحاق بالركب الذي تهدف الجزائر الوصول إليه ألا و هو تحقيق التنمية الإقتصادية الشاملة و المتوازنة في كافة المجالات و الأنشطة بين مختلف مناطقها الجغرافية.

ويعد موضوع القرض المصغر والمؤسسات المصغرة من أهم المواضيع المطروحة على الساحة الإقتصادية، والتي تمثل الركيزة الأساسية للتنمية الإقتصادية بشقيها الإجتماعي والإقتصادي حيث تنصب إهتماماتها في تطوير الإشارات على المستوى الوطني من حيث مساهمتها في توفير مناصب الشغل لتخفيض معدلات البطالة وبالتالي تحقق الزيادة في حجم الدخل، ولأن القرض المصغر يمكن أن يساهم في التنمية الإقتصادية وهو آلية وأداة فعالة لتحقيق التطور الإقتصادي فقد حظي بإهتمام كبير من قبل دول العالم خاصة المتقدمة منها والمتخلفة.

وعلى مدار العقد الماضي بدا العالم متأكدا من أنه ولكي يتم تمكين المجتمعات الريفية المهمشة وتخفيف وطأة البطالة والفقر حول العالم يجب أن تتاح لهذه المجتمعات فرصة الإدخار والإقتراض وسداد الديون.

وبناء على ذلك كان لا بد من فتح الطريق أمام الأفراد الذين تم إقصاؤهم للوصول إلى الخدمات الحالية من خلال ما يسمى بالتمويل المصغر أو الإقتراض المصغر وهو مبدأ إقتصادي ثم تجريبه في البلدان النامية بهدف تحقيق التنمية، وجذبت هذه التجربة الناجحة الدول والمنظمات والمؤسسات الدولية للإستفادة منها.

وعلى غرار باقي دول العالم (الدول النامية خصوصا) بادرت السلطات في الجزائر إلى وضع الميكانيزمات اللازمة لجعل القرض المصغر أداة فعالة لمكافحة الفقر والتخفيف من البطالة في أواسط الشريحة الواسعة خاصة الأكثر هشاشة.

1/ إشكالية البحث: مما سبق يمكن طرح الاشكالية الرئيسية التالية:

__ ما مدى مساهمة القرض المصغر في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر بصفة عامة وولاية تبسة بصفة خاصة؟

2/ الأسئلة الفرعية: على ضوء ما تقدم، تبلور لنا معالم إشكالية البحث والتي تتمحور في التساؤلات الفرعية التالية:

__ هل ساهم القرض المصغر في خلق مناصب شغل في الجزائر؟

__ لماذا تم تغيير سياسة القرض المصغر في ظرف قياسي وتنوعت المشاريع الممنوحة؟

__ هل يؤدي القرض المصغر دورا فعليا في تحقيق التنمية الاقتصادية؟

2/ فرضيات البحث: للإجابة عن التساؤلات المطروحة يمكن صياغة الفرضية الرئيسية والفرضيات الفرعية التالية:

أ/ الفرضية الرئيسية : يساهم القرض المصغر في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر.

ب/ الفرضيات الفرعية: على ضوء الفرضية الرئيسية يمكن إستنباط فرضيات فرعية وهي كالتالي:

الفرضية الأولى: يعتبر القرض المصغر من بين أهم الآليات والهيكل التي تدعمها الدولة.

الفرضية الثانية: يؤدي القرض المصغر دورا فعالا في الرفع من مستوى التشغيل.

الفرضية الثالثة: يساهم القرض المصغر في تحقيق التنمية الاقتصادية في ولاية تبسة.

الفرضية الرابعة: تلبي وكالة تبسة مختلف إحتياجات الشباب من القروض المصغرة لإنشاء المشاريع الخاصة بهم.

3/ أهمية البحث: تتبع أهمية هذا البحث من الإعتبارات التالية:

✓ الأهمية التي تكتسبها التنمية الاقتصادية التي لا يمكن تحقيقها إلا بالاستغلال الأمثل للعمالة الوطنية، ومن جهة أخرى نجد أن مسألة التشغيل تخضع لإجتهادات متجددة عبر الزمن وهي مسألة دورية تثيرها أكثر الأزمات الاقتصادية.

✓ إرساء مختلف الآفاق النظرية والتطبيقية التي تستمد كيانها من دراسة مختلف الجوانب المتعلقة بالقرض المصغر ومدى إرتباطه بالتنمية الاقتصادية.

✓ الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات المصغرة في الإرتقاء بإقتصاديات الدول على الصعيدين الدولي والمحلي.

✓ الاهتمام الكبير الذي أولته الجزائر لهذه الآليات والإصلاحات الكبيرة التي سخرتها لتأهيل وتمكين الفئات الهشة في المجتمع.

4/ أهداف البحث: يهدف البحث عموماً إلى:

✓ الإحاطة بمختلف المفاهيم التي تتعلق بموضوع المؤسسات المصغرة والقرض المصغر والتنمية الإقتصادية على حد سواء.

✓ إبراز دور القرض المصغر في التنمية الإقتصادية وفق منظور جديد.

✓ محاولة دراسة وتقييم دور القرض المصغر في تحقيق التنمية الإقتصادية وتسليط الضوء على مدى إستفادة ولاية تبسة من المشاريع المخصصة لذلك.

5/ دوافع إختيار الموضوع:

إن إختيار هذا الموضوع "مساهمة القرض المصغر في التنمية الإقتصادية (دراسة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر) يعود إلى مجموعة من الأسباب:

✓ الميول الشخصي لدراسة هذا الموضوع، بالإضافة إلى محاولة تطبيق بعض المعارف الشخصية العملية والنظرية.

✓ الأهمية التي إكتسبتها أشكال التمويل، والمؤسسات المصغرة ودورها في تحقيق التنمية.

6/ حدود الدراسة: تتمحور الدراسة حول:

✓ الحدود النظرية: يعتبر القرض المصغر من بين المواضيع المفتوحة والحديثة نوعا ما التي يمكن دراستها من مختلف الجوانب، إلا أننا إرتأينا دراسة هذا الموضوع من خلال التركيز على مدى مساهمته في التنمية الإقتصادية.

✓ الحدود المكانية: تمحورت الدراسة الميدانية في ولاية تبسة والمستوى الوطني من خلال الموقع الرسمي للوكالة
✓ الحدود الزمانية: لقد ركزنا في الدراسة على تطور مساهمة القرض المصغر على المستوى الوطني والمستوى المحلي (ولاية تبسة) على المدة الزمنية الممتدة من 2005 إلى 2016، أما الدراسة الميدانية فكانت على مستوى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تبسة خلال سنة 2017.

7/ صعوبات البحث: تتلخص أهم الصعوبات التي واجهتنا لإنجاز هذا العمل فيما يلي:

✓ صعوبة الحصول على المراجع والدراسات التي تتناول موضوع القرض المصغر.
✓ صعوبة الحصول على البيانات المتعلقة بالدراسة الميدانية التي نحن في صدد دراستها، هذا الذي أدى في بعض الأحيان إلى الحصول على المعلومات والبيانات بطرق غير رسمية.
✓ قلة الإحصائيات والدراسات التي تربط بين القرض المصغر والتنمية الإقتصادية.

8/ منهج البحث: من أجل إرساء مفاهيم القرض المصغر والتنمية الإقتصادية إرتأينا الإعتماد على المنهج الوصفي لمعرفة مختلف المفاهيم النظرية التي تتناول دراسة القرض المصغر والتنمية الإقتصادية.

ولإسقاط الدراسة النظرية على واقع الجزائر وولاية تبسة خصوصا تم الإعتماد على الوصفي التحليلي لدراسة مدى مساهمة القرض المصغر في التنمية الإقتصادية

9/ أدوات الدراسة ومصادر البيانات:

تتمثل الأدوات المستعملة لإجراء هذه الدراسة وكذا مصادر البيانات فيما يلي:

✓ المسح المكتبي بالإطلاع على مختلف المراجع العربية والأجنبية ومختلف الدراسات والأبحاث السابقة والآنترنت والمجلات والمقالات المتخصصة التي لها علاقة بموضوع البحث.

✓ بعض الوثائق التي تم الحصول عليها بشكل رسمي من إدارة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر - تبسة-.

✓ المقابلات الشخصية الرسمية وغير الرسمية لغرض تجميع البيانات والمعلومات التي تساعد في الحصول على أهم التوضيحات.

10/ محتويات البحث:

لدراسة الموضوع تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول أساسية، تناولنا في الفصل الأول مدخل إلى القروض المصغرة وينقسم إلى ثلاث مباحث كل مبحث يحوي ثلاث مطالب، أما الفصل الثاني فتتم فيه دراسة التنمية الاقتصادية في ظل القروض المصغرة تم تقسيمه بمنهجية تقسيم الفصل الأول، وكانت دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ومساهمتها في التنمية الاقتصادية في الفصل الثالث قسم إلى ثلاث مباحث، وتم في المبحث الأول دراسة الوكالة دراسة عامة، أما المبحث الثاني فقد خصص لمساهمة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في التنمية الاقتصادية في الجزائر، والمبحث الثالث فكانت دراسة محلية لوكالة ولاية تبسة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للقروض المصغرة

تمهيد

تؤدي القروض دورا هاما في التطور الاقتصادي للبلاد لأنها الوسيلة المناسبة لتزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال وفوائدها والعمولات المستحقة والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات، التي تكفل البنك استرداد أمواله في حالة توقف الزبون (المقترض) من السداد بدون أية خسائر.

لذلك كان لزاما على السلطات ومن أجل تفادي مشكل البطالة والتكفل بالفئات الهشة في المجتمع إنشاء عدة آليات وتدابير في سبيل إستحداث مناصب شغل بشتى أنماطها خلال فترة محددة، ومن بين أهم الآليات إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة سنة 2004، وهي آلية جديدة تهدف إلى ترقية الشغل الذاتي من خلال موافقة القروض المصغرة ودعمها ومتابعتها، يخص هذا الجهاز بالأساس الحرفيين والنساء الماكثات في البيت وتتراوح قيمة هذه القروض بين 50.000 دج و400.000 دج، كما يتولى صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة الذي أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04/16 المؤرخ في 22 جانفي 2004 ضمان القروض المصغرة التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة فيه لصالح المقاولين الذين تلقوا إشعارا بإعانات الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة.

ومما سبق يتم التطرق في هذا الفصل إلى الإطار المفاهيمي للقروض المصغرة حيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث كل مبحث ثلاث مطالب:

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول القروض؛

المبحث الثاني: مدخل إلى القروض المصغرة؛

المبحث الثالث: سياسات ومشاكل تمويل القرض المصغر.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول القروض

تعتبر القروض من بين الآليات والسياسات المنتهجة من طرف الحكومات وذلك للرفع من وتيرة النشاط الاقتصادي وتعتبر المحرك الفعال، ولكن للقروض عدة أشكال من حيث المدة أو المبلغ المقترض بالإضافة إلى الفوائد المطبقة من مؤسسة مالية إلى أخرى، وكذا فإن طبيعة الأعمال تلعب دورا أساسيا في عمليات المنح للقروض، ولذا سنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم القروض البنكية، أنواعها ثم إلى العوامل المؤثرة في الإقراض.

المطلب الأول: مفهوم القروض (عموميات حول القروض)

إن للقروض البنكية دورا هاما في التنمية الاقتصادية لما لها من أهمية بالغة في عمليات التمويل وتزداد أهميتها، حيث أصبحت المصادر الداخلية للمؤسسات غير كافية لتمويل أنشطتها، وبذلك تعددت وتنوعت أشكال القروض التي يتم منحها.

أولا: مفهوم القروض البنكية

التعريف 1: عرف الباحثون الإقتصاديون ديون القروض بتعاريف متعددة يختلف مضمونها وفقا لوجهة نظر الباحث فيوجد من عرف القرض على أنه " واسطة التبادل بين البائع (المقرض) والمشتري (المقترض) التي تتمتع بقبول محدود، وبذلك فهو الوسيلة التي تسهل عملية التبادل لإنتقال القيمة من البائع إلى المشتري بعد مدة من الزمن تعرف بأجال الإستحقاق."

التعريف 2: وتعرف القروض على أنها منح الثقة أي وضع الأموال تحت تصرف المقترض مقابل التعهد بإرجاعها في أجل معين، وعادة ما يكون ذلك مقابل أجر من الخدمة المقدمة والخطر الملازم لها، هذا الخطر قد يكون خسارة جزئية أو كلية لقيمة القرض.¹

التعريف 3: القروض هي "دفع مبلغ من البنك للعميل مقابل إسترداده مع فوائد أي مستحقات أخرى عليه وأي ضمانات أو كفالة أو تعتمد مصدره البنك."²

¹ عدنان تاية التفيهي، إدارة الإئتمان (منظور شمولي)، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، ط1، 2010، ص 21-22.

² Farouk baouyoub; **l'entreprise et le financement bancaire**, édition casbah, Alger, 2000, p17.

التعريف 4: ويعرف القرض بلغة القانون على أنها تسليم الغير مالا منقولاً أو غير منقول على الدين أو الوديعة أو الكفالة أو الإيجار، أو الإعارة أو الرهن أو لإجراء مأجور أو غير مأجور في جميع تلك الحالات يتعلق الأمر بتسليم مؤقت للمال (مع نسبة الإستعادة).¹

ومنه يمكن أن نستنتج أن أداء البنوك الوظيفية منح القروض (وهي وظيفة جوهرية) أهمية مراعاة التخصيص الكفاء للمدخرات (المدخرات هي الفائض الأموال لدى الأشخاص تودع في البنوك) عند ضخها للأغراض المختلفة وبما يهدف إلى تحقيق أهداف المصرف وفي الوقت نفسه مراعاة الأطر النقدية والمالية والضوابط الناظمة لذلك داخل المجتمع، وهو ما ينعكس إيجابياً على تحقيق تنمية متوازنة وشاملة يسهم فيها الجهاز المصرفي بدور فعال ويتم توظيف فعاليات وآليات العمل المصرفي وإنصهارها في منظومة قومية واحدة.²

ثانياً: خصائص القروض: تتميز القروض بعدة خصائص يمكن إيجازها فيما يلي:

1. الثقة: وتعني درجة المخاطرة التي تتضمنها العملية الإقراضية.
2. مبلغ القرض: يرتبط بحجم الموارد القابلة للتوظيف لدى البنك ومدى ملاءة العميل وقدرته على السداد.
3. الغرض من القرض: أي الشيء المستخدم فيه القرض.
4. الفجوة الزمنية: هي الفترة الممنوحة فيها القرض.
5. المقابل: العائدات أو التكلفة التي يحصل عليها البنك وتتمثل في سعر الفائدة.
6. الضمانات: هي التي تمكن البنك من إسترداد أمواله في حالة ما إذا توقف العميل عن السداد.

ثالثاً: أهمية القروض البنكية

للقرض أهمية بالغة لكل من الأطراف الداخلة في العملية الإقراضية (المقرض، المقرض) وأيضاً للإقتصاد الوطني، وعليه يمكن ذكرها كما يلي³:

¹ محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، دار زمزم، عمان، ط1، 2010، ص 90.

² إيمان أنجو، التحليل الإئتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض، مذكرة ماجستير إختصاص محاسبة، جامعة تشرين-كلية الاقتصاد-، قسم المحاسبة، سوريا، ص 20.

³ حسن فلاح الحسيني ومؤيد عبد الرحمن، إدارة البنوك (مدخل كمي واستراتيجي معاصر)، دار وائل، عمان، 2000، ص 124-125.

1. بالنسبة للبنك (المقرض)

تعتبر القروض البنكية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من إستخداماته والغاية من وجوده، فالبنك هدفه الأساسي تعبئة الودائع لا لذاتها وإنما ليتم توجيهها نحو ما يحتاج إليها من مختلف المتعاملين الإقتصاديين ليتم تحقيق أرباح نتيجة ذلك والتي تكون بإسترجاع مبلغ القرض وفوائد يتم فرضها نتيجة الإستفادة من هذا المبلغ، وبذلك تحتل عملية الإقراض الصدارة بالنسبة لأنشطة البنك من ناحية تحقيق أكبر قدر من الإيرادات إذا ما قورنت بالأنشطة البنكية الأخرى التي قد لا تتعدى مداخيلها العمولات البسيطة والتي لا يستطيع البنك الإعتماد عليها وحدها ليضمن إستمرار نشاطها.

2. بالنسبة للمقرض

يمكن أن تتمثل أهمية القروض من خلال المزايا المختلفة التي تقدمها للمؤسسات المقرضة والتي تتمثل فيما يلي:

- ✓ تخفف القروض البنكية الكثير من الصعوبات التي تعترض المؤسسات وخاصة الصغيرة منها؛
 - ✓ تكلفة الحصول على القروض من البنوك أقل قياسا بتكلفة الإقتراض من الجهات المالية الأخرى؛
 - ✓ تلعب القروض دورا هاما في تمويل حاجات الصناعة والتجارة والزراعة والخدمات، فالأموال المقرضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية ورفع أجور العمال وتمويل المبيعات الآجلة والحصول على سلع الإنتاج ذاتها.
 - ✓ تنظم عملية الإقراض وفق جدول زمني لتسديد أقساط القروض المستحقة، ولا يمكن للبنك المطالبة بالتسديد قبل فترة الإستحقاق مما يتيح الفرصة لإستمرار المؤسسة وعدم إرباك سيولتها.
- للقرض دور بالغ الأهمية داخل الإقتصاد الوطني، فله نشاط إقتصادي له تأثير متشابك ومتعدد الأبعاد للإقتصاد الوطني، وبالتالي فإن منح القروض تمكن البنوك من المساهمة في النشاط الإقتصادي وتقدمه وكذلك في رخاء المجتمع الذي تخدمه، فتعمل القروض على خلق فرص العمل وزيادة القدرة الشرائية التي بدورها تساعد على التوسع في إستغلال الموارد الاقتصادية وتحسن مستوى المعيشة، كذلك تستخدم القروض في عمليات الإدخار والإنتاج والتوزيع والإستهلاك، حيث أن للقرض تأثير مباشر على زيادة الإدخار والحد من الإستهلاك وذلك لأن البنوك تعمل على تشجيع الأفراد على الإدخار لتوفير موارد الإئتمان الأمر الذي يحد من الإستهلاك.¹

¹ شاكور القزويني، محاضرات في إقتصاد المصارف، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص 113.

المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية

تتحدد أنواع القروض وفق معايير متعددة يمكن ذكرها على النحو التالي:

أولاً: من حيث شخصية متلقي القرض: وفقاً لهذا المعيار تقسم القروض إلى:¹

1. القروض الخاصة: وهي القروض التي تكون فيه متلقي الإئتمان فرداً أو شركة أو مؤسسة أي أن متلقي الإئتمان هو أحد أفراد القانون الخاص، سواء كان فرداً طبيعياً أو شخصية اعتبارية.

2. القروض العامة: وفيها يكون متلقي القرض هو الدولة أو شخصاً معنوياً من شخصياتها كالبلديات والمجالس والولايات.

ثانياً: من حيث الأجل: تقسم القروض من حيث الأجل إلى:²

1. قروض قصيرة الأجل: وهي القروض التي تقدم لمدة لا تزيد عن سنة ويكون في العادة الثلاثة وستة وتسعة أشهر، يهدف عادة إلى تمويل العمليات التجارية أو الصناعية أو الزراعية.

2. قروض متوسطة الأجل: وتتراوح مدة هذه القروض ما بين سنة وخمس سنوات، ويهدف في العادة إلى تمويل بعض أدوات الإنتاج، وكذلك تمويل إحتياجات الأفراد من السلع المعمرة.

3. القروض طويلة الأجل: وهي القروض التي تزيد مدتها عن خمس سنوات بصفة عامة، ويستهدف في العادة تمويل رؤوس الأموال الثابتة كإسراء أراضي زراعية أو إنشاء مشروع صناعي أو بناء عقار.

ثالثاً: من حيث الغرض من القرض: والفرق يكمن فيما يلي:³

1. القروض الإنتاجية: وتسمى قروض الإستثمار، وهي ما يقدم للمشروعات الإنتاجية لتمويل ما تحتاج إليه من رؤوس أموال ثابتة من أراضٍ ومنشآت وتركيبات وتجهيزات فنية مختلفة.

2. القروض التجارية: وهي ما يقدم للمشروعات لتمويل عملياتها الجارية (أي رأس المال العامل) وكذا ما يقدم للمشروعات التجارية لتمويل عمليات التسويق وتصريف المنتجات.

¹ طارق عبد العال حمادة، تقييم أداء البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، الجزء الثالث، 2001، ص 82.

² السيد عطية عبد الواحد، التحليل الاقتصادي الكلي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2002، ص 74.

³ عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار حامد، عمان، الطبقة الأولى، 2008، ص 124-125.

3. القروض الإستهلاكية: وهي ما يقدم في العادة للأفراد من أجل تمويل إحتياجاتهم الإستهلاكية من السلع المعمرة، ويأخذ هذا النوع من الإئتمان في الغالب شكل البيع بالتقسيط.

رابعاً: من حيث الضمان: وهنا تقسم إلى قسمين كما يلي: ¹

1. القروض الشخصية: وفي هذا النوع لا يتطلب من المدين تقديم أية أموال ضماناً لتسديد دينه، بل يكفي بالوعد الذي يقدمه المدين ويلتزم فيه تسديد الدين.*

2. القروض العينية: وفيه يقدم المدين عيناً ما يعتبر ضماناً لتسديد دينه، والدائن في مثل هذه الحالة يعتبر مفضلاً على غيره من الدائنين في إستيفاء مبلغ الدين من الأموال التي قدمها المدين ضماناً للتسديد. وهذا الضمان الذي يقدمه المدين قد يكون عقاراً أو محاصيل زراعية أو بضائع أو أوراق مالية...إلخ.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في الإقراض

يتبعين على كل بنك تجاري رسم سياسة معينة للإقراض يثبت فيها إتجاهات وكيفية إستخدام الأموال والأسس التي تبنى عليها قرارات الإقراض ومتابعتها قياسياً بالسياسة المرسومة لها، ولا يستطيع أي بنك تحقيق أهدافه دون رسم سياسة إقراضية، وقد تكون السياسة الإقراضية مكتوبة أو غير مكتوبة والبنوك الصغيرة لا تكتب سياستها الإقراضية وغالبا ما تقلد البنوك المراسلة أو الفائدة في وضع سياستها في هذا المجال، أما البنوك الكبيرة فتدون سياستها الإقراضية في الغالب ومن مزايا كتابة السياسة تحسين إيصال المعلومات إلى المسؤولين من الإقراض في المستويات الإدارية المتتالية، وإيضاح النقاط المهمة في السياسة الإقراضية، إذ من شأن كتابة الموضوع أن تؤدي إلى دقة الأفكار قياساً شفها فقط، ويؤدي إلى تقليل مرونة الإقراض إلى عدم الإستجابة للتغيير في طلبات الإقراض، غير أن مراجعة المراجعة المستمرة للسياسة المكتوبة أو تعديلها وفق متطلبات الظروف.

¹ محمود يونس وعبد المنعم مبارك، مقدمة في النقود وأعمال البنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 111-112.

* يتطلب هذا النوع من القروض ثقة الدائن في ذات المدين من حيث النزاهة والقدرة على الدفع

وتعتبر السياسة الإقراضية دالة تتأثر بمجموعة من العوامل نذكر منها:¹

أولاً: حاجات المنطقة التي يخدمها البنك

البنوك مسؤولة عن المشاركة في تطوير المنطقة أو المناطق التي تعمل فيها، فالدولة تجيز للبنك على أساس ما يؤديه من خدمات مصرفية للمنطقة أو المناطق التي يعمل بها، وعليه فهو مسؤول عن تلبية طلبات الإقراض المستوفية الشروط، وقد يضطر البنك في سبيل المساهمة في تنمية بعض المناطق التي الشامل في قروضه نوعاً ما أصلاً في تطوير منظمات الأعمال الجديدة أو التوسع في نشاط قديم منها كي تزيد من إبداعها وتطورها في المستقبل.

وكذلك يحدد موقع البنك بدرجة كبيرة نوعية وحجم الطلب على القروض الممنوحة، إذ أن المنظمات الكبرى والتي غالباً ما تحتاج إلى هدف ضخم من التمويلات، تسعى إلى وجود مراكزها الرئيسية بجوار المراكز المالية التي يمكنها الإتصال بها والحصول على إحتياجاتها من التمويل اللازم منها، كما أن نشاط المنطقة يمكن أن يؤثر في نوعية القروض الممنوحة، ففروع الفرع في المنطقة مثلاً زراعية تكون معظم القروض بضمان محاصيل زراعية أو تمويل نشاطها.

ثانياً: سياسات البنك المركزي والسلطات النقدية

تؤثر السياسة التي يتبعها البنك المركزي في تحديد نوعية وحجم القروض الممنوحة من البنوك في إزداد ضغط البنك المركزي على البنوك التجارية ويضطرها للتقليل من فروضها وإلا فقدت إحتياطياتها النقدية وجازفت بسيولتها، أما في السياسة النقدية المتساهلة فإن البنوك التجارية تحاول زيادة فروضها عن طريق تحقيق شرط الإقراض، غير أن الذي يحدث في الغالب هو أن البنك المركزي يتشدد عندما يكون طلبات الإقراض على أشدها ويخفف قيوده في فترات الركود الاقتصادي حتى يخف الطلب على القروض، حيث أن البنك المركزي يتبع مجموعة من أساليب الرقابة الكمية والنوعية المؤثرة على حجم ونوعية الإئتمان مثل التحكم في نسبي الإحتياطي والسيولة القانونية وتحديد سعر الفائدة وسعر الخصم بالإضافة إلى تعيين حدود قصوى للأنواع المختلفة من القروض التي يمنحها البنك.

¹ محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 391-393.

ثالثا: رأس مال البنك

تتأثر السياسة الإقراضية برأس مال البنك لسببين مهمين¹:

يستخدم رأس المال وإحتياطاته كحاجز واق يمنع تسرب خسائر القروض إلى الودائع، وكلما زاد رأس المال والإحتياطيات كلما زادت قدرت البنك على تحمل الخسائر، أو المخاطر التي تؤدي إلى الخسائر، هذا وإضافة إلى أن زيادة حجم رأس المال وإحتياطاته يساعد البنك في إطالة قروضه نظرا لأن الودائع عرضة للسحب بينما لا يسحب البنك رأسماله وإحتياطاته المتراكمة طالما بقي البنك قائما.

رأس المال له دور نفسي لدى كل من المودعين والمقترضين لإعتقاد كل منهما بوجود أموال كافية لدى البنك، مما يذكر بقدرته في مواجهة المصاعب الاقتصادية، وتكون قدرته أكثر على سداد إلتزاماته

رابعا: الظروف الاقتصادية العامة

يتأثر الطلب على معظم أنواع القروض المصرفية بشكل مباشر بدورة النشاط الاقتصادي في المجتمع، مع الأخذ في الإعتبار أن دورة نشاط البنك تبدأ مادة قبل دورة النشاط الاقتصادي إذ تبدأ إجراءات الإعتماد للقروض قبل موسم الإقراض، كما تنتهي الدورة بعد الموسم بشهر أو أكثر².

ومن ناحية أخرى نجد أنه كلما زاد إستقرار الاقتصاد القومي وكذلك إقتصاد المنطقة التي يعمل فيها البنك أو تركز فيها معظم فروعها، كلما استطاعت أن يتساهل في قروضه قياسا بمواجهة التقلبات التي يصعب التنبؤ بها والتي تدعوه للتحفظ في منح القروض.

كما تؤثر حالات الرواج والكساد بشكل مباشر على حجم النشاط المصرفي في مجالات الإبداع والإقراض على السواء.

خامسا: حجم الودائع ونوعيتها وطبيعتها

تتكون الودائع من الأموال التي يسلمها أصحابها للبنك ليحفظها المساهم وتحت أمرهم، ولكل وديعة طبيعة خاصة، يحددها حجم المسحوب منها والمضاف إليها، وتوقيت عمليات السحب والإيداع وطريقة تشغيل الوديعة وبما أن الودائع تمثل المصدر الرئيسي الذي يعتمد عليه البنك التجاري في التوظيف ينبغي عليه تمهيدا لتشغيلها أن يبوجهها إلى

¹ محمد سعيد سلطان، مرجع سابق، ص 391

² عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص 127

أنواع وفقا لما تتغير عنه دراستها فيما يتصل بسلوكها ومقدار ما تتيحه من فرص لنوع الإقراض الملائم، إذ أن حجم الودائع كرقم مطلق لا يعتبر الأساس الذي يمكن أن يفيد البنك في التحليل¹.

المبحث الثاني: مدخل إلى القروض المصغرة

يعتبر القرض المصغر من بين الآليات التي إتخذتها الدولة لحل مشكل البطالة فهو بذلك موجه لفئة البطالة وأولئك الذين يمارسون عملا مؤقتا مضمون ولكل من يرغب في خلق منصب عمل ذاتي بنفسه، مما يسمح ببحث وتطوير نشاط منتج للسلع والخدمات والهدف منه ترقية وتنمية الشغل.

المطلب الأول: مفهوم القرض المصغر

يتم النظر في هذا المطلب إلى مدخل عام حول القروض المصغرة من التعريف ونشأتها وأهدافها.

أولاً: بداية القرض المصغر

أول من بدأ بممارسة تمويل المشاريع المصغرة، بعض المنظمات غير الحكومية والمصارف التجارية في آسيا، وتعود بوادر ظهور فكرة القرض المصغر إلى الأستاذ محمد يونس أستاذ الاقتصاد السابق بجامعة سيتاجونج إحدى الجامعات الكبرى في بنغلاديش، وهذا من خلال إنشائه سنة 1979 بنك جرامين من منطلق إدراكه العراقيل التي تواجه ذوي الدخل المتدنية في الحصول على مبالغ تسمح لهم بالقيام بأنشطة تدر عليهم دخلا على أساس أن المؤسسات المالية تشدد منح القروض بمبالغ صغيرة خاصة إذا كان طالبي هذه القروض لا يمتلكون ضمانات، وقد حصل الأستاذ محمد يونس بهذا الخصوص على أساس جائزة نوبل للسلام عام 2006².

ثانياً: تعريف القرض المصغر

تتعدد التعاريف المتعلقة بالقرض المصغر حيث نذكر بعض التعاريف لبعض المنظمات والمتبناة دوليا وهي كالآتي:

1/ تعريف المكتب الدولي للعمل BIT: القرض المصغر يشير إلى جميع الخدمات المالية نسبة للمصرفية (القروض والضمانات) والتي تتعلق بمبالغ مالية صغيرة (أقل من 15000 دولار).

¹ محمد سعيد سلطان، مرجع سابق، ص 393

² ناصر مغني، القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 15، 16 نوفمبر 2011، ص 7.

2/ تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الأوروبية OCDE: القرض المصغر هو الحصول على تمويل مشروعات صغيرة، يستفيد منها الأشخاص المهمشين الذين يتطلعون إلى فرص عمل خاصة بهم في ظل غياب آفاق مهنية أخرى، ويتعذر عليهم الوصول إلى المصادر التقليدية.

3/ تعريف الشبكة الأوروبية للتمويل المصغر REM: القرض المصغر هو فتح طريق للوصول إلى الخدمات المالية للأفراد المستبعدين (الذين تم إقصاءهم) والمبلغ الأقصى للقرض المصغر تم تحديده بقيمة 25000 دولار.

4/ تعريف هيئة الأمم المتحدة: القروض المصغرة هي أداة تحرير المبادرة الاقتصادية، وهي أداة فعالة حتى مع أفقر الفقراء من أجل تحقيق الكرامة وإعطاء معنى للحياة.

كما يمكن أن يتصف مفهوم القرض المصغر بالنقاط التالية:

- ✓ القرض المصغر هو قرض إستثماري؛
- ✓ القرض المصغر ذو أبعاد إجتماعية؛
- ✓ القرض المصغر قصير أو متوسط المدى (من سنة إلى خمسة سنوات)؛
- ✓ القرض المصغر عمل ينتج قيمة مضاعفة.

كما أن للقرض المصغر الآثار الاقتصادية والإجتماعية التالية:¹

- ✓ تحسين أوضاع الفئات شديدة الفقر.
- ✓ توفير مناصب وفرص عمل.
- ✓ التحول من مشاريع صغيرة تناضل من اجل البقاء، إلى عون إقتصادي يساهم في توليد القيمة المضافة والثروة.
- ✓ منح مكانة مهمة لأصحاب المشاريع الصغيرة.

ثالثا: أهمية القرض المصغر: تمثل أهمية القرض المصغر فيما يلي:²

تخفيف الفقر والبطالة ورفع مستوى المعيشة، زيادة وترشيد المدخرات المحلية، إستخدام التكنولوجيا المحلية، توفير الصناعات المغذية للصناعات الكبيرة، وتوفير تشكيلة السلع الأساسية بأسعار منافسة، توفير الخدمات الإنتاجية

¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 06، مرسوم رئاسي رقم 04 B المؤرخ في 2004/01/22 يتعلق بجهاز القرض المصغر، ص 03.

² المرجع نفسه، ص 03

والخدمات الأخرى، استخدام العمالة الماهرة وغير الماهرة، استخدام الخدمات المحلية، تحويل الأنشطة غير الرسمية وغير المنظمة إلى أنشطة منظمة ورسمية، المساهمة في تحقيق التنمية المكانية بقدرتها على التوطن في المجتمعات الجديدة. وبصفة عامة يهدف جهاز القرض المصغر إلى:

الهدف الأساسي: البحث عن الاستقرار والشراكة الاجتماعية عن طريق تشجيع سكان الأرياف للعودة إلى أراضيهم. الهدف الاقتصادي: ويتم ذلك بإنشاء نشاطات مختلفة وتحسين الوضعية المعيشية عن طريق رفع الدخل الفردي من أجل زيادة ثروات البلاد.

الهدف الاجتماعي: تحسين الدخل وظروف الحياة للفئات الضعيفة وخاصة لذوي الدخل المحدود.

المطلب الثاني: شروط الإستفادة من القرض المصغر

سيتم التطرق من خلال هذا المطلب إلى مجموعة من الشروط والضوابط التي يجب أخذها بعين الإعتبار عند الإستفادة من القرض المصغر يكون أكثر فعالية.

أولاً: مقاييس التأهيل للإستفادة من القرض المصغر

هناك عدة معايير وشروط لا بد من توفرها في طالبي القرض المصغر وهي:¹

✓ بلوغ سن 18 سنة فما فوق عند تاريخ إيداع طلب الإستفادة من القرض المصغر، ولا يشترط حد أقصى في السن إلى جانب دراسة كافة الملفات حالة بحالة مع الأخذ بعين الإعتبار مقاييس أخرى (وضعية المترشحين وكفاءتهم في خلق وتحقيق المردودية، مدة التسديد المحددة).

المساهمة الشخصية في التمويل: بالنسبة للمساهمة الشخصية للتمويل تعتمد على:

✓ التمويل الذاتي: السلفة بدون فائدة لا تتجاوز 30000 دج وتكون:

- مساهمة الوكالة 90% بدون فائدة.

- مساهمة المستفيد 10%.

✓ التمويل الثنائي: يتضمن المشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 50000 و100000 دج:

- مساهمة البنك: 95% أو 97% بفوائد منخفضة بنسبة 80 إلى 90%

¹ مجلة الأبحاث الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، العدد رقم 12، جوان 2015، ص 227-228.

- مساهمة المستفيد 3% إلى 5%.
- ✓ التمويل الثلاثي: يتمثل في المشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 100001 و 40000 دج وتكون:
 - مساهمة البنك 70% بفوائد منخفضة بنسبة 80% إلى 90%.
 - مساهمة المستفيد 3% أو 5%
 - مساهمة الوكالة 25% أو 27% بدون فائدة.
- ✓ وفي حالة م إذا كان المستفيد حاملا لشهادة أو وثيقة مماثلة معترف بها فإن مساهمته الشخصية بخفض 5% إلى 3% وترفع نسبة مساهمة الوكالة من 25% إلى 27% في حالة التمويل الثلاثي ومن 95% إلى 97% بالنسبة للبنك في حالة التمويل الثنائي.
- ✓ مقاييس أخرى:
 - عدم الجمع بين الاستفادة من الشبكة الاجتماعية وجهات القرض المصغر.
 - توفر شروط الكفاءة المهنية الضرورية في تحقيق النشاط.
 - إثبات مقر الإقامة (مقر سكني مستقر)
 - توفر الشروط الاجتماعية المتعلقة بالتأهيل للاستفادة من قرض ذو نسبة منخفضة.
 - تسديد الإشتراكات لدى صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.
 - القدرة على دفع المساهمة الشخصية من الكافة الإجمالية للمشروع.
 - الإعفاء من الخدمة الوطنية.

ثانيا: الأشخاص المستفيدين من تخفيض نسبة فائدة القرض¹

- ✓ العمال الذين فقدوا منصب عملهم أو الذين هم على وشك فقدانها لأسباب إقتصادية.
- ✓ طالبي منصب شغل سواء تأهيل أو بدونه أو بتكوين أو بدونه.
- ✓ المستفيدون من الشبكة الاجتماعية القادرون على ممارسة نشاط أو يتنازلوا عن حقوقهم في الاستفادة من منح الشبكة الاجتماعية.

¹ Agence de développement sociale, **micro-crédit**, texte d'application, août 1999, p10.

✓ نساء ربات بيوت يرغبن في ممارسة مهنة أو صدد ذلك.

✓ أشخاص معينون أو طبيعون قد إستفادوا من برامج دعم تشغيل الشباب.

✓ كل الأشخاص الآخرون الذين يرغبون في ممارسة نشاطات الإنتاج، التصنيع، التوزيع، للسلع والخدمات.

✓ أما فيما يخص الأشخاص غير المؤهلون للإستفادة من القرض المصغر وهم الشركات الصناعية والتجارية

والخدماتية المسجلة بالسجل الوطني للتجارة بإستثناء المؤسسات الأحادية ذات المسؤولية المحدودة، بالإضافة

إلى المؤسسات الحرفية والمهن الحرة المستفيدين من القرض المصغر الذين لم يحترموا الإلتزامات السابقة إزاء

البنوك.

وعليه يمكن أن يقدم جدول مختصر لأنماط التمويل حسب آخر التعديلات:

الجدول رقم (01): أنماط التمويل في إطار جهاز القرض المصغر حسب آخر التعديلات

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
100.000د	جميع الأصناف (شراء مواد أولية)	0%	-	1	-
1.000.00	الأصناف الأخرى الذي ينجز نشاطه في منطقة خاصة	1% 1%	70% %	2 %	2 %
			7% 0	2 %	5 % مناطق خاصة

Source : www.angem.dz

من خلال الجدول السابق يمكن توضيح أهم الفوائد والمساعدات الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر

والمتمثلة في:¹

✓ يمنح القرض البنكي بنسبة فائدة منخفضة تقع على عاتق المستفيد (من 5% إلى 20% من نسبة الفائدة

المحددة من طرف البنك حسب الحالات)، فيما تتحمل الخزينة العمومية فارق نسبة الفائدة التجارية.

✓ يمكن منح سلفة بدون فوائد قدرها 29% من الكلفة الإجمالية في نمط التمويل الثلاثي.

¹ Agence de développement sociale, **op cit**, p10.

- ✓ تمنح الوكالة سلفة بدون فوائد لشراء مواد أولية مقدرة ب 100% من الكلفة الإجمالية للمشروع والتي لا يمكن أن تفوق مائة ألف دينار جزائري.
- ✓ يمنح تأجيل لمدة ثلاث سنوات لتسديد القرض البنكي الأصلي، وتأجيل لمدة سنة واحدة لدفع الفوائد.
- ✓ الاستفادة من التكوينات في مجال تسيير المؤسسة والمشاركة في الصالونات والمعارض التي تنظمها الوكالة.
- ✓ الاستفادة من التخفيضات الجبائية.

المطلب الثالث: المؤسسات المانحة للقروض المصغرة

تعتمد المؤسسات المصغرة في حصولها على القروض المصغرة على مجموعة من المؤسسات التي تتيح لها عديد الفرص للاستفادة من قروض وقف مما يخدم أهدافها وبما يتوافق مع مصالحها، ومن أهم المؤسسات المانحة للقروض المصغرة هي:

أولاً: الصندوق الوطني للإستثمار

1/ التعريف بالصندوق:

تم تأسيس الصندوق الوطني للإستثمار على مستوى كل ولاية بموجب أحكام المادة 100 من قانون المالية لسنة 2009 بغلاف مالي يقدر بمليار دينار جزائري لكل ولاية، يهدف إلى تدعيم إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها من خلال تمويل البنوك الرأسمال المؤسسات والمشاركة في رأس مال المؤسسة في حدود 50 مليون دينار وهو ما يمثل 49% من رأس مال المؤسسة¹.

2/ أهداف الصندوق

- ✓ المساهمة في تمويل رأسمال المؤسسة (التمويل المشترك)
- ✓ منح قروض طويلة المدى وبشروط تتماشى ونمط المشاريع الممولة.
- ✓ دعم عمليات تطهير المؤسسات وتكييفها مع المتطلبات الجديدة.

¹ الموقع الرسمي للوزارة الصناعة والمناجم، www.midip.gov.dz، 2017/02/10.

ثانيا: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ¹

من الأهداف الأساسية لهذا الجهاز:

- تشجيع خلق النشاطات من طرف الشباب أصحاب المبادرات.
- تشجيع كل الأشكال والإجراءات الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب
- وبذلك يمكن تقديم المهام الأساسية للوكالة وباختصار على النحو التالي:
- تقديم الدعم والإستشارة لأصحاب المبادرات لإنشاء المؤسسات في مختلف مراحل المشروع.
- إعلام المستثمر الشباب بالقوانين المتعلقة بممارسة نشاطه.
- إبلاغ أصحاب المبادرات المقبولة بالدعم الممنوح لهم والإمتيازات المقررة في جهاز المؤسسات المصغرة.
- ضمان متابعة ومرافقة المؤسسات المصغرة سواء خلال فترة لإنجاز أو بعد الإستقلال وحتى في حالة توسيع النشاط.

صيغ التمويل للوكالة: يأخذ تمويل المؤسسات المصغرة في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب صيغتين وهما: التمويل الثنائي والتمويل الثلاثي ويمكن توضيحهما في الجدولين الآتيين:

جدول رقم (02): التمويل الثنائي

قيمة الإستثمار أقل من 5000000 دج	
المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة
%71	%29
قيمة الإستثمار ما بين 5000001 دج و10000000 دج	
المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة
%72	%28

¹ الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب www.ansej.dz

جدول رقم (03): التمويل الثلاثي

قيمة الإستثمار ما بين 5000001 دج و 10000000 دج		
المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة	القرض البنكي
%02	%28	%70
قيمة الإستثمار أقل من 500000 دج		
المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة	القرض البنكي
%01	%29	%70

ثالثا: الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ANDI

1/ نبذة عن الوكالة:

شهدت الوكالة التي أنشأت في إطار الإصلاحات الأولى التي تم مباشرتها في الجزائر خلال التسعينات والمكلفة بالإستثمار تطورات تهدف للتكيف مع المتغيرات الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، خولت لهذه المؤسسة الحكومية التي كانت تدعى في الأصل وكالة ترقية ودعم ومتابعة الإستثمار من 1993 إلى 2000 ثم أصبحت الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار مهمة تسهيل وترقية واصطحاب الإستثمار.

2/ مهام الوكالة:

تملك الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار سمعة جيدة لدى المستثمرين الوطنيين والأجانب فيها يخصص الخدمات التي تقدمها لهم مجانا حيث¹:

- تستقبل وتنصح وتصطحب المستثمرين على مستوى هياكلها المركزية والجهوية

¹ الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار www.andi.dz

- تطلع المستثمرين من خلال خاصة موقعها على الإنترنت وركائزها الدعائية ومختلف نقاط الإستعلامات بمناسبة ظواهر إقتصادية منظمة في الجزائر وفي الخارج.
- نضيف الطابع الرسمي على المزايا التي ينص عليها نظام التشجيع وذلك بإنصاف وفي آجال قصيرة
- تحرص على تنفيذ سياسات وإستراتيجيات التنمية بالتآزر مع القطاعات الاقتصادية المعنية.

رابعا: صندوق ضمان قرض الإستثمار CGCI

هو مؤسسة عمومية تم إنشائه لخلق وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تسهيل حصولها على القرض. تكمن مهام الصندوق في تغطية المخاطر المرتبطة بالقروض الإستثمارية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هو يغطي مخاطر الإعصار التي تكبدتها البنوك جراء القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويكمل أجهزة المساعدة الأخرى للتمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كصندوق ضمان قروض المؤسسات صغيرة ومتوسطة وصندوق الضمان المشترك، الحد الأقصى للضمان هو 250 مليون دينار على ألا تتجاوز قيمة القرض 350 مليون دينار، لا يمنح الضمان إلا بعد تحليل المشروع من قبل الصندوق لا يمنح الضمان النهائي إلا بعد تحليل المشروع من قبل الصندوق لا يمنح الضمان النهائي إلى بعد إخطار الموافقة على تمويل المشروع من البنك¹.

خامسا: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC

يتكفل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بجهاز الدعم لإنشاء وتوسيع النشاطات المخصصة للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر 30-50 سنة والذين فقدوا وظائفهم لأسباب إقتصادية لشهر واحد. الحد الأقصى للمشروع لا يتجاوز 10 مليون دينار جزائري، ويقدم الجهاز لأصحاب المشاريع مايلي²:

- ✓ الموافقة أثناء جميع مراحل المشروع ووضع مخطط الأعمال
- ✓ يمثل القرض على شكل هبة من 28-29 % من التكلفة الإجمالية للمشروع.
- ✓ التخفيض في الفوائد البنكية.

¹ الموقع الرسمي للمديرية الولائية للصناعة والمناجم بسكرة، www.midip/beskra.dz، 2017-02-12

² الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة www.cnac.dz، 2017-02-12

سادسا: صندوق ضمان القروض FGAR

مهام الصندوق: وهو صندوق يمنح الضمانات للمؤسسات عند الإنشاء أو التجديد أو التوسيع ونسبة الضمان تتراوح ما بين 10% و80% من القرض البنكي والمبلغ الأدنى للضمان يساوي 04 ملايين دينار جزائري والأقصى يساوي 50 مليون دج يغطي الضمان الممنوح 80% من مجموع القرض البنكي المحدد للمؤسسة¹.

سابعا: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

1/ مفهوم الوكالة: يمكن إعطاء مفهوم مجمل للوكالة وباختصار فيما يلي²:

عقب التوصيات المنبثقة عن الملتقى الدولي خلال ديسمبر عام 2002 حول التجربة الجزائرية في القرض المصغر تم إنشاء الوكالة الوطنية للقرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 من 22 جانفي 2004 المتعلق بإنشاء والمحدد لهيكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

2/ أهداف الوكالة: للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر جملة من الأهداف نذكر منها:

- ✓ المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر، والعمل في البيت والحرف والمهن ولاسيما الفئات السنوية.
- ✓ تنمية روح المقاومية لتحل محل الإتكالية، وبالتالي تساعد على الإدماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص.
- ✓ دعم وتوجيه ومرافقة المستفيدين في تنفيذ مشاريعهم وأنشطتهم لاسيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم ومرحلة الإستغلال.
- ✓ تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل والمؤسسات الجدد مصغرة.
- ✓ دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض.

¹ الموقع الرسمي لوزارة الصناعة والمناجم www.midip.gov.dz 2017-02-12

² الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz 2017-02-14

المبحث الثالث: سياسات ومشاكل تمويل المؤسسات المصغرة

يعتبر القرض المصغر من أهم الأجهزة الداعمة للفئات الهشة ولعدومي الدخل أو الذين لديهم مهارات وكفاءات دون توفر السيولة المادية لتجسيد أفكارهم ومهاراتهم والمساهمة الفعالة في تحقيق مشاريعهم التي يمكن أن تكون مساهما وشريكا فعالا في الاقتصاد المحلي أو الوطني، ولذا حاولت الدولة وعبر مختلف الأجهزة المنشأة من طرفها تحقيق هذا الهدف المنشود، فوفرت لهم محددات لتمويل مشاريعهم تتوافق ومستواهم سواء الفكري أو المادي، ولكن رغم كل ما وفرته الدولة إلا أنه كانت عوائق ومشاكل كانت سبب في عدم التقدم في المشاريع أو النمو المنشود.

المطلب الأول: مصادر التمويل للمؤسسة المصغرة

تلجأ المؤسسات المصغرة والصغيرة إلى العديد من المصادر وذلك لتغطية احتياجاتها ولتسهيل قيامها بأنشطتها، وهذا ما سنقوم بتوضيحه في هذا المطلب:

أولاً: التمويل الذاتي

يعتبر التمويل الذاتي من أهم صور التمويل وأكثرها إستعمالا بالنسبة للمؤسسة، ويعرف كذلك على أنه مجموع المصادر التمويل الداخلية، التي خلقتها المؤسسة بنفسها وأعيد توظيفها فيها بقصد زيادة طاقتها الإنتاجية.¹ يتكون التمويل الذاتي من عدة عناصر متمثلة في:

الأرباح المحتجزة: وهي تلك الأرباح الفائضة أو المتبقية بعد إجراء عملية توزيع الأرباح الذي حققته المؤسسة من خلال ممارسة نشاطها، وتفضل المؤسسات تمويل احتياجاتها الطويلة الأجل باستخدام الأرباح المحتجزة وذلك لتجنب زيادة حقوق التصويت والمشاركة والسيطرة، ولتمويل باستخدام الأرباح المحتجزة عدة مزايا نذكر منها²:

✓ لا يؤثر إستخدام الأرباح في تمويل المؤسسة على إدارتها من حيث التصويت والترشيح.

✓ تستطيع المؤسسة إستخدامه في أي وقت إذا تحقق الربح

✓ لا تحتاج المؤسسة إلى جهد لطلب هذا المصدر التمويلي لأنه ملك لها.

✓ يعتبر مصدر غير مكلف.

¹ نظير رياض وآخرون، الإدارة المالية، المكتبة العصرية للمنصورة، مصر، 2001، ص 221.

² محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي "دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوي الشرعية"، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص 119.

الإهلاك: يعرف الإهلاك على أنه عملية تناقص القيمة المحاسبية لأصل من الأصول ناتج عن إستعماله عن الزمن أو عن تطور التكنولوجيا أو آثار أخرى، ولصعوبة قياس هذا التناقص فإن الإهلاك يتعلق بتوزيعه على مدة حياة قيمة لأشياء قابلة للإهلاك وهذا التوزيع يأخذ شكل مخطط إهلاك¹.

المؤونات: تعتبر تخصيصا لقيم مالية عندما يوجد شك في دفع المصاريف في الأجل الطويل، وخلال فترة الإنتظار تستطيع المؤسسة توظيف هذه المؤونة كمصدر مالي طويل الأجل في المشاريع الإستثمارية والتجديدات والتوسعات داخل المؤسسة.²

ويمكن إجمال قيمة التمويل الذاتي فيما يلي:

$$\text{قيمة التمويل الذاتي} = \text{الأرباح المحتجزة} + \text{الإهلاكات} + \text{المؤونات}$$

ثانيا: التمويل الخارجي

تلجأ المؤسسات المصغرة إلى مصادر تمويل خارجية لعدم قدرة التمويل على تغطية الإحتياجات التمويلية للمؤسسة وتمثل ومصادر التمويل الخارجي في:

التمويل قصير الأجل: ويضم التمويل القصير الأجل عدة مصادر كما يلي:

الإئتمان التجاري: يعتبر أحد أنواع التمويل القصير الأجل والذي يعتمد عليه الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمنحه المورد للمشتري، ويصبح المشتري مدين للمورد ويسمى تمويل قصير الأجل في شكل إئتمان تجاري بسبب وجود فترة بين تاريخ إستلام البضاعة ودفع الثمن.

قروض قصيرة الأجل: وتمثل في:

القروض العامة: توجه هذه القروض لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة وليست مخصصة لتمويل أصل معني، تلجأ إليها المؤسسة لمواجهة مشاكل مالية مؤقتة تتمثل في:³

¹ ناصر دادي عدون، تقنيات مراقبة التسيير التحليل المالي، دار المحمدية العامة، الجزائر، الجزائر، 1999، ص 26.

² مبارك السلومي، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2004، ص 175-176.

³ محمد بوشوشة، مصادر التمويل وأثرها على الوضع المادي للمؤسسة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2006-2007، ص 44.

- ✓ تسهيلات الصندوق: وهي عبارة عن قروض قصيرة تعطي من قبل البنوك تخفيض صعوبات السيولة المؤقتة أو قصيرة جدا، ويتجسد ذلك في السماح للمؤسسة بأن يكون حسابها مدينا وذلك في حدود مبلغ معين ومدة لا تتجاوز عدة أيام من الشهر¹
- ✓ السحب على المكشوف: وهو عبارة عن سحب مبلغ يزيد عن رصيد المؤسسة الدائنة ويهدف إلى تمويل النقص أو العجز في الخزينة الناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل.
- ✓ قروض الموسم: وهو تمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، وبما أن النشاط الموسمي لا يمكن أن يتجاوز دوره إستغلال واحدة فإن هذا النوع من القروض يمكن أن يمتد إلى غاية 9 أشهر²
- ✓ قروض الربط: هو عبارة عن قرض يمنح للمؤسسة لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها نسبة مؤكد ولكنه مؤجل لأسباب خارجية.
- ✓ القروض الخاصة: تهدف هذه القروض لتمويل أصل معني ومحدد عكس القروض العامة والتي يتحدد تخصيصها وتمثل القروض الخاصة في:
- ✓ التسبيقات على البضائع: هي عبارة عن قرض يقدم للمؤسسة لتمويل مخزون مقابل وضع سلعة أو بضاعة تحت تصرف البنك إلى بيع هذه البضاعة في حالة عدم التسديد من طرف المؤسسة.
- ✓ خصم الأوراق التجارية: وهو عبارة عن بيع الأوراق التجارية من قبل المؤسسة للبنك قبل تاريخ إستحقاقها ويحل ذلك محل المؤسسة الدائنة إلى غاية تاريخ إستحقاق الأوراق³.
- ج. القروض بالالتزام أو بالتوقيع: ويتمثل في الضمان الذي يقدمه البنك للمؤسسة لتمكينها من الحصول على أموال من جهة أخرى، أي أن البنك لا يعطي نقود ولكن يعطي ثقته فقط ويكون مضطر إلى إعطاء النقود إذا عجزت المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها.

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط 3، الجزائر، 2004، ص 58.

² دلال بن سمية، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر (1990-2000)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، بسكرة، 2003-2004، ص 12.

³ إلياس عقال، تمويل المؤسسة المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009، ص 50.

التمويل المتوسط الأجل: تتراوح مدتها ما بين سنة وخمس سنوات، ويستخدم لتمويل بعض العمليات الإستثمارية مثل شراء آلات جديدة للتوسع أو إجراء تعديلات تطور ما لإنتاج. ويتمثل في:¹

✓ قروض المدة: تتميز قروض المدة بأجلها المتوسط التي تتراوح بين 03-07 سنوات مما يعطي المؤسسة نوع ما لراحة بتوفير التمويل وإنخفاض مخاطرة إعادة التمويل أو تحديد القروض قصيرة الأجل ذلك لأن مخاطر الإقراض القصيرة الأجل عادة تكون عالية بالنسبة للجهة المقرضة.

✓ قروض التجهيزات: تدعى هذه القروض بقروض تمويل التجهيزات حيث تقدم للمؤسسات لشراء آلات وتجهيزات تمنحها البنوك والوكلاء الذين يبيعون هذه التجهيزات وكذا شركات التأمين وصناديق التقاعد والتأمين الاجتماعية حيث تمول هذه الجهات نحو 70-80% من قيمة التجهيزات التي يمكن تسويتها بسرعة والباقي يبقى كهامش أمان للممول، وتمنح هذه القروض وفق شكلي هما عقود البيع المشروطة والقروض المضمونة وذلك في حالة البيع بالتقسيط حيث يحتفظ الممول بملكية التجهيزات كي يدفع كل الأقساط من طرف الزبون.

المطلب الثاني: محددات الهيكل التمويلي للمؤسسات المصغرة

تميزت نتائج الدراسات التطبيقية المحددات تمويل المؤسسة بصفة عامة والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة بالطابع الجدلي، خاصة بعد نموذج التدرج في مصادر التمويل لدونالد سن Donald son المطور من قبل كل مايزوما خلوف، والذي يشير إلى أن المؤسسات التي تحقق عوائد معتبرة تفضل إستخدامها في التمويل، بدلا عن المصادر الخارجية، وفي حالة عدم كفايتها تفضل اللجوء إلى الإستدانة.

سنحاول في هذا المطلب إبراز بعض المتغيرات التي إستخدمتها الدراسات التي بحثت في محددات هيكل التمويل والذي أشير إليه غالبا بنسبة الإستدانة.

أولا: الوفر الضريبي

أشارت دراسات بوان وآخرون إلى وجود علاقة سلبية بين الإستدانة والوفر الضريبي، لأنه كلما زادت الوفورات الضريبية كلما أحجمت المؤسسة على الإستدانة لأنها تستخدم الوفورات في عملية التمويل.

¹ فرحاتي حبيبة، دور هياكل الدعم المالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة الجزائر 2001-2002، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2012-2013، ص 62.

كما أشارت بعض الدراسات الأخرى كالدراسة التطبيقية على عينة من المؤسسات الأمريكية سنة 1984 لبرادلي وآخرون ودراسة ويسيل وتيمان سنة 1986، حيث أكدت على وجود علاقة موجبة بين المتغيرين، لأن الإستدانة تساعد على خصم المصاريف المالية من النتيجة الخاضعة للضريبة وكان الهدف وراء الإستدانة تحقيق أهداف أخرى وليس الوفرة الضريبية كأن تسعى إلى تحقيق التوسع في إستثماراتها، حيث أنه ليس من المعقول أن تلجأ المؤسسة إلى الإستدانة وتحمل مصاريف مالية بهدف تحقيق الوفر الضريبي.

ثانيا: آثار الحجم

أثبتت الدراسات أن الحجم كلما زاد كلما زاد أثر هيكل التمويل خاصة الإستدانة من البنوك وإستندت معظم الدراسات كدراسة بوث وكول في البرهان على ذلك بأن المؤسسات الكبيرة تكون أكثر قدرة على تنوع أصولها وأنشطتها بالقدر الذي ساعد على مواجهة خطر الإفلاس والتقلبات في التدفقات النقدية التي تحققها كما أن الحجم يعتبر بمثابة العنصر البديل لنقص المعلومات التي تواجه المستثمرين والدائنين والمحتملين.

ثالثا: أثر المردودية والربحية

بينت معظم الدراسات التي تضمنت مؤشر نتيجة الدورة حسب zianey أن هناك علاقة عكسية بين المتغيرين، وهي من خلال نتيجة توصل إليها زياني سنة 1999 على عينة مكونة من 781.861 مؤسسة صغيرة ومتوسطة أين أكد وجود علاقة إرتباط سالبة معبرا عنها بمعامل المردودية بنسبة 21.9% ولقد أرجع أصل سلبية العلاقة بين المتغيرين إلى نتائج نظرية التدرج في مصادر التمويل، حيث يظهر من المنطقي أن المؤسسات ذات المردودية العالية تكون قادرة على اللجوء إلى التمويل الذاتي، وعليه يقل لجوؤها إلى الإستدانة.

وفي مقابل تلك النتائج أثبتت دراسات بروديو وكولين وجود علاقة طردية وموجبة بين متغير المردودية ونسبة الإستدانة، وهذه النتيجة ما هي إلا تأكيد لنتائج نظرية الهيكل المالي الأمثل الذي يتحقق عند أقصى مستوى للإستدانة.

رابعا: معدل النمو

يعتبر معدل النمو من بين أكثر المتغيرات إستعمالا في الدراسات التطبيقية التي بحثت في محددات تمويل المؤسسة الاقتصادية حيث أن معظم الدراسات قد أدرجته من بين أهم المتغيرات المستقلة تأثيرات، أما النسبة التي عبرت عنه فكانت في غالب الأحيان نسبة التغير في رقم الأعمال السنوي أو نسبة التغير في الأصول، ولقد حظي

هذا المتغير الأهمية نظرا لأن قرار الإستثمار الذي يتضمن بصورة أو بأخرى هدف النمو والتوسع يرتبط أساسا بقرار التمويل.

خامسا: متغيرات أخرى مؤثرة في هيكل تمويل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

اهتمت العديد من الدراسات يبحث آثار بعض المتغيرات على الهياكل والإختيارات التمويلية للمؤسسة نذكر منها ما يلي:

1- أثر الضمانات: إن الضمانات بالرغم من كونها متغير كمي، إلا أنها قد تكون متغير كيفي عند التمييز بين ثروة المسير وثروة المؤسسة، فعندما يفرض الدائن على المسير ضمانات من ثروته الشخصية تقل مجازفته ومخاطرته بأموال الدائن، وعليه فالضمانات المفروضة على الثروة الشخصية كلما زادت نسبة الإستدانة، بينما الضمانات المفروضة على المؤسسة والمتمثلة عادة في الأصول المادية.

2- أثر الإحتياجات إلى رأس المال العامل: يعبر هذا المتغير عن الإحتياجات إلى تمويل الأنشطة الإستغالية للمؤسسة، ولعل هذا العامل من أقل العوامل إستخداما، في تحديد هيكل تمويل المؤسسة، وذلك بسبب إختلاف طبيعة الموجودات المتداولة في المؤسسات حتى وإن تماثلت من حيث العديد من المتغيرات الأخرى وأن له أثر إيجابي على نسبة إستدانة المؤسسة، لأن الإحتياجات من رأس المال العامل يجب أن تغطي من خلال الفرق المحاسبي للميزانية المالية بين الأموال الدائمة والموجودات الثابتة.

3- العمر: يرى العديد من الإقتصاديين أن العمر من بين أهم محددات الهيكل التمويلي للمؤسسة، لأنه يساعد على رفع درجة إستقرار المؤسسة وكذا تحسين علاقاتها مع الدائنين، وهناك من الباحثين من عبر عن العمر بالفترة الزمنية منذ إنشاء المؤسسة إلى تاريخ الملاحظة، ومنهم من عبر عنه بسن المسير.

4- أثر هيكل الملكية: تتأثر سياسة إستدانة المؤسسة بشكل كبير بنسبة مساهمة المسير حيث أن المؤسسات الصغيرة يفضل ملاكها التمويل بالديون قصيرة الأجل لأنهم ضد أي تقسيم للملكية كما أن الملكية التي تقاس بحصة أسهم المحاسبة تؤثر في القرارات المالية للمسير أين أصبح مراقب ومسير من خلال تحفظه من إحتمال تحقق الخطر والرقابة العائلية، وقد كشفت دراسة لقريشي وبن ساسي حول عينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أن قطاع النشاط لا يلعب دورا كبيرا في تفسير نسبة الإستدانة، حيث أنه بعد قيام الباحثين بتحليل نموذج الإنحدار التدريجي ثم إستبعاد ثلاثة متغيرات من قطاع النشاط وهي قطاع التجارة، قطاع الخدمات وقطاع الفنادق والإطعام نظرا لعدم وجود

دلالة إحصائية، كما خلصت الدراسة التي أجريت على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البيئة الجزائرية إلى عدم وضوح تأثير نوعية القطاع على معدل الإقتراض قصير الأجل سوى متغير واحد ما بين خمسة متغيرات ممثلة لنوعية القطاع وهو متغير قطاع الخدمات في معادلة خط نموذج الإنحدار، إذ لم يكن لباقي متغيرات نوع القطاع دلالة إحصائية عند مستوى الثقة المحدد لدخول المتغيرات المستقلة ضمن مكونات نموذج الدراسة وهو 70%.

المطلب الثالث: مشاكل التمويل بالقروض المصغر

تعتبر مشكلة التمويل أحد العقبات الرئيسية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تقف أمام نموها وتطورها، لذا يواجه أصحاب هذه المؤسسات صعوبة في الحصول على التمويل اللازم لمزاولة نشاطهم ومن أبرز هذه المشاكل ما يلي:

أولاً: تكلفة القروض المرتفعة: إن تكاليف الخدمات والمعاملات المصرفية تكون مرتفعة بسبب المبلغ الصغير للقروض حيث أن البنوك تتحمل جزءاً من هذا النوع من المؤسسات تكاليف مختلفة ناجمة عن وجود إجراءات إدارية أكبر مطلوبة في حالة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذه التكاليف المرتفعة تتعلق بالحصول على المستندات الضرورية والبيانات التي على أساسها يتم إتخاذ قرار التمويل من طرف البنوك، كما أن إجراء عمليات الإشراف والتحصيل غالباً ما تكون كبيرة في حالة منحها القروض للمؤسسات الصغيرة وهذه التكاليف المرتفعة تتعلق بالحصول على المستندات الضرورية والبيانات التي على أساسها يتم إتخاذ قرار التمويل من طرف البنوك، كما أن إجراء عمليات الإشراف والتحصيل غالباً ما تكون كبيرة في حالة منحها القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا لضخامة عدد الملفات وصغر حجم القرض¹.

ثانياً: عدم توفر الضمانات المطلوبة: إن مؤسسات التمويل والمتمثلة في البنوك والمؤسسات المالية عند منهما تطلب ضمانات مختلفة، وذلك حسب طبيعة القرض والعميل المقرض من أجل تغطية مخاطر عدم التسديد وغالباً ما يعجز أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من توشي الضمانات المطلوبة لتغطية إحتياجاتهم التمويلية بالإضافة إلى غياب مؤسسات مالية متخصصة في تحويل هذا النوع من المؤسسات²

¹ عبد الرحمن يسري أحمد، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1996، ص 50.

² إلياس عقال، مرجع سابق، ص 31.

ويمكن تقسيم الضمانات التي يطلبها البنك تبعا لطبيعة القرض إلى:

1- الضمانات الشخصية: تركز الضمانات الشخصية من خلال التنمية على الأشخاص وذلك من خلال التعهد الذي يقومون به والذي بموجبه يعدون بتسديد المدين في حالة عدم القدرة على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الإستحقاق وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به الحديث شخصيا ألا يتدخل شخص آخر يقوم بدور الضامن.

2- الضمانات الحقيقية: تركز الضمانات الحقيقية على الشيء المقدم للضمان وهي بذلك تختلف عن الضمانات الشخصية، وتشمل هذه الضمانات مجموعة واسعة من السلع والتجهيزات والعقارات وتعطي هذه الأشياء على سبيل المثال تحويل الملكية ويمكن أن تأخذ الضمانات الحقيقية أحد الشكلين الآتيين:¹

2-1/ الرهن الحيازي: ويشتمل على:

2-1-1/ الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز: ويطبق هذا النوع على الأدوات والأثاث ومعدات التجهيز والبضائع وذلك عن طريق عقد رسمي مسجل بين المدين والبنك.

2-1-2/ الرهن الحيازي للمحل: يتكون المحل من عناصر عديدة وذلك حسب المادة 119 من القانون التجاري الجزائري، وتشتمل هذه العناصر على: عنوان المحل التجاري، إسم المحل التجاري، الحق في الزبائن والشهرة التجارية والأثاث التجاري والمعدات وبراءات الإختراع.

2-2/ الرهن العقاري: تقبل البنوك الرهن العقاري كضمان لسداد قروضها وذلك بموجب عقد يكتسب من خلاله البنك حقا عينيا على هذا العقار والذي يجب أن يكون صالحا للتعامل فيه للبيع في المزاد العلني، كما يجب أن يكون معين بحقه من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن.

ثالثا: ارتفاع مخاطر الإقراض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهشاشة العلاقة بينها وبين البنك

في أغلب الأحيان ما ينظر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها غير جديرة بالثقة الإئتمانية ففي الغالب لا يمتلك أصحاب هذه المؤسسات القدرة على تقييم دراسة الجدوى وخطط العمل التي يقدمها أصحاب المؤسسات

¹ عبد الحكيم عمران، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006-2007، ص 16.

الكبيرة¹، بالإضافة إلى نسب عالية من المؤسسات تعمل في القطاع غير الرسمي، وليس لها تسجيلات ضريبية ولا يتم بتسجيل عملياتها في دفاتر منتظمة يمكن الرجوع إليها، وكل هذا يزيد من مخاطر التعامل معها عند وجود مشاكل²، ومن أجل التقليل من حدة مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة مشاكل التمويل لابد من إقامة عدة هيكل وآليات من أجل تدعيم الصناعات الصغيرة والإهتمام الأمثل بهذه الفئة من المؤسسات للمساهمة في التنمية الشاملة.

¹ إلياس عقال، مرجع سابق، ص 31.

² عبد الرحمن يسري أحمد، مرجع سابق، ص 49.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل النظري الذي تناولنا فيه الإطار المفاهيمي للقروض المصغرة يتضح لنا أنه قبل الحديث عن القروض المصغرة وجب الحديث عن القروض بصفة عامة وكيفيات وسبل منحها، فالقروض المصغرة هي آلية منتهجة من طرف الدولة ووضعت خصيصا لفئات معينة من المجتمع لذا نجد أن سياسات المنح و محدداتها تأخذ صيغة موحدة ومتأقلمة مع جميع الظروف

الفصل الثاني

التمية الاقتصادية في ظل القروض
المصغرة

مقدمة الفصل

تعد التنمية الاقتصادية محورا هاما تسعى لتحقيقه كل الدول والمجتمعات سواء كانت متخلفة أو متطورة، ذلك أن التنمية هي تغير للأوضاع السائدة للأفضل من خلال حسن إستغلال الموارد المتاحة، وفي سبيل تحقيق ذلك إنتهجت الدول سياسات وإستراتيجيات مختلفة لإرساء مفهوم التنمية بهدف وضع بنية إقتصادية متوازنة تعتمد على التنوع الاقتصادي من خلال تفعيل دور المؤسسات ومختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية، وفي هذا المجال تلعب المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة دورا هاما في الرفع من مستوى التشغيل ودعم الإنتاج المحلي وتنويع مداخل الدول وبالتالي التأثير الإيجابي على مستوى التنمية الاقتصادية.

وتسعى الدول ومن ضمنها الجزائر لدعم المؤسسات المصغرة من خلال إنشاء برامج واليات متعددة تسمح بتحقيق التفاعل بين مختلف الفئات الفاعلة في البيئة الاقتصادية، ويعتبر القرض المصغر من اهم الاليات المنتهجة من طرف الحكومة الجزائرية لما لها من خصائص متميزة يمكن أن تسهم بها في حل الكثير من المشاكل الاقتصادية والإجتماعية، وإيجاد تنمية حقيقية.

وسيتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث على النحو الآتي:

- ✓ أسس نظرية حول التنمية الاقتصادية؛
- ✓ إستراتيجيات التنمية الاقتصادية؛
- ✓ العلاقة بين مؤشرات التنمية الاقتصادية والقرض المصغر.

المبحث الأول: أسس نظرية حول التنمية الاقتصادية

لقد أصبحت التنمية الاقتصادية ظاهرة في نهاية الحرب العالمية الثانية وأخذت إهتمام الإقتصاديين ورجال البحث العلمي وأصبحت القضية متداولة على النطاق المحلي والدولي وتعني التنمية الاقتصادية النماء والزيادة والكثرة وتجدد الإشارة هنا إلى تعريفها مصطلح العلماء يظل مرتبطا دوما بالخلفية العلمية والإستراتيجيات النظرية.

المطلب الأول: مفهوم التنمية

إن مفهوم التنمية يرتبط بالعديد من الحقول المعرفية ملخصة فيما يلي:

أولاً: تعريف التنمية: لقد أخذ مفهوم التنمية عدة تعاريف ومن أهمها:

تعريف 01: تعرف التنمية أنها عملية تهدف إلى تحسين نوعية الحياة، هذا يتضمن أو يشتمل على التقدم في المجال الاقتصادي وكذلك في الحقول غير الاقتصادية مثل حرية الفرد والثقافة، وهنا لابد من التأكد أن التنمية الاقتصادية تتضمن أو تحتوي النمو الاقتصادي وهذا يعني إرتفاعا في الدخل الفردي للناس وكل ذلك يذهب لتحسين المكونات أو العناصر الأساسية التي تصنع نوعية الحياة الأفضل مثلاً: التقدم في التعليم والصحة والتغذية وفي البيئة الطبيعية النظيفة.¹

تعريف 02: يعرف الاقتصادي الأمريكي s/waget التنمية على أنها تتضمن الموازنة بين أحوال المعيشة الفصلية والأحوال المرغوب فيها أو التي يمكن تحقيقها، وهي موازنة قد تكون ذات طابع قومي.²

ثانياً: أهداف التنمية

يتلخص الهدف العام للتنمية بتحقيق الرفاه المتوازن والشامل للأفراد والجماعات في أي مجتمع من خلال الإستخدام الأمثل للمصادر والثروات والأساليب المتاحة، وينبثق عن هذا الهدف العام مجموعة كبيرة من الأغراض للتنمية وأهمها ما يلي:³

✓ التخلص من كافة مظاهر الفقر العام والتخلف.

✓ تحقيق الاستقرار الاقتصادي بدرجة مقبولة وملائمة بحيث تحقق من معدلات البطالة والتضخم أ تقضي

عليها إذا كان ذلك ممكناً.

¹ محمد صالح تركي القريشي، علم إقتصاد التنمية، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص 36.

² الطيب داودي، الإستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية الاقتصادية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 2008، ص 07.

³ نائل عبد الحافظ العواملة، إدارة التنمية (الأسس، النظريات، التطبيقات العلمية)، دار وائل للنشر والتوزيع، ط 1، 2010، ص 38.

- ✓ توفير أساليب العيش الكريم بكل ظروفه وأبعاده والتي تشمل توفير فرص عمل متكافئة وعادلة وتوفير السلع والخدمات الاجتماعية وفقا للمعايير المقبولة في المجتمع.
 - ✓ تحقيق العدالة الاجتماعية وفقا للمعايير المقبولة في المجتمع.
 - ✓ تفعيل كافة الطاقات الوطنية وإستغلالها بشكل يحقق النفع العام دون أن يتجاهل النفع الخاص.
 - ✓ التحرر العادل والمتوازن ضمن الهوية الوطنية لكل مجتمع، ويشمل مفهوم التحرر القدرة على الإختيار وإتخاذ القرار والتخلص من التبعية بكل أشكالها وأبعادها.
 - ✓ تعزيز القدرات العامة للمجتمع في التعامل مع البيئة المحيطة محليا وخارجيا ومواكبة الأفضل باستمرار.
- ثالثا: مقومات التنمية الفعالة:** تتوقف فعالية التنمية على مجموعة كبيرة ومتراطة من المقومات وأهمها ما يلي:¹
- ✓ التخطيط الواعي والمنظم والمدرّوس للتنمية بما في ذلك تحديد واضح ودقيق عملي للأهداف والوسائل والفرص والمحددات والإفتراضات.
 - ✓ إنطلاق الجهود التنموية من الظروف والمعطيات والقيم الأساسية للمجتمع.
 - ✓ التوازن في الاهتمام الشامل بمختلف القطاعات الإنتاجية والخدمية.
 - ✓ الربط بين التنمية والعلم والتكنولوجيا والأبحاث.
 - ✓ الاهتمام بإدارة التنمية وتنظيمها وفقا للأصول العلمية وخصوصا معايير الكفاءة والمؤسسية وغيرها.
 - ✓ الإفتتاح والتعاون الإيجابي بين الدول المختلفة في كافة المجالات الثنائية والجماعية التي تفرز إحتتمالات التنمية.
 - ✓ توفير كافة المتطلبات والمدخلات اللازمة لعملية التنمية وأهما:
 - الإستثمارات المالية (رأس المال) المحلي والأجنبي ضمن ضوابط مدروسة.
 - توفير أسباب الاستقرار العام (السياسي، الأمني، الاقتصادي...) كمنافس ضروري للتنمية.
 - توفير العناصر البشرية المؤهلة والمدربة والنتيجة.
 - توفير الأساليب الإدارية والتكنولوجية ونظم العمل الملائمة والفعالة
 - تحديث التشريعات لتواكب التطورات التنموية
 - توفير نظم حديثة ومتكاملة للمعلومات والرقابة المتابعة.

¹ نائل عبد الحافظ العواملة، المرجع السابق، ص 38-39.

رابعاً: خصائص التنمية: إن التنمية بهذا المفهوم لها طبيعة تميزها وتبرزها حتى تؤدي الهدف المقصود منها ومن أبرز

خصائص التنمية هي:¹

أ. ظاهرة إنسانية:

التنمية تقوم على الإنسان بإعتباره العنصر الأساسي في عملية التطور والتقدم، ولا يمكن أن يكون هناك تنمية بدون تدخل الإنسان، فقد استطاع تسخير المخترعات العلمية والتقنية لهدف التنمية، وكل خطط وبرامج التنمية إنما توجه أساساً لخدمة الإنسان وحاجاته، فحينما وجد الإنسان وجدت التنمية ووجد البحث والتنقيب، على اختلاف تصوراتنا لهذه التنمية ومحتواها وطبيعتها، إلا أنها تبدو كحالة ملازمة لحياة الإنسان على الأرض، وحين يتوقف الإنسان عن العطاء فإنه يتوقف عن الوجود، إذ لا قيمة له بعطائه وعمله المتحرك المستمر الذي يجب أن يهدف إلى التقدم والتطور والنمو نحو الأفضل.

ب. ظاهرة دينية:

يقول تعالى "هو أنشأكم من الأرض وإستعمركم فيها فاستغفروه ثم توبوا إليه إن ربي قريب مجيب" هود الآية 61، قال ابن كثير في تفسير هذه الآية "إستعمركم فيها"، أي جعلكم عمارة وعمروها وتستعملونها أي جعلكم عمارة الأرض، وليس هناك أدق من مفهوم التعمير للتعبير عن التنمية في مفهومها الإسلامي، إذ ليس المقصود من ذلك التعمير المادي الحسي، بل التعمير بمعنى التطوير والتنمية.

ج. ظاهرة تاريخية مستمرة:

التنمية متلازمة مع حركة التاريخ ترتفع تارة وتنحط وأخرى وفقاً للظروف البيئية والزمنية التي تمر بها، بل إرتبطت التنمية بكثير من الأطوار التاريخية التي مرت بها البشرية من التخلف والحياة البدائية إلى ظهور حاجات الإنسان وبحثه عما يلي تلك الحاجات وما بذله من جهد أدى إلى تطور متنام في الحياة الإنسانية ووصوله إلى مرحلة التقدم والرفي.

د. ظاهرة إجتماعية: تعد التنمية ذات بعد إجتماعي يمتد إلى جميع جوانب المجتمع مؤثر ومغير، وتتلائم التنمية

والتغيير الاجتماعي تلازماً مضطراً، فكلما إتجه المجتمع نحو التغيير والتطور، كلما أدى ذلك إلى سرعة في

التنمية والعكس صحيح أيضاً، فكلما كانت برامج التنمية مؤثرة في المجتمع كلما أدى ذلك إلى تطوره وتغييره.

¹ جمال حلاوة، علي صالح، مدخل إلى علم التنمية، دار الشروق للنشر والتوزيع عمان، الأردن، ط1، 2010، ص 59-67.

هـ. ظاهرة إقتصادية:

إرتبط مفهوم التنمية في كثير من الحالات بالتنمية الاقتصادية باعتبارها أوضح صورة للتنمية، إذ يعرفها الإقتصاديون بأنها "عملية زيادة الدخل القومي الحقيقي وهذه الزيادة خلال فترة زمنية طويلة بحيث تكون هذه الزيادة أكبر من زيادة عدد السكان، إلا أن التنمية في حد ذاتها تعد ظاهرة إقتصادية لما للإقتصاد من تأثير واضح في مدى تقدم برامج وخطط التنمية، إذ لا يمكن تنفيذ برامج متقدمة للتنمية في ظل ظروف من أهمها:

✓ إقتصاد متخلف يعاني من الركود

✓ تدني مستوى دخل الفرد

✓ ندرة الموارد الاقتصادية

✓ تخلف في وسائل الإنتاج.

و. ظاهرة كلية:

إن التنمية هي ظاهرة شاملة كلية تلحظ في شتى جوانب الحياة، خلافا لما ذهب إليه بعض الإقتصاديين وعلماء المجتمع من إحصائية أن تكون التنمية ظاهرة جزئية تهتم بتطوير جانب محدد من المجتمع وتنمية، ولذا لا بد من فهم التنمية بأنها عملية تشترك فيها كافة المتغيرات والمؤثرات التي يتكون منها المجتمع، إذ لا يمكن إحداث تنمية مع إهمال جانب من جوانب المجتمع.

المطلب الثاني: مفهوم النمو الاقتصادي

تعتبر التنمية الاقتصادية إحدى الركائز الأساسية لبناء إقتصاديات الدول، ولكل دولة سياسات وإستراتيجيات متخذة لتحقيق أهدافها بغية الوصول إلى إقتصاد متكامل.

أولاً: النمو الاقتصادي: تعددت وتنوعت تعاريف النمو الاقتصادي نذكر منها ما يلي:

تعريف 01: يعرف النمو الاقتصادي بأنه يتمثل في حدوث زيادة مستمرة في الناتج القومي أو الدخل القومي الحقيقي، بما يحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد عبر الزمن بالتعمق في هذا المفهوم فإنه يتعين التأكيد على ما يلي:¹

¹ محمد عبد العزيز عجمية، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط2، 2010، ص 77-80.

- أن النمو الاقتصادي لا يعني فقط حدوث زيادة في الناتج القومي أو الدخل القومي، بل لابد وأن يترتب عليها زيادة في دخل الفرد الحقيقي، بمعنى أن المعدل النمو لابد وأن يفوق معدل النمو السكاني، ووفقاً لذلك فإن:

معدل النمو الاقتصادي = معدل نمو الدخل القومي - معدل النمو السكاني

تعريف 02: أن تكون الزيادة في دخل الفرد حقيقية وليست نقدية، فقد يزيد متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي النقدي من 100 دولار في سنة ما إلى 120 دولار العام التالي، أي معدل 20% فهل يعني هذا أن دخل الفرد زاد بمقدار 20%؟ للإجابة على هذا السؤال يتعين التعرف على إتجاه متوسطات الأسعار (أسعار الحملة أو نفقة المعيشة) فإذا علمنا أن الزيادة في أسعار السلع والخدمات (الزيادة في الرقم القياسي لنفقة المعيشة) فإذا علمنا أن الزيادة في أسعار السلع والخدمات (الزيادة في الرقم القياسي لنفقة المعيشة) بلغت أكثر من 20% لأدركنا أن متوسط دخله الحقيقي لم يزد بل إنخفض، وعلى ذلك لابد من إستبعاد أثر التغيير في قيمة النقود، أي لابد من إستبعاد معدل التضخم، وعلى ذلك فإن:

معدل النمو الاقتصادي الحقيقي = معدل الزيادة في دخل الفرد النقدي - معدل التضخم

تعريف 03: أن تتسم الزيادة في متوسط دخل الفرد بصفة الإستمرارية، أي تكون على المدى الطويل، وليست زيادة مؤقتة سرعان ما تزول بزوال أسبابها، فإن تبعنا متوسط نصيب الفرد من الدخل في دولة مثل الولايات المتحدة الأمريكية نجد إتجاه المستمر نحو الزيادة، حتى بعد إستبعاد أثر التضخم، وعلى ذلك فإننا لابد وأن نستبعد ما يعرف بالنمو العابر، الذي يحدث نتيجة العوامل عارضة.

تعريف 04: ويعرف النمو على أنه زيادات في السكان ضمن منطقة محددة أو زيادات في كمية أو قيمة السلع والخدمات المنتجة في الاقتصاد المحلي لا يعني أو لا يقود بالضرورة إلى تحسينات نوعية في الحياة، ففي دراسته التقليدية حول الإقتصاديات الحضرية، ويقترح تومبسون 1965 ثلاثة أهداف للإقتصاديات المحلية: الرفاه أو الثروة، العدالة، والإستقرارية. بحيث أن النمو الاقتصادي الكلي هو عملية أكثر مما هو هدف وهو إستراتيجية أكثر مما هو هدف وهو وسيلة أكثر من كونه غاية.¹

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن النمو الاقتصادي هو معدل الزيادة في الناتج القومي الإجمالي للإقتصاد.

¹ محمد صالح تركي القرشي، مرجع سابق، ص 40.

المطلب الثالث: التنمية الاقتصادية

أولاً: تعريف التنمية الاقتصادية: تعددت تعريفات التنمية الاقتصادية ونذكر منها ما يلي:

تعريف 01: تعرف التنمية الاقتصادية على أنها العملية التي ترتفع بموجبها الدخل القومي الحقيقي خلال فترة زمنية ممتدة من الزمن.

وهذا يعني أن التنمية الاقتصادية عندما تتحقق بمعدلات نمو السكان فهذا يعني ارتفاع الدخل الحقيقي الفردي (متوسط الدخل الفردي الحقيقي). وبما أنها عملية فهذا يعني تحرك بعض القوى التي تفعل في السياق الطويل وتجسد التبدل في متغيرات معينة، وأنها ينبغي أن تمتد لفترة طويلة الأجل حيث لا يعتد الإرتفاع القصير الأجل الذي يحدث خلال الدورات الاقتصادية مثلاً، بل يجب أن يستمر الإرتفاع خلال أكثر من دورة بحيث يكون الإرتفاع والإخفاض في الدورة التي سبقتها.¹

تعريف 02: وتشير التنمية الاقتصادية على أنها تحسن في نوعية الحياة المرافقة للتغيرات وليس بالضرورة إلى الزيادات في السكان وتركيبهم، وكمية وطبيعة فرص العمل المحلية وكميات وأسعار السلع والخدمات المنتجة محلياً، فالتنمية الاقتصادية هي عملية تغيير هيكلية أي يركز الاهتمام على قضايا الهيكل وهذا هو عنصر يؤثر ليس فقط في المستوى الكمي لإقتصاد بلد معين ولكن أيضاً في إستقرار الإقتصاد.²

تعريف 03: هي تقدم المجتمع عن طريق إستنباط أساليب إنتاجية جديدة أفضل ورفع مستويات الإنتاج من خلال إنهاء المهارات والطاقات البشرية وخلق تنظيمات أفضل، هذا فضلاً عن زيادة رأس المال المتراكم عبر الزمن³

وعليه فإن التنمية الإقتصادية عملية إستثمارية ضخمة تقتضي حفز الإستثمار ورفع الطاقة الإنتاجية للإقتصاد الوطني بمضاعفة وسائل تجميع الإيدخار وتراكمات رأس المال، ومن ثم رفع النسبة المخصصة من الدخل للإستثمار.

¹ فليح حسن خلف، التنمية والتخطيط الاقتصادي، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2006، ص 177.

² محمد صالح تركي القريشي، مرجع سابق، ص 41.

³ محمد عبد العزيز عجمي، ومحمد علي الليثي، التنمية الاقتصادية، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2001، ص 20.

ثانيا: أبعاد التنمية الاقتصادية: مما يتضح أن للتنمية الاقتصادية أبعاد مختلفة ومتعددة تتمثل في:¹

- ✓ البعد الإنساني للتنمية: ويتضمن إشباع الحاجات الأساسية للغاية من السكان والتوزيع الأكثر عدالة للدخل.
- ✓ البعد المادي للتنمية: ويتضمن التأكيد على مفاهيم النمو والتحديث والتصنيع.
- ✓ البعد السياسي: ويتضمن مفاهيم التحرر من التبعية والإستقلال الاقتصادي.
- ✓ البعد الدولي للتنمية: ويتضمن مفهوم التعارف الدولي وعلاقته بالتنمية في إطار المنظمات والإتفاقيات والنظام العالمي والتكامل الإقليمي.
- ✓ البعد الجديد للتنمية: والذي ينظر إلى التنمية بإعتبارها مستودعا للنهضة الحضارية.

ثالثا: أهداف التنمية الاقتصادية

على الرغم من صعوبة تحديد أهداف التنمية الاقتصادية نظرا لإختلاف ظروف كل بلد وإختلاف أوضاعه الاجتماعية والإقتصادية والسياسية إلا أنه يمكن تحديد بعض الأهداف الأساسية التي تتبلور حولها أهداف التنمية في الدول المختلفة نذكر منها:²

- ✓ زيادة الدخل القومي الحقيقي
- ✓ رفع مستوى المعيشة
- ✓ تقليل التفاوت في الدخل والتوارث
- ✓ تعديل التركيب الميكلي للإقتصاد القومي لصالح قطاعي الصناعة والخدمات.
- ✓ ارتفاع مستويات التوظيف وإخفاض مستوى البطالة وذلك بتقديم وظائف ملائمة بأجر طالبي العمل.
- ✓ مستوى أسعار مستقر أو يرتفع بلطف مع كون الأسعار والأجور تتحدد بواسطة أسواق حرة.
- ✓ علاقات إقتصادية خارجية تتميز بسعر صرف أجنبي مستقر وصادرات تكون متوازنة أكثر وأقل من الواردات.

¹مدحت القرشي، التنمية الاقتصادية، نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2007، ص 131.

²كامل بكري وآخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003.2002، ص 14-15

المبحث الثاني: إستراتيجيات التنمية الاقتصادية

في إطار التنمية الاقتصادية كان من الضروري الإعتماد على إستراتيجيات متعددة لكل منها توجه ونمط معين، وكان هذا الإختلاف في الإستراتيجيات راجع إلى عدة أفكار لإقتصاديين وباحثين كان الهدف منها بناء دولة ذات ميكانيزمات قوية تماشى ومعطيات ومكونات هذه الدول ومن هنا تم التطرق في هذا المبحث إلى أهم الإستراتيجيات.

المطلب الأول: إستراتيجية الدفعة القوية

أولاً: مفهوم الإستراتيجية

يعارض العديد من الإقتصاديين فكرة التنمية الاقتصادية على أساس أن التنمية الاقتصادية وهي في حد ذاتها سلسلة من التدفقات المتقطعة، ويوصي هؤلاء الإقتصاديون بضرورة القيام بدفعة قوية أي الضرورة للبدء بتنفيذ حجم ضخم من الإستثمارات حتى يمكن التغلب على الركود الاقتصادي للمجتمع المتخلف ويجب الا ينخفض هذا الحجم من الإستثمارات عند حد معين وإلا لا تنجح التنمية بدفعات صغيرة لا تكفي للتغلب على عوامل التخلف الذاتي بل لا يلبث أن يرتد الاقتصاد القومي إلى وضعه الأول من التخلف والركود.¹

إن فكرة الدفعة القوية تتأسس بصفة عامة على أمرين:²

الأمر الأول: ويتمثل في ضرورة أن يكون الطلب على العديد من المنتجات كبيراً لدرجة يمكن معها تحقيق أدنى تكاليف ممكنة للإنتاج وذلك لجني وفرات كبيرة للحجم في العديد من المجالات الإنتاجية.

الأمر الثاني: فيتمثل في أنه زيادة الطلب على أية سلعة بعينها من الضروري أن ترفع مستويات الدخل بمعدل كبير في الاقتصاد القومي كله، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا في ظل برنامج شامل ضخم للإستثمار.

ثانياً: تكاملات الإستراتيجية مع الوفرات الضريبية

ومع التأكيد على أهمية الدفعة القوية ورفض الأسلوب التدريجي في التنمية فقد أوضح روزنشتين-رودان أن الوفرات الخارجية الناتجة عن فكرة الدفعة القوية تركز على ثلاث حجج إقتصادية تتكامل مع بعضها البعض إذا ما أريد للدول النامية تحقيق التنمية بها وهي:³

¹ محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف، التنمية الاقتصادية "دراسات نظرية وتطبيقية"، الناشر قسم الاقتصاد، كلية التجارة، الإسكندرية، 2000، ص 116.

² محمد عبد العزيز عجمية ومحمد علي الليثي، مرجع سابق، ص 166.

³ محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مرجع سابق، ص 178-181.

1/ تكامل دالة العرض وعدم قابلية جانب الإنتاج للتجزئة

إن كل صناعة تحقق العديد من الوفرات الخارجية للصناعات الأخرى المتكاملة معها رأسيا وأفقيا سواء من حيث المدخلات أو المخرجات وبالتالي تستفيد أي صناعة نتيجة للتوسع والنمو في الصناعات الأخرى كما ترجع عدم قابلية رأس المال الاجتماعي للتجزئة إلى ضخامة الحد الأدنى لحجم مشروعاتها، فضلا عن حاجتها الضخمة من رأس المال، مثل شبكات الطرق والمياه والاتصالات، هذا بالإضافة إلى أنه بفضل إقامة مثل هذه المشروعات في نفس الوقت حتى تكون التكلفة أقل.

كما أن مثل هذه الخدمات العامة ضرورية قبل إقامة الوحدات الإنتاجية نظرا لما يترتب عليها عديد من الوفرات الخارجية تمثل هذه الوحدات ومن ثم تخفض من تكلفة إنتاجها وبالتالي زيادة أرباحها، ولذا تعد حافزا قويا لزيادة الإستثمارات الخاصة والعامة، يسهم هذا إيجابيا في نجاح جهود التنمية الاقتصادية في المجتمع النامي.

2/ تكامل دالة الطلب وعدم قابلية جانب الطلب للتجزئة

تتمثل في إنشاء عددا من الصناعات في آن واحد يعمل على إتساع نطاق السوق نتيجة للزيادة في الدخل المتواجدة في هذه المشروعات معا، وبالتالي يضمن ذلك القضاء على عقبة ضيق نطاق السوق التي تمثل عائقا أساسيا لعملية التنمية وخاصة الصناعية.

وإن تكامل دالة الطلب على السلع التي يطلبها المستهلكون تنبع كما ذكرنا من حقيقة تنوع الحاجات الإنسانية وتعددتها وعدم قابليتها للتجزئة، وعلى ذلك فإن إنتاج مجموعة السلع الإستهلاكية التي تشبع الحاجات الإستهلاكية المتعددة والمتكاملة تؤدي إلى إتساع نطاق السوق، أما 'نشأة الصناعات الإستهلاكية واحدة تلو الأخرى على فترات زمنية متلاحقة أي إتباع الأسلوب التدريجي في التصنيع وسيجعل كل واحدة من هذه الصناعات تواجه مشكلة تصريف إنتاجها.

3/ تكامل دالة الإدخار وعدم قابلية المدخرات للتجزئة

رغم أن روزنشتين-رودان يرى أن أهم المشكلات التي تواجه عملية التنمية خاصة في مراحلها الأولى تتمثل في توفير ذلك القدر الكافي من الموارد التمويلية اللازمة لبرنامج التصنيع بالدول النامية غير أنه يرى أن تكامل دوال العرض ودوال الطلب، وما يترتب عليها من ارتفاع في معدل نمو الدخل القومي بمعدلات ملموسة ويجب أن يقترن ذلك بإتخاذ الحكومة الإجراءات والسياسات التي تعمل على تحويل النسبة الأكبر من الزيادة في الدخل إلى الإدخار مما يسهم في زيادة المدخرات بهذه الدول وفي هذا الصدد نميز هنا بين الميل الحدي للإدخار والميل المتوسط للإدخار فرغم إنخفاض الميل المتوسط للإدخار في الدول النامية بصفة عامة إلا أنه يمكن الإرتفاع بالميل الحدي للإدخار بهذه

الدول من خلال السياسات والوسائل المحفزة على ذلك وبالتالي يسهم هذا إيجابيا في الخدمة مشكلة التمويل في المراحل التالية لعمليات التنمية أي في المدى المتوسط والطويل، مما يسهم في تزايد اعتماد الدولة النامية على مواردها الذاتية في تمويل عمليات الاقتصاد بها.

المطلب الثاني: إستراتيجية النمو المتوازن

أولا: الأساس النظري لإستراتيجية النمو المتوازن

يرى أنصار إستراتيجية النمو المتوازن أو ما يسمى بفكرة الدفعة القوية أن عملية التنمية الناجحة تتطلب القيام ببرنامج إستثماري ضخم يغطي نطاقا ويشمل على العديد من الأنشطة والقطاعات في الاقتصاد حتى يمكن تحقيق التنمية الذاتية الفعالة والانتقال بالإقتصاد المتخلف إلى التقدم ومن أهم الإقتصاديين الذين تناولوا مدخل أو إستراتيجية النمو المتوازن.

روزنشتين-رودان ونيركسه وأرثر لويس

فقد كان روزنشتين أول من تناول فكرة الدفعة القوية دون أن يستخدم لفظ النمو المتوازن في مقال له عن الصناعة في دول جنوب وشرق أوروبا عام 1934 م وهو النموذج الروسي للتصنيع.¹ عما نادى بها السويدي راجنر نيركسه 1953 م في إمتداد النظرية الدفعة القوية والنمو المتوازن يتطلب توزيع الدفعة القوية من الإستثمارات بشكل متوازن بين مختلف صناعات سلع الإستهلاكات وبين صناعات السلع الرأسمالية وكذلك يتضمن التوازن بين الصناعة والزراعة وقدمت هذه النظرية أسلوبا جديدا للتنمية طبقتها روسيا وساعدتها على الإسراع بمعدل النمو في فترة قصيرة وقد يكون لهذه النظرية أثار هامة، فقد رأى نيركسه وصاغ جوهر فكرة الدفعة القوية التي قدمها روزنشتين-رودان في صيغة حديثة متكاملة أخذت تسمية إستراتيجية النمو المتوازن حيث يرى أن الدول النامية تواجه بعدد من الحلقات المفرغة تلتقي فيها الأسباب مع النتائج وتفوق عمليات التنمية في هذه الدول حيث تمثل الحلقة المفرغة على جانب العرض في أن إنخفاض مستويات الدخل لدى الأفراد يؤدي إلى إنخفاض القدرة على الإدخار وبالتالي إنخفاض الإستثمار، وهذا بدوره يؤدي إلى إنخفاض إنتاجية عنصر العمل ويسفر ذلك في النهاية من إنخفاض حجم رأس المال وكل ذلك له تبعيات حتى تكتمل الحلقة.²

¹ محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية للنشر، ط1، 2007، الإسكندرية، مصر، ص 172.

² عصام عمر مندور، التنمية الاقتصادية والتغيير الهيكلي في الدول العربية، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر 2011، ص 60.

ثانيا: الإنتقادات الموجهة للإستراتيجية

وجهت عدة إنتقادات لهذه الإستراتيجية نذكر منها:¹

1. إنتقدت إستراتيجية النمو المتوازن في عدم واقعية افتراضاتها الخاصة بجانب العرض، حيث تفترض هذه النظرية الإستراتيجية مرونة كبيرة لعرض عنصر العمل الذي يتم توفيره من خلال القطاع الزراعي، حيث يكون في صورة بطالة مقنعة، فإن سحب العمال من الزراعة وإعادة توظيفهم في الصناعة لا يترتب عليه زيادة في الأجور أو نقص الإنتاج الزراعي، بالإضافة إلى إفتراضها مرونة كبيرة في عرض فئة المنظمين والإداريين والعمالة الماهرة والمؤهلة على إختلاف أنواعها.

2. إنتقدت إستراتيجية النمو المتوازن في أنها تعمل على إحياء ظاهرة الثنائية الاقتصادية حيث يرى ألبرت هيرشمان مقدم إستراتيجية النمو غير المتوازن أن تنفيذ هذه الإستراتيجية ينتهي إلى فرض إقتصاد تقليدي راكد في القمة على حساب إقتصاد صناعي متكامل لا يرتبط أحدهما بالآخر وبالتالي تحلق ظاهرة الثنائية الاقتصادية التي أورثها الإستعمار الأجنبي في هذه الدول.

3. إنتقد البعض إستراتيجية النمو المتوازن في أنها سوف تؤدي إلى عزل الدول النامية عن الإقتصاد الدولي ويكون ذلك نتيجة لتركيزها على التنمية من أجل السوق المحلي وليس التوجه إلى الخارج، ولكن هذا الإنتقاد ضئيل الأهمية لأن نيركسه يحرص على المحافظة على النظام الدولي وعلى تقسيمه للعمل.

4. كما إنتقد البعض تأجيل إتخاذ هذه الإستراتيجية لحساب دفعة قوية في إنشاء الصناعات الإستهلاكية الخفيفة، ويقول بعض النقاد أن بعض الدراسات الاقتصادية تشير إلى أن هذا ليس بالأسلوب الأمثل في الأجل الطويل، لأن هذا الأسلوب سوف يظهر قصوره في تنمية المدخرات الحقيقية في الأجل الطويل وذلك لزيادة الإستهلاك على حساب الإدخار.

كما أنتقدت إستراتيجية النمو المتوازن على أنه يصعب على الدول النامية الأخذ بهذه الإستراتيجية لتعذر تدبير الإستثمارات والإمكانات اللازمة لإقامة تلك الصناعات الواسعة المتكاملة المقترحة، وهذا فضلا عن تعارض التوسع الإنتاجي في الصناعات الإستهلاكية مع هدف سرعة تراكم رأس المال.²

¹ محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مرجع سابق، ص 178-179.

² عصام عمر مندور، مرجع سابق، ص 60.

- يرى نيركسه أنه لا يمكن كسر هذه الحلقات التي تعوق التنمية في الدول النامية إلا من خلال برنامج استثماري ضخم يضم كافة قطاعات وأنشطة الاقتصاد الوطني، وينطوي هذا البرنامج الاستثماري على ما يلي:¹
1. مجموعة من الصناعات المتكاملة والمغذية لبعضها البعض: يركز نيركسه على الحلقة المفرغة التي يخلقها ضيق حجم السوق أمام الاستثمار الصناعي، مركزاً على أن كسر هذه الحلقة لا يتحقق إلا بتوسع حجم الذي لا يتحقق إلا بإنشاء جهة عريضة من الصناعات الإستهلاكية يتحقق بينهما التوازن، وبالتالي فإن كل صناعة توفر السوق الكافي للصناعة الأخرى لتكامل دالة الطلب وعدم قابليتها للتجزئة.
 2. ضرورة تحقيق التوازن بين قطاعي الصناعة والزراعة: ذلك لأن قطاعي الزراعة قطاعان متكاملان، وبالتالي فإن أي زيادة في الإنتاج الصناعي تتطلب توسعاً في القطاع الزراعي لمقابلة الزيادة في الطلب على السلع الغذائية من ناحية، ومقابلة الزيادة في الطلب على المواد الخام اللازمة للصناعة من جهة أخرى، وهذا بالضرورة يتطلب تحقيق التوازن بين القطاعين.
 3. ضرورة الاهتمام بمشروعات رأس المال الاجتماعي: نظراً لما يترتب على هذه المشروعات عديد من الوفورات الخارجية للمشروعات الإنتاجية، وبالتالي زيادة معدلات العائد وهذا الأمر يحفز على زيادة تدفقات الاستثمارات الخاصة، ومن ثم يسهم في زيادة رأس المال والتراكم الرأسمالي بالمجتمع المتخلق.
 4. التركيز على الصناعات الإستهلاكية خاصة في المراحل الأولى لعملية التنمية: تستهدف إستراتيجية النمو المتوازن التركيز على إنتاج السلع الإستهلاكية اللازمة لإتباع حاجات السوق المحلية وليس بغرض التصدير على الأقل في المراحل الأولى وذلك لعدم قدرة السلع المنتجة على منافسة نظائرها من منتجات الصناعات المتقدمة هذا فضلاً على القيود التي تواجهها صادرات الدول النامية في الأسواق الخارجية.
 5. الإعتماد على الموارد المحلية كمصدر أساسي للتمويل: يدعو نيركسه إلى الإعتماد على الموارد المحلية في المقام الأول وذلك لعدم ثقته في الإعتماد على الإستثمارات الأجنبية والتجارة الخارجية، ويرى أن توفير الموارد المحلية ينبغي أن يأتي من موارد القطاع الزراعي فهو يرى أنه يجب تعبئة المدخرات العينية.
 6. لا بد من تدخل الحكومة بالتخطيط وإتباع السياسات الملائمة: نظراً لعدم فعالية آليات السوق في الدول المتخلفة فإنه ينبغي على الحكومة القيام بدور فعال في مجال التخطيط والتنفيذ لهذا القدر من الإستثمارات لتحقيق أهداف التنمية بهذه الدول.

¹ محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مرجع سابق، ص 175-178.

المطلب الثالث: إستراتيجية النمو غير المتوازن

أولاً: الأساس النظري لإستراتيجية النمو غير المتوازن

إرتبطت إستراتيجية النمو غير المتوازن بالإقتصادي هيرشمان، وقد سبقه في ذلك بيروا الذي صاغ هذه الفكرة تحت ما يسمى بنقاط أو مراكز النمو، وروستو في نظريته عن مراحل النمو بتركيزه على الأنشطة التي تلزم لتحويل المجتمع من مرحلة المجتمع التقليدي إلى مرحلة التهيؤ للإنطلاق وقد إنطلق هيرشمان من إنتقاد سنجر لإستراتيجية النمو المتوازن على أساس عدم واقعيته، نظراً لإحتياجاتها من رأس المال والموارد الأخرى الضخمة التي تفوق قدرات الدول النامية، ولذا فقد دعا إلى تبني البلاد المتخلفة لإستراتيجية النمو غير المتوازن.¹

وتتمثل المشكلة الرئيسية في تنفيذ البرنامج الإستثماري في إطار إستراتيجية النمو غير المتوازن في تحديد أولوية الإستثمار في الأنشطة الرائدة من صناعات أو مشروعات.

ويوضح هيرشمان معالجة هذه المشكلة على مستويين:²

المستوى الأول: المفاضلة بين أولوية الإستثمار في قطاع رأس المال الاجتماعي والإستثمار في قطاع الإستثمار الإنتاجي المباشر

وهنا يستعين هيرشمان في تحليله بمنحنيات الناتج المتساوي الذي يعبر كل منها على مستوى إنتاج كلي معين يمكن تحقيقه بأي نسبة مزج قيمة ممكنة بين الموارد الإستثمارية التي توجه لكل من قطاع الإستثمار في تكوين رأس المال الاجتماعي وقطاع الإستثمار في تكوين رأس المال الإنتاجي المباشر، ومن المعروف طبقاً لمنطق هذه الأدوات التحليلية أن منحنى الناتج المتساوي الذي يقع في مستوى أعلى من غيره يعبر عن مستوى أعلى من الناتج الكلي.

المستوى الثاني: المفاضلة بين أولوية الإستثمار في صناعات أو مشروعات قطاع الإنتاج المباشر

وهنا يرى هيرشمان أن هذا يتم على أساس تركيز الإستثمار في النشاط الإنتاجي "مشروع أو صناعة" الذي يتولد عنه أكبر قدر ممكن مما أسماه الترابطات إلى الخلف والترابطات إلى الأمام، وعلاقات الترابط إلى الأمام وإلى الخلف تنبع من علاقات التكامل بين العمليات الإنتاجية التي تقوم بها المشروعات الصناعية. ولنأخذ مثلاً بسيطاً عن

¹ محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مرجع سابق، ص 194.

² محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف، مرجع سابق، ص 125-126.

ثلاثة مشروعات صناعية يتخصص كل منها في عملية إنتاجية يتخصص المشروع (أ) في إنتاج مادة أولية يستخدمها المشروع (ب) كمستلزم إنتاجي لإنتاج سلعة نهائية، ولنفترض أم الإستثمار ركز في إنشاء المشروع ب وهنا يذهب التحليل إلى أن الإستثمار في مشروع الإنتاج الوسيط (ب) يخلق فائض طلب على منتجات المشروع (أ) كنتيجة لعلاقة الترابط الخلفية كما أنه يخلف فائض عرض بالنسبة للمشروع الذي يتخصص في إنتاج السلعة النهائية (ج) بسبب علاقة الترابط الأمامية وفائض الطلب سوف يحفز الإستثمار في إنشاء المشروع ج الذي يتخصص في إنتاج السلعة النهائية وهكذا فإن الإحتلال في التوازن الذي خلقه التركيز على الإستثمار في المشروع (ب) سوف يحفز إلى الإستثمار في المشروعات التي ترتبط به خلفيا وتلك التي ترتبط به أماميا، ويصحح هذا الإحتلال في التوازن، ويبدأ إحتلال جديد في التوازن يلعب نفس الدور الذي لعبه وضع اللاتوازن الأول ويرى هيرشمان أنه يمكن التوصل إلى إكتشاف درجات الترابط الخلفية والأمامية عن طريق جداول المنتج والمستخدم على مستوى المشروعات والصناعات وبالطبع فإن الحالة المثلى في البرنامج الإستثماري تكون في القيام بالإستثمارات التي تحقق أقصى قدر ممكن من الترابطات الأمامية والخلفية وإذا تبين صعوبة تحقيق ذلك فإن هيرشمان يفضل الإستثمارات في الصناعات التي تحقق ترابطات خلفية أكثر لإعتقاده أن مثل هذه الإستثمارات لها قدرة أكبر على تحريك عملية التنمية كما يلاحظ أن المشروعات التي تقع في حلقة وسيطة من سلسلة العمليات الإنتاجية المتكاملة تتمتع بدرجة عالية من الترابطات بالمقارنة بالمشروعات التي تقع في بداية ونهاية الخط الإنتاجي.

ثانيا: الإنتقادات الموجهة إلى إستراتيجية النمو غير المتوازن:

وجهت عدة إنتقادات لإستراتيجية النمو غير المتوازن نذكر منها:¹

1. إنتقدت إستراتيجية النمو غير المتوازن في أنها تتم بصفة أساسية عن طريق المبادلة الفردية، ويتضح هذا من كونها تتخذ من إختلال التوازن محركا للنمو عن طريق ما يترتب على الإختلال في التوازن من خط المنظمين الأفراد على إتخاذ القرارات للإستثمار فهناك إتفاق على أهمية التخطيط الشامل للتنمية الاقتصادية في ظل محدودية الموارد التي يتعين تعبئة أكبر منها وتوجيهها إلى أفضل الإستخدامات.

2. أنتقدت إستراتيجية النمو غير المتوازن في أنها تؤدي إلى زيادة الضغوط التضخيمية، وذلك لأن القيام بعملية التنمية والإستثمارات في إقتصاد يعاني التضخم يؤدي إلى زيادة الدخول ومن ثمة زيادة الطلب الكلي وخاصة على

¹ محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مرجع سابق، ص 198

السلع الإستهلاكية وفي ظل مرونة إجهاز الإنتاجي الذي تتسم به الإقتصاديات المتخلفة في مواجهة الزيادة على الطلب الكلي مما يترتب عليه ضغوط خاصة في ظل عدم كفاءة السياسات المالية والنقدية في السيطرة عليه في هذه الدول.

3. أنتقدت إستراتيجية النمو غير المتوازن في أنه يصعب تحديد الأنشطة التي تتمتع بدرجة عالية من الترابطات الخلفية والأمامية ذلك بسبب نشوء الأسعار وعدم توفر البيانات الكاملة التي يتم على أساسها حساب جداول المدخلات والمخرجات إن وجدت أصلاً.

4. أنتقدت إستراتيجية النمو غير المتوازن في أنها تبنى على إفتراض مرونة حركية عوامل الإنتاج من نشاط إلى آخر مما يضمن تصحيح الاحتلال في التوازن غير أن عوامل الإنتاج بهذه الدول تتميز بإنخفاض المرونة بل بالجمود إلى حد كبير.

5. إنتقدت إستراتيجية النمو غير المتوازن بتركيزها على القرارات الإستثمارية ولكن الدول النامية في أشد الحاجة إلى إجراء تغييرات سياسية وإدارية وتنظيمية ربما يفوق إحتياجاتها الإستثمارية وهذه الأمور تعد من أهم معوقات التنمية الاقتصادية بالدول النامية.

المطلب الرابع: إستراتيجية تلبية الحاجات الأساسية

أولاً: مميزات إستراتيجية تلبية الحاجات الأساسية: وتتميز بما يلي:¹

1. أن عملية التنمية تشتمل على الوفاء بالإحتياجات الأساسية للقاعدة العريضة من أفراد المجتمع: حيث يتجه البنيان الإنتاجي إلى تحقيق الإعتماد على السوق المحلي بدلا من الإعتماد على الخارج في ظل العلاقات الاقتصادية غير المتكافئة وبالتالي يكون الهدف الأساسي من عملية التنمية رفع مستوى المعيشة لغالبية السكان عن طريق إشباع حاجاتهم الأساسية مع مراعاة ظروف وتقاليد المجتمع والعوامل المؤثرة في السلوك الاقتصادي لكل من المنتجين والمستهلكين ويتضح ذلك أن أولوية إشباع الحاجات الأساسية وخاصة للفقراء من السكان هدف واضح ويشمل التنفيذ كما ينطوي ضمناً على الحد من التفاوت في توزيع الدخل وبالتالي يعمل هذا المدخل على توفير ضروريات المعيشة التي لا يستطيع الطبقات الفقيرة الحصول عليها من خلال قوى السوق وقد تكون سلع وخدمات غير متاحة ولا يتيسر إلا للدولة تقديمها مثل الصحة، التعليم، المياه...إلخ.

¹ محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مرجع سابق، ص 195-197.

2. النهوض بمستوى قدرات وكفاءات القوة العاملة: حيث يضمن هذا المدخل توفير حد أدنى من الغذاء والكساء بالعلاج والسكن للطبقات الفقيرة مما يرفع من قدراتهم الإنتاجية وبالتالي بدء الإنفاق على مثل هذه الحاجات الأساسية تخصيصاً للموارد في جانب الإستهلاك بقدر ما بعد الإستثمار في الموارد البشرية لما يترتب عليه من زيادة في القدرة الإنتاجية لدى الأفراد.

وعلى الرغم من وجاهة تلك الحجج والأسانيد نجد أن عديد الدول النامية لا يتحمس لهذا المدخل وتضيف إلى ذلك إذ المساندة الدولية لهذا المبدأ الجديد تمثل هجوماً على السيادة وتشكل محاولة وضع صعوبات وعقبات أمام محاولاتها لتحقيق تغيرات هيكلية تؤدي إلى التعجيل بعملية التنمية وذلك لأنها توجه مساعدات ومعونات وخبرات فنية نحو إستراتيجية تلبية الحاجات الأساسية وبذلك تحد من المساعدات في المشروعات التي تعمل على تحول الهيكل والبنيان الاقتصادي، أي تجعل عملية التحول الصناعي صعبة ويضيفون إلى ذلك توفير الحاجات الأساسية وهو ما صور التمويل الإستهلاكي، وعلى ذلك فإن عملية النمو الاقتصادي بدورها ستتأخر مما يعرض قضية الحاجات الأساسية بدورها إلى التوقف.

وعلى الرغم من إختلاف وجهات النظر فإن هناك ما يرى إمكان الجمع بين إستراتيجية الحاجات الأساسية وإستراتيجية التصنيع جنباً إلى جنب، كما أن إستراتيجية تلبية الحاجات الأساسية التي تؤدي إلى تحسين توزيع الدخل تعمل بدورها على دفع عملية التصنيع.

ثانياً: الإنتقادات الموجهة للإستراتيجية

إنتقدت عديد من الإقتصاديين التركيز الشديد على دور رأس المال بوجه عام ورأس المال المادي بوجه خاص في دفع عجلة التنمية ونشير فيمايلي لآراء بعض الإقتصاديين في هذا الصدد:¹

✓ يشير هالدرونر إلى أنه يترتب على التركيز الشديد الأهمية والتكوين الرأسمالي إهمال عوامل التغير الاجتماعي والسياسي البالغ الأهمية في عملية التنمية.

✓ يضيف كيرنكروس إلى أن الدراسات الإحصائية قدرت أن إسهام التراكم الرأسمال لا يزيد عن 25% من معدلات النمو التي تحققت وأما الثلاثة أرباع الباقية إلى عوامل أخرى منها الكفاءات التعليمية والإدارية والإفادة من الإبتكارات والأساليب الإنتاجية التي لا تطلب إلا القليل من الإستثمارات.

¹ محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مرجع سابق، ص 204-207.

- ✓ تشير الدراسة التي قام بها دنيسون عن مصادر النمو الاقتصادي في الولايات المتحدة خلال الفترة (1919-1957) إلى أن 15% فقط الزيادة التي تحققت في الدخل القومي ترجع إلى الزيادات في حجم رأس المال المادي، على حين نجد أن تحسن نوعية العمل وعدد الساعات والتقدم التقني والتنظيمي مسؤولة من بقية الزيادة.
- ✓ تشير الدراسة التي قام بها رادواي من نمو الصناعة البريطانية خلال الفترة (1948-1954) أنه يعزى إلى عنصري رأس المال والعمل نصف الزيادة في معدلات النمو أما النصف الآخر فمردده نوعية المهارات والخبرات.
- ✓ ويرى أنصار هذا المدخل أن إستراتيجيات النمو كثيرا ما تفشل في إفادة الطبقات المحتاجة كما أن الزيادة في الدخل تحتاج إلى فترة أطول حتى تستطيع تلك الطبقات تحمل أعباء الحصول على الحاجات الأساسية، إضافة إلى ذلك فهي في نجاح عملية التنمية في زيادة الدخل فإنه طبقة الفقراء فلما تحسن توجيه تلك الدخول على الحاجات المختلفة بطريقة رشيدة لذلك يرون ضرورة إسهام الدولة وتدخلها بطريقة تضمن للطبقات الفقيرة الحصول على حاجاتها الضرورية من سلع وخدمات.
- ✓ فمن خلال الدراسات السابقة نجد أن إستراتيجية تلبية الحاجات الأساسية ظهرت مع وجود عدة إختلالات في الإستراتيجيات السابقة من خلال تهميشها للطبقة الفقيرة وتحقيق أهداف التنمية وأركانها الأساسية هو النهوض بمستوى معيشة أفراد المجتمع ورفاهيته الاقتصادية مما يتم تفضيل هذا المدخل لأنه يعجل في تحقيق التنمية التي تعمل على زيادة دخول الأفراد وإنتاجيتهم مما يضمن تقليل كل من الفقر والجهل والمرض لهذه المجتمعات.

المبحث الثالث: العلاقة بين مؤشرات التنمية الاقتصادية والقروض المصغرة

تمثل القروض المصغرة أحد مجالات الاهتمام المتزايد في الاقتصاد حيث تعمل على تشغيل المدخرات الشخصية لأصحابها مما يشكل دعماً للاقتصاد الوطني، فالقروض المصغرة يعتبر الية جديدة لضمان القروض التي تقدمها الدولة والمؤسسات المالية والبنوك، كما تلتزم بعدة علاقات تبادلية مع جميع الأطراف الاقتصادية الفاعلة.

المطلب الأول: مستوى الإنفاق الحكومي على القرض المصغر

إن للقرض المصغر أهمية بالغة وخاصة في الآونة الأخيرة ولما يلعبه من تنشيط بيئة الأعمال من زيادة في الدخل الفردي الذي ينتج عنه ارتفاع في مستوى الإستهلاك وكذا زيادة الناتج المحلي والوطني لذا خصصت الحكومة لهذا القطاع ميزانيات معتبرة عبر مختلف الأجهزة التنفيذية الوصية.

أولاً: البرامج الحكومية لبدء مشروعات مصغرة

هناك ثلاث برامج حكومية تم تأسيسها في إطار سعي الحكومة في مكافحة البطالة وتشجيع منظومة المشروعات المصغرة والصغيرة وهذه البرامج هي كالتالي:

- ✓ برنامج الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب
- ✓ برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
- ✓ برنامج الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

حيث توفر هذه البرامج المساعدة المالية والفنية لأصحاب المشروعات الصغيرة والمصغرة المدرة للدخل، منها القروض المدعومة والمخفضة الفائدة والإعفاءات الضريبية، إضافة إلى برامج تكوينية حول أساليب التسيير المالي والإداري للمشروعات الصغيرة والمصغرة.

وتجدر الإشارة إلى وجود تباين بين هذه البرامج الثلاثة من حيث حجم القروض المقدمة، طبيعة السكان المستهدفين، الأهداف الإجتماعية التي تسعى إلى تحقيقها، وعموماً هذه البرامج تستخدم تقريبا نفس الأسلوب في تنفيذ برامجها.

ثانياً: المؤسسات المالية الداعمة للقرض المصغر: للقرض المصغر عدة مؤسسات مالية وغير مالية تقدم الدعم نذكر منها مايلي:

1 / البنوك العمومية: بدأت البنوك الجزائرية في السنوات الأخيرة الإهتمام بتمويل المشروعات المصغرة على ذلك من طرف الدولة في كثير من الأحيان، أو بدافع مجارة التغيرات التي تشهدها البيئة المصرفية التي تعمل بها، وذلك في إطار الإتفاقيات المبرمة بينها وبين البرامج الحكومية الهادفة إلى تطوير و ترقية منظومة المشروعات المصغرة في الجزائر مثل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، إلا أن صيغ و أساليب و إجراءات التمويل المعمول بها ضمن هذه البرامج لا تتلائم و لا تتفق في الكثير من جوانبها مع الممارسات المعمول بها دولياً، ضمن ما يعرف ببرنامج التمويل الأصغر و لكن على الرغم من ذلك هناك بعض التجارب الحديثة للبنوك الجزائرية التي حاولت فعلاً تنفيذ برامج التمويل الأصغر وفقاً للمبادئ و الإجراءات المعروفة و من ضمن هذه البنوك مايلي:

2/ تجربة بنك البركة الجزائري

في إطار أحد المشاريع التنموية من قبل برنامج التعاون الألماني GTZ-DEVED وبمشاركة وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ومن أجل تسهيل حصول الحرفيين على التمويل الكافي نشاطهم الحرفية في هذا السياق تم تأسيس مع نهاية سنة 2008 مؤسسة الخدمات المالية المسماة اختصاراً FIDES ALGERIE بالتعاون مع بنك البركة الجزائري لتقديم التمويل لتلك المشاريع المقبولة، كما تقوم مؤسسة الخدمات المالية في الإتفاقية المبرمة مع البنك بضمان المتابعة المستمرة للحرفيين المتحصلين على التمويل.

وتجدر الإشارة هنا على أن التمويل المقدم من قبل البنك هو وفق التمويل بالمشاركة بمبلغ أقصاه 500.000 دج لمدة تتراوح بين 12 شهراً و 24 شهراً، وتشير الإحصائيات أنه خلال السنة الأولى من النشاط تم تمويل 45 مؤسسة، أين تم تسجيل حالتين عن التأخر عن السداد في الآجال المتفق عليها، أما فيما يخص تمويل النساء الماكثات في البيت فقد تم إعتقاد صيغة القروض بدون فوائد (القرض الحسن) بمبالغ تتراوح بين 10.000 دج و 50.000 دج لمدة تتراوح بين 3 إلى 12 شهراً، مع شرط يكون لهن منظمين في شكل مجموعات متضامنين فيما بينهم.

3/ تجربة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي: ضمن إستراتيجية مشروع التنمية الريفية للمناطق الجبلية شمال ولاية المسيلة من قبل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، تم إبرام إتفاقية تعاون مع الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي تتعلق بتأسيس سبعة (7) صناديق تعاونية جوارية على مستوى البلديات التي يمسها المشروع، وذلك من أجل تسهيل حصول سكان تلك البلديات على التمويل الكافي والملائم لبدء مشروعات إستثمارية فلاحية مدرة للدخل.

4/ هيئة البريد الجزائرية: حسب التمويل المصغر في الجزائر " الفرص و التحديات " المعدة من قبل المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء، والوكالة الفرنسية للتنمية، تعد هيئة البريد الجزائرية المؤسسة الوحيدة التي تقدم خدمات التمويل المصغر في الجزائر، وتمثل حالة فريدة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من حيث عدد فروعها و أيضا نظام المعلومات لديها، وعموما وفي ظل الأفق المستقبلية لهيئة البريد الجزائرية ينبغي التركيز على التعزيز من الجوانب الفنية و المالية لاسيما منها ما يتعلق بتحسين الربحية المالية للمؤسسة للوصول إلى حد الكفاية من السيولة النقدية دون الإعتماد على الدعم الحكومي، و تعلم تقديم خدمة منح القروض من علاقات شراكة مع المؤسسات المالية.

5/ المنظمات غير الحكومية: للمنظمات غير الحكومية دورا بارزا في مجال القرض المصغر، وقد بدأت تلك المنظمات في الآونة الأخيرة نحو التحول إلى مؤسسات مالية مستقلة مرخص لها بذلك وفقا للقوانين المصرفية المعمول بها وبالنسبة للجزائر تعتبر جمعية تويزة الجزائرية التي أنشئت سنة 1989م، الجمعية المعترف لها بخبرتها في مجال التمويل المصغر، من خلال إنشائها لبرنامج يتضمن تقديم المساندة لأصحاب المشروعات المصغرة والصغيرة.

ثالثا: النماذج المؤسسة لتطوير التمويل المصغر في الجزائر:

وفقا للتقرير النهائي حول التمويل المصغر في الجزائر، تم إقتراح خمس (05) أساليب لتطوير تمويل القرض المصغر في الجزائر نذكرها فيما يلي:

- ✓ إقامة مؤسسات تمويلية معنية بالتمويل المصغر، ويرتكز نشاطها الإقراضي على تمويل أنشطة الأعمال الحرة والأعمال الحرفية ومقدمي الخدمات، وكذا القروض الإستهلاكية.
- ✓ إقامة شراكة بين مختلف الهيئات والمؤسسات المالية وذلك بدل إقامة المؤسسة المالية لفروع جديدة خاصة بها، حيث تسمح هذه الشراكة لمؤسسات التمويل الأصغر بتفويض صلاحيتها إلى هيئة البريد في القيام بأعمالها الإقراضية مباشرة من فروعها.
- ✓ إقامة بنك تجزئة للعملاء المنخفضي الدخل، يعمل على توفير جميع أنواع الأدوات المالية للتمويل الأصغر.
- ✓ إقامة الشبكات المالية التعاونية التي تتماشى مع خصوصيات الواقع الإجتماعي والإقتصادي للجزائر، بحيث تعمل على تلبية إحتياجات السكان في المناطق الريفية، ويمكن في هذا الإطار الإستفادة من تجربة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي.
- ✓ إقامة فروع مستقلة ومتخصصة في التمويل المصغر على مستوى البنوك التجارية.

المطلب الثاني: مساهمة القرض المصغر في تحقيق التوازن بين القطاعات

أولاً: العلاقة بين المؤسسات الصغيرة وقطاعات النشاط

تمثل المؤسسات المصغرة أحد مجالات الاهتمام المتزايد في مختلف الاقتصاديات عامة و الاقتصاد الجزائري خاصة حيث أن التركيبة المالية والهيكلية والقانونية للمؤسسات المصغرة جعلتها محور الإصلاح الجزائري بغية الوصول إلى المعدلات الاقتصادية و المستويات المعيشية المرجوة، وذلك من خلال مساهمتها في تحقيق توازن أمثل بين قطاعات النشاط الاقتصادي والتنموي بين مختلف المناطق (الريفية والحضرية) عن طريق تقليل التفاوت الاقتصادي بين الأقاليم، وذلك راجع إلى الخصائص المميزات التي تؤهلها لاستثمار المزايا النسبية لكل منطقة و المساعدة على سد فجوات التنمية الاقتصادية في الجزائر بسهولة وتكلفة محدودة وسرعة مناسبة.

إن المؤسسات المصغرة تلعب دوراً أساسياً في توزيع الصناعات الجديدة على مختلف المدن الصغيرة والأرياف والتجمعات السكانية في الجزائر، حيث تتميز هذه المؤسسات بالقدرة على التكيف مع الظروف الاقتصادية المختلفة ففي حالة زيادة الطلب فإنها تمتلك القدرة على زيادة معدلات الاستثمار، أما في حالة الركود فإنها تمتلك القدرة والمرونة العالية على تخفيض الإنتاج والتأقلم مع الظروف السائدة.

إن المؤسسات المصغرة تستخدم فنون إنتاج بسيطة ونمط تقني ملائم لظروف الإنتاج بالجزائر وظروف البلدان النامية فالتقنيات المستخدمة في هذه المؤسسات كثيفة العمل و غير مكلفة للعملة الصعبة مقارنة بالتقنيات المتطورة كثيفة رأس المال حتى أن الخدمات المرتبطة بهذه التقنيات متوفرة محلياً، كما تساهم أيضاً في مجال تنويع الهيكل الصناعي حيث تتعرف على منتجات المؤسسات الكبيرة وبعدها تقوم بإنتاج منتج أو مجموعة منتجات التي لا تتيحها هذه المؤسسات، كما تساهم من خلال تحقيق التوازن بين قطاعات النشاط الاقتصادي من خلال تبادل الخبرات و المنتجات بالإضافة إلى توزيع التجربة والخبرة على القطاعات الأخرى.

أهداف تنويع النشاط الاقتصادي: إرتقت أهداف الإستثمار والتطور الذي شهده الفكر المالي، إذ أصبح الهدف الأساسي منه هو تعظيم الربح وزيادة ثروة المستثمر بشكل كبير، وعليه فإن للنشاط الإقتصادي أهداف متوقعة مجملتها فيما يلي:

✓ الأهداف الاقتصادية: تتمثل فيمايلي

- الهدف العام من الإستثمار هو تحقيق العائد أو الربح بالإضافة إلى تكوين الثروة وتنميتها¹
- تأمين الحاجات المتوقعة وتوفير السيولة لمواجهة تلك الحاجات
- زيادة الإنتاج السلعي والخدمي الممكن تسويقها بفعالية
- زيادة قدرة الإقتصاد الوطني على تشغيل عامل الإنتاج، وإيجاد فرص التوظيف من القوى العاملة ورأس المال بالشكل الذي يقضي على البطالة في كافة صورها.
- القيمة الاقتصادية للموارد الطبيعية المتوفرة بالدولة.
- زيادة قدرة جهاز الإنتاج الوطني على إتاحة مزيد من السلع والخدمات وعرضها في السوق.

✓ الأهداف الإجتماعية: تتمثل فيمايلي:

- تحقيق التنمية الإجتماعية المتوازنة
- القضاء على كافة أشكال البطالة
- تحقيق العدالة في توزيع الثروة
- تحقيق الإستقرار الإجتماعي²

✓ الأهداف السياسية: تشمل مايلي

- تعزيز القدرات التفاوضية للدولة مع الدول الأخرى والمنظمات.
- تعزيز الإطار العام لسير الإقتصاد الوطني عن طريق تحقيق أهداف الإصلاحات الهيكلية التنظيمية وجعلها أكثر إنسجاما.

✓ الأهداف التكنولوجية: تتمثل في

- تطوير تكنولوجيا وأساليب الإنتاج الوطني لتصبح أقدر على الوفاء بإحتياجات المجتمع المحلي
- تطوير المستوى التقني وتوظيف العمال لإكتساب الخبرة
- كما يهدف الاستثمار بالنسبة للإقليم إلى تنمية وتطوير واستغلال الموارد³

¹ - محمد الزين منصورى، مرجع سابق، ص34

² محمد الزين منصورى مرجع سابق، ص44

³ - دريد كامل آل شبيب، مرجع سابق، ص24

المطلب الثالث: علاقة القرض المصغر بسياسة التشغيل

الفرع الأول: مفهوم البطالة

أولاً: تعريف البطالة: تعددت تعريفات البطالة وتنوعت نذكر منها:

1/ تعريف البطالة حسب الديوان الوطني للإحصاء: يعتبر الشخص بطالاً إذا توفرت فيه المواصفات التالية:¹

✓ أن يكون في سن يسمح له بالعمل (بين 15 و 64 سنة)

✓ لا يملك عملاً عند إجراء التحقيق الإحصائي وتشير إلى أن الشخص الذي لا يملك عملاً هو الشخص الذي لم يزاوّل عملاً ولو لمدة ساعة واحدة خلال إجراء التحقيق

✓ أن يكون في حالة بحث عن العمل حيث أنه يكون قد قام بالإجراءات اللازمة للعثور على منصب عمل

✓ أن يكون على استعداد تام للعمل ومؤهل لذلك

تعريف منظمة العمل الدولية: البطالة تمثل كافة الأشخاص الذين هم في سن العمل وراغبين فيه وباحثين عن عمل ولكنهم لا يجدونه خلال فترة الإسناد والمقصود بالإسناد تلك الفترة التي تقاس بها البطالة وعادة ما تكون أسبوعاً أو أسبوعين²

2/ تعريف مكتب العمل الدولي: العاطل كل من هو قادر على العمل وراغب فيه ويبحث عنه عند مستوى الإجراءات السائد ولكن دون جدوى.³

وتعرف البطالة أنها الإنقطاع الإجباري أو اللاإرادي عن العمل لعدد معين من أفراد القوة العاملة⁴

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن البطالة تعني عدم ممارسة الفرد لأي عمل سواء كان ذهنياً أو عضلياً أو غير ذلك من الأعمال مع توفر شرط الرغبة فيه والبحث عنه خلال فترة زمنية محددة وتكون ناتجة عن أسباب شخصية أو إرادية أو غير إرادية تمنعه من العمل.

1 L'office nationale des statistique, **l'emploi et le chômage "donnée statistiques**, n⁰ 1

226,"édition 05 Algérie, 1995, p 8.

2 حسام علي داوود، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار الميسر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن ط2، 2011، ص 184.

3 عبد المجيد قادي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 37.

4 مدحت القرشي، اقتصاديات العمل، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص 24.

ثانياً: أنواع البطالة: هناك أنواع عديدة من البطالة يمكن إيجازها فيما يلي:¹

1/ البطالة البنائية (الهيكلية): ينشأ هذا النوع من البطالة بسبب عدم ملائمة المهارة التي يمثلها العمل مع فرص العمل المتاحة أو بسبب جهل العمال بفرص العمل الموجودة وأيضا تنشأ البطالة الهيكلية بسبب عدم توفر عناصر الإنتاج الأخرى اللازمة للعملية الإنتاجية.

2/ البطالة الدورية: إن ظاهرة الدورة الاقتصادية هي مجموعة من المظاهر والأحداث الاقتصادية التي تتعرض لها الكيانات الاقتصادية بين فترة وأخرى بشكل رتيب على مر الزمن وضمن الدورة الاقتصادية تمر فترات من الإنكماش والكساد حيث تبدأ قصور الطلب الفعلي وتتلهف بإتجاه ركود في الأسواق وصعوبة تصريف الإنتاج فيتم تسريح العمال وتزداد البطالة.

3/ البطالة الغنية: قد تنشأ البطالة الغنية بسبب الإستهناء عن بعض العمال نتيجة التحسينات التي تطرأ على طرق الإنتاج واستخدام التكنولوجيا والفنون الإنتاجية المتقدمة، كما تنشأ كذلك نتيجة لترك بعض العاملين عملهم لينتقلوا إلى عمل آخر وقطاع وفي فترة الانتقال يكونوا في تعداد البطالة.

4/ البطالة الموسمية: هذه البطالة تنشأ في مواسم معينة وأوقات معينة من السنة ففي أوقات الشتاء نجد أن عمال الزراعة الذين يعملون في مثل هذه الصناعات يصبحون خارج العمل فيهم في الواقع لا يشتغلون سوى موسم واحد في السنة إلا أنه مع تقدم طرق الإنتاج والتقدم الفني والتكنولوجي فإن هذا النوع من البطالة يشكل نسبة ضئيلة إلى تعداد البطالة الكلية.

5/ البطالة المستترة (المقنعة): قد تكون هذه أسوأ أنواع البطالة فهي لا تكاد تظهر في إحصاءات البطالة وغالبا ما تعاني الدول النامية من جراء هذه البطالة وظاهريا العمال يعملون في الزراعة وفي مكاتب الحكومة ولكن مساهمتهم الفعلية في الإنتاج هي معدومة ويمكن حذف جزء كبير من العمال دون أن يتأثر الإنتاج بل قد يزيد الإنتاجية للعمال المتبقية في الزراعة أو في القطاع الحكومي.

6/ البطالة الجاملة أو التعمدية: تمثل هذه البطالة أولئك الأشخاص القادرين على العمل والعاطلين عنه ولكنهم لا يسعون وراء العمل في الوقت الذي توجد فيه فرص عمل لمن يبحث عنه.

¹ عبد الحكيم رشيد، مرجع سابق، ص 185-188.

7/ شبه البطالة: هذا النوع من البطالة هو قريب من البطالة الموسمية إذ أن العمال في هذه الحالة يعملون عملاً غير دائم أو عمل جزئي، أو ذلك الشخص الذي يعمل عملاً جزئياً في شركة أو مؤسسة ما فهو لا يعمل كل الوقت يعمل ساعة أو ساعتين في اليوم ويتعطل باقي اليوم.

8/ البطالة الإحالية: هذا النوع من البطالة بدأت تعاني منه بعض الإقتصاديات مع إنتشار وسائل المواصلات الحديثة وتسهيلات الهجرة والإقامة، ففي مثل هذه الأحوال تنتشر البطالة بسبب إحلال العمالة الوافدة محل العمالة المحلية.

9/ أنواع أخرى من البطالة:

✓ البطالة بسبب التمييز العنصري في هذه الحالة يضطر العامل إلى عدم العمل ليس بسبب الكفاءة وإنما بسبب العنصر أو العرق.

✓ البطالة بسبب الدين كأن يصار إلى الإستغناء عن العمال بسبب مذاهبهم الدينية أو عقائدهم.

✓ البطالة بسبب الجنس كأن يصار إلى إستبعاد النساء أو الرجال عن العمل بسبب جنسهم.

الفرع الثاني: أنواع سياسة التشغيل

هناك تقسيمات مختلفة لسياسة التشغيل إلا أن الشائع منها نجده يقسم سياسة التشغيل إلى نوعين:¹

أولاً: سياسة تجميع عمليات التشغيل أو سياسة التشغيل النشطة: يمكننا تعريف سياسة التشغيل النشطة على أنها سياسات تعمل بشكل مباشر على الحفاظ على مستوى العمالة الموجودة وعلى خلق مناصب شغل جديدة، وعلى تكييف اليد العاملة حسب حاجة الاقتصاد ووفقاً لهذه السياسة فقد أحصت OCDE جملة من

السياسات التي تدخل ضمن هذا التصنيف²

✓ المصالح العمومية للتشغيل

✓ التكوين المهني

✓ الإجراءات الخاصة بتشجيع الشباب

✓ الإجراءات الخاصة باليد العاملة الغير كفأه والإعانات على التوظيف.

¹ www.brises.org

² www.ses.ehs.lyon.fr

أ. سياسة التراجع عن التشغيل وتحديد الفئة النشطة: وتعمل هذه السياسة حسب حالة سوق العمل والتخفيف من الآثار التي تولدها إحتلالات سوق العمل من خلال توفير الإعانة الاجتماعية أو محاولة الحد من الفئة النشطة والتي أحصت OCDE مختلف الإجراءات الواردة في هذا التصنيف والتي تتمثل في إجراءين هما:¹

✓ منح تعويضات البطالة

✓ التقاعد المسبق

الفرع الرابع: أهم سياسات التشغيل في الجزائر

لقد باتت سياسة التشغيل في الجزائر منذ عشرية ونصف تشكل الإنشغال الأول لدى السلطات العمومية، ويرجع ذلك بالأساس إلى تزايد مستوى الطلب على العمل بوتيرة تفوق نمو العرض وهو ما يعني ارتفاع مستوى البطالة.

ومن جهة أخرى سياسة التشغيل التي تهدف إلى تحقيق العمالة الكاملة وتنمية فرص العمل نموا متناسقا في مختلف الصناعات والمناطق كما تعتبر سياسة التشغيل في الجزائر جميع الأجهزة أو البرامج التي أنشئت بغرض إدماج البطالين في سوق الشغل من خلال نشاط منظم للشخص البطال يكسبه وضعاً إجتماعيا وماليا تحت مظلة الأجهزة والبرامج التالية:²

1) الوكالة الوطنية لدعم الشباب **Ansej**: وهي مؤسسة وألية جديدة للتشغيل في الجزائر، إستحدثت لتشغيل الشباب العاطل عن العمل سنة 1997، ومنه للتقليل من معدلات البطالة حيث يغطي هذا الجهاز نوعين من الأنشطة وهما: إنشاء مؤسسات مصغرة والتكوين لتدعيم إنشاء النشاطات.

2) الصندوق الوطني للتأمين على البطالة **CNAC**: ويخص هذا الصندوق كل البطالين الذين فقدوا أعمالهم بصفة إدارية لأسباب إقتصادية سواء في إطار التقليل من عدد العمال أو حل المؤسسات ويكمن دورها في التأمين عن البطالة من أجل المحافظة على الشغل وحماية الأجراء.

3) الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **ANGEM**: يعتبر القرض المصغر من بين الآليات التي إتخذتها الدولة لحل مشكلة البطالة فهو موجه لفئة البطالين، أو الذين يمارسون عملا مؤقتا أو غير مضمون، ولكل من يرغب في خلق منصب عمل ذاتي بنفسه.


¹ الموقع الرسمي لل www.ses.ens.lyon.fr

² روان عمار، غربي صباح، التكوين المهني والتشغيل في الجزائر، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، ط5، 2001، ص 68-69.

- 4) البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية **PNDA**: وهو برنامج فلاحى يهدف إلى تحقيق الإكتفاء الذاتى الغذائى إضافة إلى توفير فرص الشغل.
- 5) برنامج عقود ما قبل التشغيل **CPE**: وهو برنامج تم إطلاقه سنة 1998 موجه لفتة الجامعيين والحاصلين على الشهادات الجامعية **cpe**.
- 6) الشغل المأجور بمبادرة محلية أي تشغيل الشباب **ESIL**: وهو برنامج تم إطلاقه سنة 1990 للتقليل من حدة البطالة التي كانت تعرفها الجزائر أثناء التحول إلى إقتصاد السوق.
- 7) الشبكة الإجتماعية **IAIG**: هي آلية إستحدثتها الحكومة سنة 2001 في إطار التقليل من البطالة وتوفير فرص الشغل وتحقيق المنفعة العامة من جهة أخرى.
- 8) برنامج الأشغال ذات المنفعة العامة للإستعمال المكثف لليد العاملة **TUP.HUMO**: وهو عبارة عن مشروع أو برنامج إستحدثته الحكومة سنة 1997 لدعم من البنك العالمى في إطار دعم الشبكة الاجتماعية وذلك لتحقيق فرص التشغيل والقضاء على البطالة وتحسين المستوى المعيشى.
- 9) مشروع الجزائر البيضاء: وهو مشروع يهدف إلى تغيير وجهة الجزائر السياحية وذلك إنطلاقا من توظيف جزء كبير من اليد العاملة وهذا من شأنه تحقيق حدة البطالة.
- 10) مشاريع صندوق الزكاة: وهو هيئة تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بدأ نشاطه سنة 2003، حيث يعمل على جمع أموال الزكاة وتوزيعها على مستحقيها وهو مشروع أساسى ذو بعد إسلامى يعتمد هذا المشروع أساسا على مورد واحد وهو الزكاة.
- 11) المحلات التجارية لفائدة الشباب البطال موزعة عبر البلديات: وهو مشروع رئاسى يضم 100 محل في كل بلدية يهدف إلى تشغيل الشباب والقضاء على البطالة من جهة ورفع مستوى التجارة من جهة أخرى.

ويمكن تلخيص وتشخيص أهم آليات وسياسات التشغيل في المخطط الموالي:

الشكل رقم (01): آليات وسياسات التشغيل



المصدر: رحيم حسين، سياسات التشغيل في الجزائر، تحليل وتقييم بحوث إقتصادية، عربي، العددان، 61.62، 2012، ص 140.

الفرع الخامس: مساهمة القرض المصغر في التشغيل

يعتبر القرض المصغر من بين الآليات التي تضمنتها مباشرة، فكانت تختلف من أجهزة لدعم العمل المأجور وأجهزة أخرى لدعم الروح المقاولتية خاصة لدى فئة الشباب الذين يبلغون من العمر 18-30 سنة ممثلة في كل من جهات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وجهات القرض المصغر بالإضافة إلى الأجهزة التي تسيروها وكالة التنمية الاجتماعية.

كما أن سياسة التشغيل التي إنتهجتها الحكومة لم تستثني البطالين الذين تجاوزت أعمارهم 30 سنة من خلال إستحداثها لجهات دعم المبادرات الفردية يشرف على تسييره الصندوق الوطني للتأمين على البطالة منذ سنة 2004 ناهيك عن السياسة التحفيزية المصاحبة لهذه الأجهزة.

لكن حسب الآليات التي تضمنها كل جهاز يتضح أكثر الأجهزة تفاعلا مع سوق اليد العاملة أجهزة دعم ومنح القروض المصغرة بصفتها تشمل كافة الأصناف ومستويات اليد العاملة المتواجدة في السوق فهذه الأجهزة التي تم استحداثها كان لها النصيب الأوفر في اختصاص البطالة والذي كان الهدف منه تسهيل إدماج اليد العاملة المؤهلة ودعم الروح المقاولتية في سوق أصبح يحتاج إلى إندماج أكبر على كل المستويات، بالإضافة إلى ذلك وكتوجه يستهدف سياسة التشغيل نجدها تدعم أكثر أصحاب المبادرات الفردية لما لها من نتائج إيجابية على إمتصاص البطالة وخلق مناصب شغل جديدة، خاصة بإدخال التعديلات الأخيرة على أجهزة منح القروض التي أصبحت نسبة المساهمة الفردية من 01% إلى 02% من قيمة الغلاف المال الخاص بالمشاريع الاستثمارية.

خاتمة الفصل

من خلال ما تم التطرق إليه في الفصل الثاني تبين أن القرض المصغر هو عبارة عن قرض يمنح من طرف الدولة بهدف تحقيق مقاصد اجتماعية واقتصادية، وله جانب كبير من الأهمية في تحقيق التنمية الاقتصادية وذلك من خلال المبادئ والمميزات التي يمتاز بها وكذا سهولة الحصول عليه وقيمتها البسيطة مما يسمح لأصحاب المشاريع المصغرة بمزاولة نشاطاتهم بكل حرية، وعدم التفكير في كيفية سداد ديونهم في حالة القروض الكبيرة التي غالبا ما ترهق كاهل المقترض.

كما أن للقرض المصغر أهمية بالغة في تمويل المشاريع وتنمية المجتمع، حيث يدخل في نطاق الخدمات الاجتماعية بتوفر نوعين من القروض إنتاجية وأخرى إستهلاكية، إلى جانب كونه أحد أهم الصيغ في القضاء على الفقر والبطالة وتحقيق مستوى لائق من المعيشة، لذا أنشأت عدة وكالات وأجهزة لدعم هذه المؤسسات المصغرة وإشراكها في النشاط الاقتصادي.

الفصل الثالث

دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير
القرض المصغر

مقدمة الفصل

تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة الاجتماعية، وهي تستهدف بدون حدود عمرية الأشخاص الذين لديهم الإرادة لإنشاء نشاط ولا يملكون السيولة اللازمة لتغطية تكاليف مشاريعهم، وقد تبين هذا الإهتمام الكبير من خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر 2002 حول موضوع " تجربة القرض المصغر في الجزائر"، وبناء على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وكان ذلك في 22 جانفي 2004م وذلك من اجل تفعيل المهارات والكفاءات وتجسيدها في أرض الواقع وإعطاء نفس جديد للإقتصاد.

وستتطرق في هذا الفصل التطبيقي إلى التحقق الفعلي من مدى مساهمة جهاز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في التنمية الإقتصادية على المستوى الوطني ثم ولاية تبسة كعينة على المستوى المحلي لذا تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: مدخل عام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛

المبحث الثاني: دراسة القروض المصغرة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛

المبحث الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر - وكالة تبسة -

المبحث الأول: مدخل عام للوكالة

إن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منوط بها كما يدل اسمها على ذلك توفير القروض المصغرة الهادفة إلى تطوير القدرات الفردية للأشخاص من أجل التكفل بأنفسهم وهذا بإنشاء مشروعاتهم الخاصة، وهي متواجدة بشبكة منتشرة عبر 48 ولاية من خلال تنسيقيات مدعمة بخلايا للمراقبة متواجدة بـ 85% من دوائر الجمهورية.

فمن خلال هذا المبحث سيتم التعرف على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مهامها، تنظيمها، وصيغ التمويل التي تقدمها، وكذا شروط الاستفادة من القرض المصغر وكيفية تسديده.

المطلب الأول: نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

أولاً: نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

1-1 إطار انشاء الوكالة

1-1 الإطار العام: برنامج القروض المصغرة هو جزء من التنمية الاجتماعية المستهدفة من قبل الحكومة. هذا التطور من شأنه تعزيز قدرة الأفراد والسكان إلى الدعم الذاتي، من أجل تحقيق مستوى معيشي لائق وفرص عمل مجدية، وتنفيذ السياسة الاجتماعية الجديدة، هدفها الأساسي تخفيض التكاليف الاجتماعية لعملية الانتقال إلى اقتصاد السوق، بهذا المعنى: يمثل الدعم المستهدف والمشاركاتية ويقترح كبديل للاتكالية.

2-1 الإطار القانوني والتشريعي: عقب التوصيات المنبثقة عن الملتقى الدولي خلال ديسمبر عام 2002 حول

" التجربة الجزائرية في القرض المصغر " تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM بموجب:

✓ المرسوم الرئاسي رقم 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011، المتعلق بجهاز القروض المصغرة؛

✓ المرسوم التنفيذي رقم 04-14 من 22 جانفي 2004 المتعلق بإنشاء والمحدد لهيكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر؛

✓ المرسوم التنفيذي رقم 11-134 من 22 مارس 2011 والمعدل للمرسوم التنفيذي رقم 04-15 من 22 جانفي 2004 الذي يحدد شروط ومستوى الإعانات الممنوحة للمستفيدين من القروض المصغرة؛

✓ المرسوم التنفيذي رقم 04-16 من 22 جانفي 2004 المتعلق بإنشاء وتحديد الأهداف والمهام.

1-3- الفروع الجهوية والولاية التابعة للوكالة:

تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة يمثل المديرية العامة على المستوى الجهوي 10 فروع جهوية تشرف على مجمل الوكالات الولائية وعددها 49 وكالة ولائية تغطي كافة أرجاء الوطن مدعمة بخلايا المرافقة على مستوى الدوائر؛

كما تملك الوكالة هيئة تحت اسم "صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة" الذي يقوم بضمان القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة فيه لفائدة المقاولين الذين تلقوا إشعارا بإعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر. ويمثل إطار مكلف بالدراسات لهاته الهيئة على مستوى كل وكالة ولائية؛

اعتمدت الجزائر القرض المصغر كأداة لمحاربة الفقر منذ عام 1999م. بعد خمس سنوات فقط، استوجب إنشاء هيئة أخرى لمنح القروض المصغرة: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر من أجل استكمال الإطار العام للهيئات الموجهة للإدماج الاقتصادي للأشخاص الذين لم يستفيدوا من التمويلات البنكية. وعليه، فقد أبدت الحكومة إستعدادها وعزمها على مكافحة الفقر؛

الندوة الدولية التي انعقدت في شهر ديسمبر عام 2002م تحت عنوان "التجربة الجزائرية في القرض المصغر" أكدت على العديد من العراقيل، أبرزها ما يلي:

✓ عدم ضمان إجراءات المرافقة ودعم المقاولين في مرحلة نضج المشاريع ومتابعة الأنشطة الممولة؛

✓ تعدد المتدخلون المكلفون بتنفيذ الجهاز؛

على ضوء توصيات هذه الندوة، إضافة إلى تلك المنبثقة عن المؤتمر الدولي حول الفقر الذي انعقد عام 2000م، تم إنشاء جهاز القرض المصغر؛

أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في عام 2004م، حيث تندرج ضمن الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفقر والتهميش. وقد جاءت لمعالجة شتى النقائص التي تم تشخيصها وتلبية المتطلبات التالية:

✓ منح القروض بطريقة لامركزية؛

✓ تخفيف شروط التأهيل؛

✓ تكييف الإجراءات مع طرق تطبيق الشروط الموضوعية للفئات المحرومة؛

✓ سيولة آليات الموافقة والمنح الفعلي للقروض من أجل تفعيل الدعم ومساهمة الفئات المحرومة؛

- ✓ استدامة النظام عن طريق إنشاء قواعد عملية كافية؛
- ✓ القدرة على تلبية الطلب القوي، وخاصة من ربات البيوت، الأسر المنتجة من الحرفيين وصغار المزارعين ومربي المواشي.

ثانيا: تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

يعتبر جهاز القرض المصغر برنامجا يعتمد على السياسة الإجتماعية الهادفة إلى مكافحة البطالة والأوضاع المتردية للمجتمع، وهو موجه إلى أشخاص بدون عمل ولكنهم قادرين على القيام بنشاط معيشي مصغر بواسطة دعم مالي قليل وبشروط مرنة ومريحة، ويعتمد هذا الجهاز على منح قروض وهذا في أجال سريعة وتتكون من مبالغ صغيرة تصل إلى غاية 1.000.000 دج، يتم تسديدها على المدى القصير أو الطويل، وتكون مرفوقة بمساعدة من الدولة والتي تتمثل في تخفيض نسب الفوائد مع ضمان يتكفل به صندوق الضمان المشترك للقروض؛

وتعمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر كجهاز مسير لهذا البرنامج على تطبيقه وتحسينه ميدانيا بتمكين الأفراد الذين يسعون لخلق نشاط خاص بهم والانطلاق في مشاريع مصغرة منتجة للسلع والخدمات، مع استثناء النشاطات التجارية مع الإعانات والخدمات التي يوفرها الجهاز؛

بالإضافة إلى ذلك لا يقتصر دور الوكالة على تقديم المساعدات المالية فقط، بل يتعدى ذلك إلى مساعدات غير مالية كالتوجيه والمرافقة، الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع، التكوين لتسيير المؤسسة، وكذا إعطاء الفرصة لهؤلاء المستفيدين من المشاركة في المعارض والصالونات، أين يتم تنمية المعارف واكتساب الخبرات المختلفة وكذا خلق فضاءات جديدة لتسويق منتجاتهم؛

وتتميز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر عن غيرها من الأجهزة بكونها تتوفر على خلايا مرافقة متواجدة على مستوى الدوائر، حيث يحصل المواطنون على التوجيه والمرافقة مما يجنبهم عناء التنقل إلى عاصمة الولاية وإيداع ومتابعة ملفاتهم.

ثالثا: السياق الاقتصادي والاجتماعي للوكالة.

- ✓ أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في بيئة اقتصادية واجتماعية ملائمة للغاية منذ عام 1999م، حيث أن معدلات النمو السنوية تقدر بـ 5٪، الديون الخارجية على المدى المتوسط والطويل في انخفاض كبير جدا وفائض في الميزان التجاري؛

✓ وكذا مع إطلاق برامج وطنية في مجالات الإسكان والصحة والتعليم، الزراعة، صيد الأسماك، والأشغال العمومية، وما إلى ذلك...؛

✓ في السياق نفسه، وضعت الدولة استراتيجيات ومشاريع طموحة تهدف إلى تحسين أداء برامج مكافحة البطالة والفقر في المناطق الريفية والحضرية في المرتفعات والجنوب العميق. وقد صممت هذه البرامج لدفع العمل في هذه المناطق وإعطاء دفعة لهذه العملية لخلق الثروة والقيمة المضافة، والتي بدأت في عام 1999م.

المطلب الثاني: أهداف ومهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتنظيمها

أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بغية تحقيق جملة من الأهداف في إطار تنظيمي تم تحديده من قبل الوزارة الوصية ضمن مهام متعددة بغية دفع عجلة التنمية.

أولاً: أهداف الوكالة: للوكالة جملة من الأهداف نذكر منها¹:

✓ محاربة البطالة والهشاشة في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي والمنزلي إضافة إلى

الصناعات التقليدية والحرف خاصة لدى الفئة النسوية؛

✓ العمل على استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية ومساعدتهم على خلق نشاطات اقتصادية،

منتجة للسلع والخدمات والمدرة للمداخل؛

✓ تنمية روح المقابلة عوضاً عن الإتكالية، ومساعدة الأفراد على اندماجهم الاجتماعي والاقتصادي؛

✓ ترقية المرأة الريفية؛

✓ مساعدة المرأة الماكثة في البيت لإقامة نشاط يؤهلها لتكون إيجابية في التنمية الاجتماعية.

ثانياً: شروط الاستفادة من جهاز القرض المصغر:

✓ أن يكون سن 18 عاماً فما فوق؛

✓ عدم امتلاك دخل أو امتلاك مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة؛

✓ إثبات مقر الإقامة؛

✓ امتلاك شهادة تثبت الكفاءة المهنية أو وثيقة معادلة معترف بها أو التمتع بمهارة مهنية مؤكدة تتوافق مع

النشاط المرغوب إنجازها؛

¹ الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (أهداف ومهام الوكالة)، www.angem.dz، 15-03-2017

- ✓ عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات؛
 - ✓ القدرة على دفع مساهمة شخصية نسبتها 1% من الكلفة الإجمالية للنشاط، لأجل شراء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط؛
 - ✓ الاشتراك في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب المقاول لقرض بنكي؛
 - ✓ الالتزام بتسديد القرض للبنك حسب جدول زمني محدد؛
 - ✓ الالتزام بتسديد مبلغ السلفة بدون فوائد للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب جدول زمني محدد.
- ثالثا: الأنشطة التي تمويلها الوكالة: قائمة غير شاملة تضم أنواع الأنشطة الآتية:

1. الصناعات: الغذائية، الصناعة الجلدية والخشبية.
2. الفلاحة: تربية المواشي، فلاحة الأرض.
3. الصناعة التقليدية: النسيج والزراعي التقليدية، خياطة الملابس التقليدية، الطرز التقليدي، الرسم على الحرير، والقטיפفة والزجاج، أدوات الزينة، الفخار، المنتجات المصنوعة بالزجاج، النقش على الخشب.
4. الخدمات: الإعلام الآلي، الحلاقة والتجميل، الأكل السريع، تصليح السيارات ومختلف التجهيزات، عيادة الطبيب وطبيب الأسنان.
5. البناء والأشغال العمومية: أعمال متعلقة بالمباني: الكهرباء، الدهن، السباكة، النجارة، صناعة حجر البناء...

6. نشاطات تجارية صغيرة:

7. مقطورات صيد سمك:


رابعا: الاتفاقيات المبرمة:

تعمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على إبرام اتفاقيات تهدف إلى تأطير وتحسين وتوسيع مجال تدخلها لدى الهيئات الأخرى كما هو الحال بالنسبة ل:

- ✓ الاتفاقية مع المديرية العامة لإدارة السجون وتهدف لتحسين وشرح جهاز القرض المصغر في أوساط نزلاء المؤسسات العقابية الذين تبقى لهم أقل من ثلاثة أشهر لانقضاء مدة العقوبة من أجل إدماجهم في الحياة الاقتصادية، لاحقا؛

- ✓ اتفاقية مع كل من غرفة الصناعات التقليدية والحرف، ومديرية التكوين المهني والتمهين تهدف إلى مساعدة الحرفيين والمهنيين الذين لا يملكون أي بيان يثبت مهاراتهم المكتسبة للحصول على شهادات إثبات التأهيل المهني والمحافظة على بعض الحرف التقليدية الآيلة للزوال؛
- ✓ اتفاقية مع المديرية العامة للحرس البلدي تهدف إلى إنشاء المتقاعدين من الحرس البلدي وكذا ذوي الحقوق منهم لمؤسساتهم المصغرة؛
- ✓ اتفاقية مع وزارة الصيد البحري ومؤسسة مركب المؤسسة الوطنية للدراجات النارية وتطبيقاتها بقالمة؛
- ✓ المبادرة بإقامة وتفعيل التعاون المنتظم مع جمعيات المعاقين والصم والبكم والفئات ذات الوضعيات الخاصة التي يتم توجيهها من طرف مديرية النشاط الاجتماعي للولاية.

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)



المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

المطلب الثالث: الصيغ المختلفة للتمويل و ضمان القروض

يأخذ القرض المصغر عدة أنماط للتمويل، وقد خصص فرع في الوكالة يختص بضمان القروض الممنوحة في حالة عدم التسديد أو لعواقب خارجة عن المستفيد.

أولاً: أنماط التمويل: تشرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على مايلي¹:

أ- تمويل لشراء مواد أولية (تمويل ثنائي سابقا) المقترض-الوكالة: سلفة بدون فائدة ممنوحة لغرض شراء مواد أولية تمنح للمشاريع الصغيرة والتي لا تتعدى كلفتها 100.000 دج حيث تكون فيه:

✓ مساهمة الوكالة 100%

✓ مساهمة المستفيد 00%

ب- التمويل الثلاثي: ويتم بتدخل ثلاثة (03) أطراف في عملية تمويل المشاريع التي تتراوح كلفتها ما بين 250.000 دج إلى 1000.000 دج والأطراف المتدخلة في صيغة التمويل الثلاثي هم:

✓ المستفيد من المزايا التي تقدمها الوكالة

✓ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

✓ البنك

حيث تتدخل الوكالة في عملية التمويل عندما تفوق قيمة المشروع 250.000 دج، وهذا بمنح قرض دون

فائدة، و نسبة 27% إلى 29% من الكلفة الإجمالية للمشروع حسب الحالات كما هو مبين في الجدول الموالي:

¹ الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (أنماط التمويل)، www.angem.dz، 2017-03-15

جدول رقم (04): صيغ التمويل للقرض المصغر من طرف الوكالة

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
لا تتجاوز 100.000 دج	كل الأصناف (شراء المواد الأولية)	0%	-	100%	-
لا تتجاوز 250.000 دج	كل الأصناف (شراء المواد الأولية) على مستوى ولايات الجنوب	0%	-	100%	-
لا تتجاوز 1.000.000 دج	كل الأصناف	1%	70%	29%	-

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

من خلال الجدول أعلاه فإن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تشرف على تسيير صيغتين للتمويل في إطار القرض المصغر، إنطلاقا من السلفة بدون فوائد تمنحها الوكالة والتي تتجاوز 100.000 دج، وقد تصل هذه الكلفة إلى 250.000 دج على مستوى ولايات الجنوب، إلى قروض معتبرة بدون فوائد (التي لا تتجاوز 100.000 دج) تستدعي تركيبا ماليا مع إحدى البنوك، تسمح كل صيغة بحكم خصوصياتها بتمويل بعض الأنشطة وجلب الإهتمام لفئة معينة من المجتمع.

ثانيا: صندوق الضمان المشترك للقروض.

1- الإطار العام: صندوق الضمان المشترك للقروض الذي يعتبر ضمان بالنسبة للمقاول والبنك، انشائه الحكومة للسماح للمؤسسات المالية لاسترداد مستحقاتهم في حالة عدم قدرة المقاول على احترام التزاماتهم في إطار جهاز القرض المصغر، يجب على كل مقاول الإنخراط في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة من أجل ضمان تمويل مشروعهم.

2- الإطار القانوني و التشريعي : المرسوم التنفيذي رقم 04-16 من 22 جانفي 2004 المتعلق بإنشاء و

المحدد لهيكل صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة

3- مهام الصندوق : تتمثل مهام صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في ضمان القروض المصغرة الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة في الصندوق للمستفيدين الذين تحصلوا على إعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ، صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة يغطي بناء على طلب من البنوك والمؤسسات المالية المعنية المبالغ المستحقة التي لا تزال في أصل الدين و الفوائد المستحقة حتى تاريخ إعلان الخسائر التي تتجاوز خمسة وثمانين في المائة (85 %)؛

4- المنخرطين في الصندوق: المنخرطون في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة هم : المقاولون في إطار جهاز القرض الذين تحصلوا على الموافقة البنكية ، البنوك والمؤسسات المالية الشريكة في جهاز القرض المصغر؛

5- شروط الانخراط في الصندوق: للانخراط في الصندوق، ويجب على المنخرط ان يدفع لصالح الأخير قسط ما يسمى بـ "قسط الانخراط": 0.5 % للمقاولين و 0.5 % للبنوك والمؤسسات المالية الدفع السنوي؛

المقاول ينخرط في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، بعد إشعار الموافقة البنكية، انخراطه، شرط أساسي لتمويل المشروع. يتم حساب مقدار مساهمة في الصندوق على أساس القرض البنكي الممنوح ومدته، المقاول يشرع في دفع الاشتراك في الحساب المركزي لصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

المبحث الثاني: دراسة القروض المصغرة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

من خلال هذا المبحث سيتم التطرق إلى القروض المصغرة من حيث العدد وتوزيعها على المستفيدين بالإضافة إلى تحديد مدى مساهمتها في التنمية الاقتصادية من خلال عدد مناصب الشغل المستحدثة من طرف الوكالة، مستوى التمويل الحكومي ومدى إجماعها لكافة القطاعات والأنشطة.

المطلب الأول: دراسة الاستفادة من القروض المصغرة حسب نشاط الوكالة


أولاً: دراسة القروض المصغرة حسب الجنس

جدول رقم (05): توزيع القروض حسب الجنس

الجنس المستفيد	العدد	النسبة %
نساء	484339	62,17
رجال	294686	37.83
المجموع	779025	100

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

الشكل رقم (03): توزيع القروض حسب الجنس



يلاحظ من خلال الجدول رقم (05) أن عدد القروض الممنوحة للنساء بلغ 484339 قرض بنسبة تقدر ب 62,17% من إجمالي القروض الممنوحة على المستوى الوطني، وتعتبر هذه النسبة مرتفعة وهذا راجع لعدة أسباب ومن أهمها سياسات الدولة المنتهجة والتي تتمثل في:


- برنامج النساء الماكثات بالبيت المحدد من طرف وزارة التضامن والأسرة وقضايا المرأة.
 - محاولة امتصاص البطالة من الجانب النسوي.
 - محاولة مشاركة الجانب النسوي في المجتمع من خلال المشاركة في مختلف العمليات الاقتصادية.
 - محاولة المرأة أن تكون عضوا فاعلا في أسرتها من خلال تحقيق دخل إضافي للأسرة.
- أما فيما يخص القروض الممنوحة للرجال فقد عددها ب 294686 قرض وبنسبة بلغت 37,83% وهي نسبة منخفضة نسبيا مقارنة بالنساء وذلك راجع لعدة أسباب نذكر منها:
- بحث الشباب عن وظائف قارة وبأجر وضمن دون اللجوء إلى أعمال اقتصادية يراها غير مربحة.
 - توجه أغلب الرجال إلى المشاريع ذات الرأسمال المرتفع عبر وكالات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو المشاريع ذات العائد المرتفع.

جدول رقم (06): توزيع القروض حسب المستوى التعليمي

النسبة %	العدد	المستوى التعليمي
16,28	126852	دون المستوى
01,59	12388	متعلم
15,18	118214	ابتدائي
49,72	387360	متوسط
13,13	102285	ثانوي
04,10	31926	جامعي
100	779025	المجموع

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

الشكل رقم (04): توزيع القروض حسب المستوى التعليمي



من إعداد الطلبة اعتماداً على الجدول رقم

يلاحظ من الجدول رقم (06) والذي يوضح توزيع القروض حسب المستوى التعليمي أن نسبة المستفيدين من القرض المصغر من ذوي المستوى المتوسط تقدر بـ 49,72% وهي أعلى نسبة حيث تقارب نصف المستفيدين وذلك يرجع إلى توجه هذه الفئة إلى القروض، لأن سياسة الدولة حول توجيه الشباب من ذوي المستوى التعليمي المتوسط إلى مراكز التكوين والتمهين تجعل هذه الفئة هي أكبر نسبة متحصلة على القروض لحملهم لشهادات مهنية تؤهلهم لممارسة مختلف الأنشطة.

أما فيما يخص فئة متعلم والتي تقدر بنسبة 01,59% تعتبر نسبة ضعيفة جدا وهذا راجع لجهل هذه الفئة بالقروض وعدم استيفاء الشروط المطلوبة من طرف الوكالة والمتمثلة تحديدا في الدبلوم في الاختصاص المطلوب، وكذا يلاحظ أن نسبة الجامعيين والمقدرة بـ 4,1% تعتبر هي كذلك ضعيفة وهذا راجع إلى توجه هذه الفئة إلى البحث عن وظائف، وكذا عدم توفر قروض مصغرة من الوكالة تتلاءم وحاملي بعض الشهادات.


أما فئة دون المستوى وابتدائي والثانوي والتي تمثل النسب التالية على التوالي: 16,28% ، 15,18% و 13,13%، فهي تعتبر نسب مقبولة نسبيا مقارنة بمستوى متعلم والجامعي، وهذا راجع إلى أن فئة دون المستوى والابتدائي لا تشملها عمليات التوظيف وبالتالي فهي تلجأ إلى القروض والأعمال الخاصة لكن نسبة استفادتهم غير مرتفعة بسبب عدم توافق مستواهم مع بعض المشاريع الممنوحة حيث يتوجهون بصفة خاصة إلى الفلاحة والصيد والصناعات التقليدية، أما فئة الثانوي فإن إقبال هذه الفئة على القروض يعتبر محدود نسبيا.

جدول رقم (07): توزيع القروض حسب الفئات الخاصة

الفئات	التمويل		المجموع
	رجال	نساء	
الأشخاص ذوي إعاقة	946	526	1472
المحبوسين المفرج عنهم	1551	56	1607
ضحايا المأساة الوطنية	223	171	394
المرشحين للهجرة غير الشرعية	86	09	95
الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية " السيدا "	02	61	63
المهاجرين غير الشرعيين العائدين	742	00	742
المجموع	3550	823	4373

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

شكل رقم (05): توزيع القروض حسب الفئات الخاصة



يلاحظ من الجدول رقم (07) لتوزيع القروض المصغرة حسب الفئات الخاصة أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر كان لها الاهتمام بالفئات الخاصة حيث تم توزيع 1472 قرض لفئة الأشخاص ذوي إعاقة ، و المحبوسين المفرج عنهم بتعداد بلغ 1607 قرض ، فيما كان نصيب ضحايا المأساة الوطنية 394 قرض ، كما تم

توزيع 742 قرض للمهاجرين غير الشرعيين العائدين بالإضافة إلى ذلك فقد اهتمت أيضا بفئة المرشحين للهجرة غير الشرعية و المصابين بفيروس " السيدا " ب 95 و 63 قرض على التوالي ، حيث يلاحظ من الإحصائيات المقدمة مدى حرص الدولة على الاهتمام بالفئات الخاصة و محاولة إدماجهم ضمن المجتمع و في النشاط الاقتصادي .

المطلب الثاني: مساهمة القرض المصغر في التشغيل


تساهم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في مواجهة مشكلة البطالة عن طريق إستحداثها لمناصب شغل دائمة.

جدول رقم(08): رصيد مناصب الشغل المستحدثة منذ إنشاء الوكالة

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	المجموع
مناصب الشغل	4994	33331	25847	63148	91101	77934	161417	219641	166053	176315	126152	32045	1177978

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

شكل رقم (06): رصيد مناصب الشغل المستحدثة منذ إنشاء الوكالة



يلاحظ من خلال الجدول رقم (08) أن عدد مناصب الشغل منذ انشاء الوكالة قد بلغ 1177978 عامل ويشير هذا الرقم الى الدور الفعال الذي لعبته الوكالة في امتصاص البطالة والمساهمة في الحد من الفقر على المستوى الوطني.

ويلاحظ كذلك من الشكل رقم (06) الموضح لجدول رقم (08) أن نسبة التشغيل في سنة تأسيس الوكالة (2005) والمقدر ب 4994 مشغل كان ضعيف مقارنة بالسنوات الأخرى وذلك بسبب بداية نشاط الوكالة ونقص المشاريع المقدمة مع جهل أغلبية فئات المجتمع للوكالة وكذا جهلهم للقرض المصغر، وكذا يمكن ترجيح هذا النقص في عدد التشغيل الى عدم تصخير وسائل ترويجية وحملات دعائية واعلامية كافية لإيصال فكرة القرض ومدى ايجابيته وفعاليتها في المجتمع والاقتصاد سواء الوطني أو المحلي.

ولكن يلاحظ ارتفاع ملحوظ خلال السنتين المتتاليتين 2006، 2007 بشكل نسبي، ويمكن القول أنها معتبرة مقارنة بمستويات التشغيل لمختلف القطاعات الحكومية الأخرى.

كما يلاحظ أنه من سنة 2008 الى غاية سنة 2012 بدأ مستوى التشغيل في الارتفاع وبوتيرة مرتفعة ومتسارعة حيث كان عدد سنة 2008 عدد المشغلين يقدر ب 63148 مشغل ليصل الى 219641 مشغل سنة 2012 وهي أعلى نسبة منذ سنة التأسيس الى غاية نهاية سنة 2016 وهذا الارتفاع راجع الى عدة أسباب نذكر منها:

- الانتعاش الاقتصادي الذي عرفته الدولة من خلال ارتفاع أسعار البترول الذي نتج عنه فائض في الخزينة العمومية والذي تم تخصيص جزء منه في إطار برنامج فخامة رئيس الجمهورية لدعم قطاع القروض المتوسطة والصغيرة والمصغرة لإعطاء نفس جديد سواء للمؤسسات المنشأة أو لدعم محيط النشاط الاقتصادي بمؤسسات جديدة.

- سعي الدولة للانضمام لمنظمة التجارة الدولية وما تمليه هذه الأخيرة من شروط حول البنية الاقتصادية للدولة ومن بينها دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة.

- سياسة الوكالة الدعائية التحسيسية حول القروض ومدى مساهمتها في الاقتصاد وفي المجتمع ككل والذي أدى جلب عدد كبير من طالبي القروض.

- عدم توفر مناصب توظيف م طرف الحكومة أو عدم تأقلم المستويات مع مناصب التوظيف، السبب الذي أدى الى توجه الشباب الى المقاولاتية.

كما يلاحظ من الشكل أن نسبة التشغيل انخفضت نسبيًا خلال السنوات 2013، 2014، 2015 مقارنة بسنة 2012 وهذا راجع لعدة أسباب نذكر منها:

- فتح الدولة لمناصب توظيف على مختلف المستويات مما أدى الى توجه عدد كبير الى التوظيف.
 - بؤار أزمة مالية بدأت بالظهور سنة 2013 (انهيار أسعار النفط ونقص الايراد الريعي الذي يعتبر من أهم ايرادات الدولة و الذي يقدر ب 97,2% من اجمالي إيرادات الدولة) و الذي أدى الى التأثير على الخزينة العمومية و على سياسة التمويل الحكومي ، حيث انصب اهتمام الدولة على دعم المشاريع الاستثمارية الكبرى و على الشراكة الأجنبية و على القطاعات الحساسة في الدولة ذات التأثير الاستراتيجي كقطاع الصناعة الثقيلة ، الاتصال ، الامن ، الخ ، كل ذلك على حساب المشاريع المصغرة التي لم تحظى باهتمام كبير نتيجة نقص التمويل ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فان هذه الفترة شهدت عزوف الشباب عن بعض النشاطات المصغرة وتوجههم الى نشاطات عليها اقبال كبير مما أدى الى تشبع بعض القطاعات و الذي أدى الى رفض الوكالة لنح قروض خاصة بها .
- أما فيما يخص سنة 2016 فيلاحظ أن عدد المشغلين قد انخفض بشكل كبير وذلك راجع الى انخفاض عدد القروض الممنوحة لإنشاء مؤسسات مصغرة وهو ما انجر عنه انخفاض عدد المشغلين والذي يعود بالدرجة الاولى الى سياسة التقشف التي انتهجتها الدولة.

المطلب الثالث: دراسة القروض المصغرة في القطاعات الممولة ومساهمتها في التنمية


من خلال هذا المطلب سوف تتم دراسة توزيع القروض حسب القطاعات الممولة، وتحديد مساهمتها في التنمية الاقتصادية.

جدول رقم (09) توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط

قطاع الأنشطة	الزراعة	الصناعات الصغيرة	البناء والأشغال العمومية	الخدمات	الصناعات التقليدية	التجارة	الصيد البحري	المجموع
عدد القروض الممنوحة	110778	299348	66393	163284	135522	2980	701	779025
النسبة %	14,22	38,42	08,52	20,96	17,39	00,38	00,09	100

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

الشكل رقم (07) توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط



تمثل وضعية المؤسسات المصغرة الممولة بعددها حسب قطاعات النشاط: حيث يوجد سبعة (07) قطاعات نشاط رئيسية وهي: الزراعة، الصناعة، البناء و الأشغال العمومية، الخدمات، الصناعة التقليدية و التجارة، الصيد البحري، فيلاحظ من الجدول رقم (09) و تمثيله البياني لتوزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط أن أكبر نسبة تمويل من طرف الوكالة حظي بها قطاع الصناعات الصغيرة بنسبة بلغت 38,42% من مجمل تمويل القطاعات ويفسر ذلك بإهتمام الشباب بهذا القطاع لأنه أقل تكلفة وله إيراد جيد (كمحلات الأكلات السريعة، محلات الحلويات و المرطبات،) و كذا تعتبر هذه المشاريع الأكثر اقبالا وطلباً من طرف المجتمع وخاصة في المدن الكبرى وهنا نجد أن الطلب أكثر من العرض، لأن أساس اعتماد المشروع أو قبوله يعتمد على مدى الطلب على المنتج المقدم. كما أن مشاريع النساء الماكثات بالبيت تعتمد في الأساس على الصناعات الصغيرة كالخياطة مثلاً.

وكذا يلاحظ أن نسبة القروض الممنوحة لقطاع الخدمات و الصناعات التقليدية و الزراعة مقبولة نسبياً لأنها أكبر القطاعات التي لديها قبول و اقبال من طرف الشباب سواء الرجال أو النساء، فالخدمات مثلاً تعتبر من القطاعات التي تلقى طلباً كبيراً و التي تتماشى و متطلبات المجتمع (قاعات الحلاقة، مكاتب الحمامة،)، أما الزراعة فهي استراتيجية منتهجة من طرف الدولة لدعم القطاع الفلاحي بصفة عامة وذلك لمحاولة التقليل من فاتورة الإستيراد للمنتجات الفلاحية و محاولة منها لتوزيع القروض على مختلف الأنشطة و تحفيز قطاع الفلاحة بصفة خاصة، أما قطاع الصناعات التقليدية يرجع الارتفاع الى عادات و تقاليد المجتمع ومحاولة الدولة لإحياء هذا النشاط

الذي يساهم بطريقة مباشرة في تحسين مستوى قطاع السياحة الذي تعتبر الصناعات التقليدية جانب من جوانب جلب السياح و بالتالي انعاش الاقتصاد الوطني .

كما يلاحظ قطاع نشاط البناء والأشغال العمومية والذي يقدر ب 8,25 % من اجمالي القروض الممنوحة لقطاعات الأنشطة والتي تعتبر منخفضة نسبيا وهذا راجع لكبر تكاليف هذا المجال وهيمنة المؤسسات ذات الرأسمال الكبير على أغلب المشاريع رغم دعم الدولة لهذه الفئة المستفيدة وتخصيص حصة لها لدعمها على البقاء والارتقاء والبقاء في السوق.

أما فيما يخص نسبة قطاعي التجارة والصيد البحري فتقدر بـ 0,83 % و 0,09 % على التوالي وتعتبر نسب ضعيفة جدا وهذا راجع الى عدة أسباب نذكر منها:


- ✓ اعتماد أغلب الشباب على ممارسة التجارة بالأموال الخاصة دون اللجوء الى القروض.
- ✓ التكلفة المرتفعة لمختلف العمليات التجارية الكبيرة والتي تحتاج رأسمال يفوق قيمة القرض المقدم.
- ✓ تركز نشاط الصيد البحري بعدد قليل من ولايات الوطن وخاصة منها الساحلية لذا نجد أن عدد المشاريع المقدمة لا يرجع الى الوكالة ولكن السبب الرئيسي هو التقسيم الجغرافي.

جدول رقم (10): توزيع القروض حسب نمط التمويل

برامج التمويل	عدد القروض الممنوحة	النسبة حسب البرامج %
عدد القروض بدون فوائد لشراء المواد الأولية (التمويل الشائي)	702758	90,21
عدد القروض بدون فوائد لإنشاء مشروع (التمويل الثلاثي)	76267	9,79
المجموع	779025	100

المصدر: الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz

شكل رقم (08): توزيع القروض حسب نمط التمويل



من خلال معطيات الجدول رقم (10) وتمثيله البياني يلاحظ أن عدد القروض التي تمنحها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ انشائها سنة 2004 الى غاية 2016/12/31 قد بلغ 779025 قرضا ، موزعة بين سلف بدون فوائد لشراء المواد الأولية بتعداد بلغ 702758 قرض ، وبين سلف بدون فوائد لإنشاء المشاريع والتي بلغت 76267 قرض بنسبة 09,79 % وهي نسبة ضئيلة اذا ما قورنت بعدد السلف لشراء المواد الأولية والتي بلغت نسبتها 90,21 % وهذا راجع الى انخفاض تكاليف المواد الأولية مقارنة بصيغة التمويل لإنشاء مشروع ، الامر الذي يزيد من اقبال الأفراد البطالين على هذه الصيغة من التمويل من جهة ، ومن جهة أخرى إمكانية إعادة القروض لانخفاض قيمة مبالغها.

المبحث الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر - وكالة تبسة -

من خلال هذا المبحث سيتم التطرق بالتفصيل إلى مدى مساهمة وكالة تبسة لتسيير القرض المصغر في التشغيل ومستوى الإنفاق الحكومي على القروض ومدى تحقيق التوازن بين القطاعات منذ انشاء الوكالة إلى غاية 2016.

المطلب الأول: مستوى التمويل الحكومي على القرض المصغر


جدول رقم (11): مستويات التمويل للقرض المصغر من طرف الوكالة من 2005 إلى 2016

	عدد الملفات المدروسة		عدد القروض الممنوحة		القيمة المالية للقروض	
	تمويل أولية لشراء مواد	تمويل ثلاثي	تمويل أولية لشراء مواد	تمويل ثلاثي	تمويل أولية لشراء مواد	تمويل ثلاثي
2005	15	00	15	00	392381,82	00
2006	97	24	04	00	107478,19	00
2007	75	57	87	10	2332125,19	894786,41
2008	586	88	237	24	6359474,35	1973868,07
2009	221	45	439	32	11844511,61	2693615,53
2010	256	38	257	37	6938427,29	28334099,96
2011	964	119	1082	46	41039113,58	3786212,69
2012	1072	66	1081	85	72964389,30	12517102,94
2013	1182	55	1066	54	93400000,00	10290263,93
2014	1160	139	1256	291	114620000,00	70718091,74
2015	1082	71	484	166	48300000,00	38469216,31
2016	86	40	99	32	8070000,00	7584019,64
المجموع	6796	742	6107	777		

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف وكالة تبسة

شكل رقم (01-08): يوضح عدد الملفات المدروسة للقرض المصغر من طرف الوكالة من 2005 إلى 2016

شكل رقم (09): يوضح عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة منذ 2005 إلى غاية 2016



يلاحظ من الجدول رقم (11) والشكل البياني رقم (09) الموضح لعدد الملفات المدروسة للقرض المصغر من طرف وكالة تبسة إبتداء من سنة 2005 إلى غاية 2016 أن عملية التمويل للقرض المصغر عبر صيغة التمويل لشراء مواد أولية (تمويل ثنائي) أكبر تماما و بكثير من صيغة التمويل الثلاثي حيث يلاحظ أن سنة 2005 تم دراسة 15 ملف لتمويل شراء المواد الأولية مقابل 00 ملف بصيغة التمويل الثلاثي وخلال سنتي 2012-2013 يرى أن الفرق جليا من خلال التباين الشاسع في الأرقام حيث تم دراسة 1072 و1182 ملف على التوالي بصيغة التمويل الثنائي مقابل 66-55 ملف بصيغة التمويل الثلاثي، حيث كان الفرق خلال المدة الزمنية المدروسة (2005-2016) ويرجع هذا التباين إلى عدة أسباب نذكر منها:

- توجه أغلب طالبي القروض إلى صيغة التمويل لشراء مواد أولية مع التوجه إلى قروض أقل تكلفة
- تجنب الفوائد على القروض المطبقة من طرف البنوك، والتي خفضت في الآونة الأخيرة إلى 01%.
- الفارق الزمني بين دراسة الملفات ومنح القرض حيث تعتبر صيغة التمويل لشراء مواد أولية أقل مدة مقارنة في صيغة التمويل الثلاثي.

كما يلاحظ من الشكل البياني رقم (08-02) والذي يوضح عدد القروض الممنوحة من طرف وكالة تبسة بصيغتي التمويل، أن عدد القروض الممنوحة تقارب عدد الملفات المدروسة تقريبا وهذا في صيغة التمويل لشراء مواد أولية، أما فيما يخص التمويل الثلاثي فيلاحظ أنه سنة 2006 لم يتم تمويل أي ملف من الملفات المقدمة والمدروسة، كما يلاحظ أنه من سنة 2007 إلى غاية 2011 كان عدد الملفات الممولة ضعيف مقارنة بعدد الملفات المدفوعة و

المدرسة، وابتداء من سنة 2012 إلى غاية 2016 يلاحظ أنه تم تمويل مجمل الملفات المدروسة، وهذا التغيير في نظام أو سياسة التمويل الثلاثي راجع إلى:

- تجاوز مبلغ القروض المقدمة لصيغة التمويل الثنائي ليأخذ صيغة التمويل الثلاثي.
- سياسات الدولة حول رفع القيمة المالية للقرض وذلك للرفع من مستوى النشاط الاقتصادي.
- تخفيض قيمة معدلات الفائدة على القروض إلى 01% والتي تعتبر نسبة صغيرة جدا ومحفزة.


المطلب الثالث: مساهمة القرض المصغر في تحقيق التوازن بين القطاعات

الجدول رقم (09): القروض المصغرة الممنوحة حسب قطاع النشاط


النسبة الإجمالية	المجموع	صيد			تجارة			صناعات تقليدية			خدمات			BTPH			TPI			الزراعة			المسرات
		العدد	PFPSA %	PFPPD %	العدد	PFPSA %	PFPPD %	العدد	PFPSA %	PFPPD %	العدد	PFPSA %	PFPPD %	العدد	PFPSA %	PFPPD %	العدد	PFPSA %	PFPPD %	العدد	PFPSA %	PFPPD %	
100	15	0,00	0,00	0,00	01	5,66	0,04	0,06	01	5,66	0,06	0,00	00	0,00	0,00	00	0,00	0,00	00	86,66	1,42	13	
100	04	0,00	0,00	0,00	00	0,00	0,00	0,00	00	0,00	0,00	0,00	00	0,00	0,00	00	0,00	0,00	00	100	0,43	04	
100	97	0,00	0,00	0,00	70	72,16	2,85	1,39	25	25,77	1,39	0,19	01	0,00	0,00	00	0,00	0,00	00	1,03	0,10	01	
100	261	0,00	0,00	0,00	124	47,50	5,05	6,36	103	39,46	6,36	0,19	01	0,00	0,00	00	0,00	0,00	00	12,64	3,62	33	
100	471	0,00	0,00	0,00	207	43,84	8,43	7,87	124	26,32	7,87	0,77	04	0,42	0,14	02	0,42	0,14	02	28,45	14,70	134	
100	294	0,00	0,00	0,00	153	52,04	6,23	6,49	102	34,69	6,49	0,77	04	0,00	0,00	00	0,00	0,00	00	11,90	3,84	35	
100	1128	0,00	0,00	0,00	192	17,02	7,82	18,40	289	25,62	18,40	8,52	44	32,97	26,16	372	20,47	25,35	231	20,47	25,35	231	
100	1166	0,00	0,00	0,00	176	15,09	7,17	16,75	263	22,55	16,75	20,73	107	33,19	27,21	387	19,96	25,57	233	19,96	25,57	233	
100	1120	0,00	0,00	0,00	524	46,78	21,36	10,84	170	15,17	10,84	23,64	122	10,89	11,39	168	12,05	14,81	135	12,05	14,81	135	
100	1547	0,00	0,00	0,00	705	45,57	28,74	20,12	316	20,42	20,12	32,55	168	10,85	17,77	275	5,10	8,64	79	5,10	8,64	79	
100	650	0,00	0,00	0,00	248	38,15	10,11	9,80	154	23,69	9,80	9,88	51	7,84	28,00	182	1,53	1,09	10	1,53	1,09	10	
100	131	0,00	0,00	0,00	53	40,45	2,16	1,52	24	18,32	1,52	2,71	14	10,68	27,48	36	2,29	0,32	3	2,29	0,32	3	
100	6883	0,00	100	1,17	2453	35,63	100	100	1570	22,80	100	100	516	7,49	20,65	1422	13,23	100	911	13,23	100	911	

المصدر: من اعداد الطلبة اعتمادا على وثائق مقدمة من وكالة نسبة

شكل رقم (10): توزيع القروض المصغرة الممنوحة حسب القطاع



شكل رقم (11): توزيع القروض المصغرة لمختلف القطاعات من 2005 إلى 2016



يلاحظ من الجدول رقم (11) والذي يعبر عن توزيع القروض المصغرة الممنوحة حسب قطاع النشاط من سنة 2005 الى غاية 2016 عدم استقرار في توزيع القروض و ذلك من خلال التغير المستمر في النسب . حيث يلاحظ في قطاع الفلاحة أن نسبة التمويل أو القروض الممنوحة خلال سنتي 2005 – 2006 من مجمل القروض الممنوحة خلال المدة الاجمالية تعتبر ضعيفة والتي تمثل على التوالي 01,42 % و 0,43 %، أما نسبتها خلال هذه المدة من اجمالي القطاعات فقد تحصلت على أكبر حصة من التمويل حيث كانت نسب التمويل 86,66 % و 100% على التوالي.

أما في السنوات 2008 – 2009 فقد شهدت ارتفاع نسبي حيث كانت النسب 3,62 % و 14,70 % وذلك على مستوى التمويل عبر المدة، و 12,64 % و 28,45 % على مستوى التمويل الإجمالي للقطاعات ، واستمر الارتفاع خلال السنوات 2011 – 2012 حيث أن نسبة القروض الممنوحة للقطاع الفلاحي شهدت ارتفاعا كبيرا من مجمل القروض الممنوحة خلال فترة الدراسة الاجمالية حيث كانت النسب 25,35 % و 25,75 %، أما خلال السنوات 2013 – 2016 فقد شهدت انخفاضا ملحوظا حيث وصلت الى نسبة 0,32 % سنة 2016 وهذا فيما يخص تمويل القطاع خلال المدة، أما فيما يخص التمويل من مجمل القطاعات فيلاحظ ارتفاع مع استقرار في النسب خلال الفترة 2008 – 2013 حيث مثلت النسب: 12,64 % ، 28,45 % ، 11,90 % ، 20,47 % ، 19,98 % و 12,05 % على التوالي .

كما شهدت السنوات الأخيرة انخفاضا في عدد القروض الممنوحة للقطاع من سنة 2014 الى 2016 حيث وصلت سنة 2016 الى 2,29 %.

أما بالنسبة لقطاع الصناعات الصغيرة فيلاحظ من الجدول أن هذا القطاع كان معدوم التمويل خلال الفترة الممتدة بين 2005 و 2008، وخلال سنة 2009 تم منح 02 قرض حيث يعتبر عدد ضعيف جدا مقارنة بالسنوات الممتدة من 2011 إلى غاية 2015 هذه الفترة التي شهدت تمويل وبنسب مرتفعة من خلال التمويل عبر المدة للقطاع و مجمل القطاعات، إلا أنه انخفض عدد القروض سنة 2016 ليصل إلى نسبة 2,53 % من مجمل تمويله خلال السنوات الإجمالية، إلا أنه بقي بنفس النسبة لهذه السنة مقارنة بتمويله من مجمل القطاعات الأخرى. كما يلاحظ من الجدول أن قطاع البناء والأشغال العمومية تم تمويله بداية من سنة 2007 بقرض واحد (01) حيث بقيت النسب متذبذبة إلى غاية سنة 2010، وهذه النسب تعتبر ضعيفة مقارنة بالسنوات الممتدة بين 2011 إلى 2015 والتي شهدت تمويل وبنسب مرتفعة لهذا القطاع، وهذا الارتفاع من خلال التمويل عبر المدة الزمنية أو

القطاعات حيث وصلت نسبة التمويل خلال سنة 2014 إلى 32,55% من مجمل تمويل القطاع خلال السنوات، ثم بدأ بالتراجع إلى غاية 2016 بنسبة 2,71%.

أما فيما يخص قطاعي الخدمات و الصناعات التقليدية فيلاحظ من الجدول أن عملية التمويل الخاصة بالقطاعين بدأت بقرض واحد (01) سنة بداية نشاط الوكالة 2005، لينعدم في السنة الموالية 2006، ولكن يلاحظ أن بداية التمويل الفعلي للقطاعين كانت بداية من سنة 2007، ففي قطاع الخدمات كان بنسبة 01,59% ليصل إلى 20,12% خلال سنة 2014 ثم أخذ بالانخفاض سنتي 2015 – 2016 بنسبة 09,80% و 01,52% على التوالي من إجمالي القروض الممنوحة خلال الفترة، و بنسبة 25,77% من إجمالي القروض الممنوحة للقطاعات خلال سنة 2007 لتبقى على نفس الوتيرة تقريبا خلال مجمل السنوات، أما فيما يخص قطاع الصناعات التقليدية فكانت نسبة التمويل لسنة 2007 هي 02,85% ليصل إلى 28,74% سنة 2014 ثم أخذ بالإنخفاض تدريجيا سنتي 2015 – 2016 بنسبة 10,11% و 02,16% على التوالي من إجمالي القروض الممنوحة خلال الفترة، كما تحصل القطاع سنة 2007 على أعلى نسبة تمويل من بين مجمل القطاعات حيث بلغت 72,16%، ثم أخذت في الإنخفاض لتتوسط بين (15,09% و 52,04%) إلى غاية 2016 . كما يلاحظ من الجدول أن قطاع التجارة لم يكن ضمن أولويات طالبي القروض حيث كانت بداية التمويل الفعلي لأول قرض سنة 2013 بقرض واحد (01) بنسبة 0,08% كما شهدت ارتفاع طفيف في السنوات الموالية ليصل إلى نسبة 0,25% و 0,76% سنتي 2014 و 2015 على التوالي لتتخفف النسبة إلى 0,08% سنة 2016 بمعدل قرض واحد (01) ، كما أن تمويله يعتبر ضعيف مقارنة بمجمل القطاعات .

أما فيما يخص قطاع الصيد البحري لم يتم تقديم أي قرض خلال مجمل السنوات من 2005 إلى غاية 2016 نظرا لعدم إمكانية تجسيد المشاريع لطبيعة المنطقة وعدم تقدم طالبي القروض بأي ملف للحصول على قرض في مجال تربية المائيات.

ومما تقدم من قراءة للجدول أعلاه والتمثيلين البيانيين لمجمل القروض الممولة للقطاعات خلال الفترة الممتدة بين 2005 و 2016 يمكن استنتاج عدة ملاحظات يمكن تحديدها في النقاط التالية:

✓ حظي قطاع الفلاحة خلال السنتين الأولتين بأكبر حصة تمويلية وهذا راجع إلى:

❖ الإستراتيجية المنتهجة من طرف الدولة والوكالة لدعم القطاع الفلاحي وخاصة المناطق التي تزخر

بإمكانات الطبيعية والبشرية؛

- ✓ تم توزيع 6883 قرض لمجمل قطاعات النشاط في الولاية وبنسبة 0,88% من إجمالي القروض الموزعة عبر مختلف الوكالات الوطنية، حيث تعتبر حصة ولاية تبسة ضعيفة؛
- ✓ حظي قطاع الصناعات التقليدية بأكبر نسبة تمويل والتي قدرت بـ 35,69% نظرا لما حظيت به من طلبات المستفيدين من القروض؛
- ✓ تعتبر نسبة تمويل قطاعي الفلاحة والصناعات الصغيرة نسب مقبولة ولكن نسبة تمويل القطاع الفلاحي لا تمثل النسبة المرجوة نظرا لمكانة هذا القطاع في النشاط الاقتصادي رغم طبيعة المنطقة الجغرافية التي تعتبر فلاحية بالدرجة الأولى؛
- ✓ نسبة تمويل قطاع التجارة ضعيفة جدا وهذا راجع لعزوف طالبي القروض في التوجه لهذا القطاع، نظرا لقيمتة المالية المرتفعة وكذا منح القروض للمستفيدين حسب الإحتصاص؛
- ✓ انعدام التمويل لقطاع الصيد البحري؛
- ✓ تم توزيع القروض بشكل متوازن بين قطاعات النشاط خلال مجمل السنوات وهذا بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية في شتى المجالات؛

المطلب الثالث: مساهمة القرض المصغر في التشغيل


ساهم القرض المصغر في التشغيل من خلال استحداث عدد معتبر من مناصب الشغل ضمن المؤسسات المصغرة كما هو موضح في المعطيات المقدمة من طرف الوكالة.

جدول رقم (13): عدد المشغلين حسب الجنس من 2005 الى 2016

المشغلين السنوات		المشغلين حسب الجنس		العدد الاجمالي للمشغلين	
		المشغلين من الذكور	المشغلين من الاناث		
النسبة %	العدد	النسبة %	العدد		
06,66	02	93,33	28	30	2005
00,00	00	100	08	08	2006
78,35	152	21,64	42	194	2007
67,43	352	32,65	170	522	2008
59,44	560	40,55	382	942	2009
71,77	422	28,23	166	588	2010
67,90	1532	32,09	724	2256	2011
64,32	1500	35,67	832	2332	2012
68,92	1544	31,07	696	2240	2013
64,44	1994	35,55	1100	3094	2014
66,76	868	33,23	432	1300	2015
67,93	178	32,06	84	262	2016
66,13	9104	33,87	4664	13768	المجموع

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق مقدمة من وكالة تيسرة (أنظر الملاحق من 03 إلى 14)

شكل رقم (12): يوضح عدد المشغلين حسب الجنس من 2005 الى 2016



يلاحظ من الجدول والشكل البياني رقم (12) والممثل لعدد المشغلين حسب الجنس من سنة 2005 الى غاية 2016 انه تم تشغيل 13768 منصب شغل موزعة بين الجنسين (ذكور، اناث)، حيث تم تشغيل 30 شخص خلال سنة 2005 موزعة كالتالي (28 ذكور، 02 إناث) مثلت نسبة تشغيل الذكور 93.33% من إجمالي المشغلين.

كما يلاحظ ارتفاع عدد المشغلين إبتداء من سنة 2007 إلى غاية 2014 ليصل إلى 3094 مشغل سنة 2014، ولكن الملاحظ خلال هذه السنوات (2007-2016) أن نسبة المشغلين من الإناث هي الأكبر مقارنة بعدد المشغلين من الذكور، كما يلاحظ أن عدد المشغلين أخذ في الانخفاض تدريجيا سنتي 2015 و2016 ليصل إلى 262 مشغل.

خاتمة الفصل

من خلال هذا الفصل تم تقديم كيفية تطبيق برامج القروض المصغرة في الجزائر عن طريق الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث تم التطرق إلى ماهية القرض المصغر، أهميته و مبادئه الأساسية بالإضافة إلى تقديم عام حول الوكالة وتوضيح طرق تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة وتبسيط الضوء على الدور الذي تقوم به هذه الأخيرة من أجل تسهيل وتشجيع البنوك على منح القروض للمؤسسات المصغرة، وهذا من خلال تغطية الضمانات التي تتطلبها البنوك وتخفيض نسبة الفوائد على هذه القروض، بالإضافة إلى القروض بدون فوائد الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، كما تم التطرق إلى النتائج المحقق من طرف الوكالة على مستوى ولاية تبسة وإنعكاساتها على توفير مناصب الشغل.

حيث أنه ورغم النشأة الحديثة لجهاز تسيير القرض المصغر إلا أنه إستطاع إنشاء عدد معتبر من المؤسسات المصغرة في صيغ وقطاعات مختلفة وقدم حلولاً فعالة لمكافحة الفقر والبطالة والتهميش وهذا راجع بالدرجة الأولى لملائمة هذه القروض مع الخصائص المالية للمؤسسات المصغرة بالإضافة إلى الإمتيازات التي تمنحها الوكالة لأصحاب المشاريع الفردية والتي تم شرح مختلفها، إلا أن جهاز القرض المصغر لم يحقق النتائج الكافية نظراً لإصطدامه بالواقع العملي بمجموعة من المعوقات.

الخاتمة العامة

يهدف تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر يتطلب إرادة سياسية حقيقية، وسياسة اقتصادية ناجعة، ويمكن اعتبار المؤسسات المصغرة أحد هذه المقومات باعتبارها أحد أهم ركائز البنية الاقتصادية حيث تغطي مجال كبير من بيئة العمل وتوفر فرص أكبر للتشغيل وتسمح بتلبية احتياجات الطلب المحلي.

ويعتبر القرض المصغر ذو أهمية بالغة في الرفع من مستوى التنمية بصفة عامة والتنمية الاقتصادية بصفة خاصة من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة في مختلف القطاعات وبالتالي تحقيق توازن أمثل بين قطاعات النشاط الاقتصادي، لذا كان من الضروري على الدولة انتهاج سياسات واستراتيجيات تهتم بهذا القطاع من خلال إنشاء أجهزة وآليات لدعم هذا النوع من القروض ومن بينها جهاز القرض المصغر الذي ساهم في الرفع من مستوى التنمية سواء المحلية أو الوطنية وذلك من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة في كافة قطاعات النشاط وذلك بغية تحقيق انسجام بين هذه القطاعات وتنشيط الدورة الاقتصادية من خلال زيادة الانتاج الوطني وتحسين مستوى الدخل الفردي الذي يؤدي بدوره إلى الزيادة في الاستهلاك ومنه تحقيق تكامل بين العرض والطلب وهذا ما أدى بالدولة إلى تخصيص مبالغ معتبرة لتمويل هذا القطاع و تنشيطه والرفع من مستوى الأنشطة عبر هذه المؤسسات وتحقيق تنمية اقتصادية شاملة لكل القطاعات، كما ساهمت الوكالة في الرفع من مستوى التشغيل والحد من البطالة.

أولاً: إختبار الفرضيات

1- الفرضية الرئيسية "يساهم القرض المصغر في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر"

من أجل الوصول إلى صحة الفرضية الرئيسية وجب علينا دراسة هذه الفرضية من عدة جوانب وبذلك تم تقسيمها إلى فرضيات فرعية والتي تدل بدورها على مدى صحة أن القرض المصغر يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر وهذه الفرضيات الفرعية هي على النحو التالي:

الفرضية الفرعية الأولى "يعتبر القرض المصغر من بين أهم الآليات والهياكل التي تدعمها الدولة"

إنتهجت الدولة عدة برامج وآليات لدعم المؤسسات المصغرة ومن بينها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والتي يلاحظ من خلال الدراسة التطبيقية والجداول رقم (05) و(06) و(07) الموضحة لتوزيع القروض حسب الجنس والمستوى التعليمي والفئات الخاصة أن العدد الإجمالي للقروض الممنوحة من طرف الوكالة منذ إنشائها إلى غاية 2016/12/31 بلغ 779025 قرض وقد تمت الإستفادة من هذه القروض أغلبية شرائح المجتمع ومن الجنس وكذا كافة المستويات التعليمية، كما لوحظ أن الوكالة إهتمت كذلك بالفئات الخاصة والتي إستفادت ب

4373 قرض وهو عدد لا بأس به ومنه يمكن إثبات صحة الفرضية الفرعية الثانية و يعتبر القرض المصغر من بين أهم الآليات والهيكل التي تدعمها الدولة.

الفرضية الفرعية الثانية "يؤدي القرض المصغر دورا فعالا في الرفع من مستوى التشغيل"

تهدف سياسة التشغيل في الجزائر إلى تحقيق العمالة الكاملة وتنمية فرص العمل نمو متناسقا في مختلف الصناعات والمناطق لذا أتاحت لجميع الأجهزة أو البرامج التي أنشئت بغرض إدماج البطالين في سوق الشغل من خلال نشاط منظم للشخص البطال يكسبه وضعاً إجتماعيا وماليا تحت مظلة هذه الأجهزة المستحدثة؛ ومن خلال الدراسة التطبيقية ومن الجدول رقم(08) الموضح لعدد المشغلين من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وطنيا ومنذ إنشائها إلى غاية 2016/12/31 يتضح أن عدد المشغلين هو 1177978 مشغل وهو عدد معتبر جدا ومنه نستخلص صحة الفرضية الفرعية الأولى " يؤدي القرض المصغر دورا فعالا في الرفع من مستوى التشغيل"

2- الفرضية الثالثة "يساهم القرض المصغر في تحقيق التنمية الاقتصادية في ولاية تبسة"

من أجل الوصول إلى صحة الفرضية الثالثة وجب علينا دراسة هذه الفرضية من عدة جوانب

فمن خلال الدراسة التطبيقية ومن الجدول رقم (13) الموضح لعدد المشغلين من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لوكالة تبسة ومنذ إنشائها إلى غاية 2016/12/31 يتضح أن العدد الإجمالي للمشغلين هو 13768 مشغل وهو عدد معتبر جدا كما يلاحظ ارتفاع في العدد من سنة إلى أخرى، فنلاحظ أنه سنة 2005 تم تشغيل 30 شخص وسنة 2012 تم تشغيل 2332 مشغل، كما أوضحت الدراسة الميدانية ومن خلال الإحصائيات المقدمة من طرف وكالة تبسة أن عدد القروض الممولة بالصيغتين هو 6884 قرض مقسمة بين 6107 قرض بصيغة شراء مواد أولية و 777 قرض بصيغة التمويل الثلاثي، كما يلاحظ ارتفاع في عدد القروض من سنة إلى أخرى حيث أنه خلال سنة 2007 مولت الوكالة 87 قرض بصيغة التمويل لشراء مواد أولية و 10 قرض بصيغة التمويل الثلاثي وخلال سنة 2014 قدمت 1256 قرض بالصيغة الأولى و 291 قرض بالصيغة الثانية، ومما سبق يمكن القول أن الفرضية الثالثة صحيحة ومثبتة.

الفرضية الفرعية الرابعة "تلبي وكالة تبسة مختلف إحتياجات الشباب من القروض المصغرة لإنشاء المشاريع الخاصة بهم"

من خلال ما تقدم من إحصائيات ومعطيات ومن الجدول رقم (12) الموضح لتوزيع القروض حسب قطاعات النشاط يلاحظ من الدراسة أن القرض المصغر قادر على المساهمة في خلق فرص عمل وذلك وفق ما يتأقلم مع كل فئات المجتمع وذلك عبر فتح عدد معتبر من القطاعات وهو ما يفتح مجالاً واسعاً أمام الشباب العاطل عن العمل والحامل لشهادات مهنية والراغب في الإستثمار، وهو ما يثبت صحة الفرضية الفرعية الثالثة "تلبي وكالة تبسة مختلف إحتياجات الشباب من القروض المصغرة لإنشاء المشاريع الخاصة بهم".

ومن مجمل ما تطرقنا إليه من إثبات لصحة الفرضيات الفرعية الأربعة يمكن القول أن الفرضية الرئيسية "مساهمة القرض المصغر في التنمية الاقتصادية في الجزائر" مثبتة وصحيحة.

ثانياً: نتائج الدراسة

تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج يمكن استخلاصها كما يلي:

1. النتائج النظرية

- ✓ يوجد اتفاق على العوامل المحددة لسياسة الإقراض وذلك على مستويات الحجم ورأس المال وطبيعة المناخ الاقتصادي الطابع على بيئة الأعمال؛
- ✓ من أبرز مقومات القرض المصغر أنه لا يحتاج إلى رأس مال كبير وتكنولوجيا عالية الجودة؛
- ✓ تساهم المؤسسات المصغرة في تحسين وتطوير اقتصاديات أغلب دول العالم وهذا ما أدى إلى الاهتمام بها ودعمها؛
- ✓ يحظى القرض المصغر بأهمية بالغة بالنسبة للدول المتقدمة أو النامية على حد سواء وذلك من خلال مساهمته في الرفع من معدلات النمو وتوفير العديد من مناصب الشغل والحد من البطالة؛
- ✓ تتعدد المؤسسات المانحة للقرض المصغر وذلك من اجل التنوع في مصادر التمويل وإتاحة فرص أكبر للإستثمار
- ✓ ثبات محددات وهياكل التمويل يتيح مجال أكبر أمام طالبي القروض المصغرة للإستثمار حيث تقل العراقيل والمعوقات التي تحد من إقامة مشروع معين؛
- ✓ وجود مشاكل تعيق حاملي القروض وتكون سبب في نقص التمويل من خلال رفع قيمة الضريبة المفروضة أو نقص الضمانات المفروضة؛
- ✓ لكي يكون هناك نمو إقتصادي يجب أن تكون زيادة مستمرة في الناتج القومي والدخل القومي؛

- ✓ تعتبر التنمية الاقتصادية زيادة في الدخل الوطني والفردى على حد سواء مع رفع فى مستوى المعيشة وذلك خلال فترة زمنية محددة؛
- ✓ تعدد وتنوع إستراتيجيات التنمية الاقتصادية ويرجع هذا الإختلاف إلى مستوى النشاط الاقتصادي ومكانة الدولة إقتصاديا؛
- ✓ تكثيف الإنفاق الحكومى على القرض المصغر وذلك بهدف زيادة الدخل الفردى والحد من البطالة؛
- ✓ تلعب المؤسسات المصغرة دورا أساسيا فى توزيع الصناعات الصغيرة على مختلف المدن والأرياف وذلك ما أدى إلى التنوع فى مجالات النشاط الاقتصادي؛
- ✓ يعتبر القرض المصغر من أهم سياسات التشغيل حيث يسمح بالحد من البطالة والفقير والرفع.

2. النتائج التطبيقية

- ✓ قدمت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ إنشائها إلى غاية 2016 ما يقارب 1177978 منصب شغل موزعة على الجنسين وكامل الفئات ومستويات التعليم، الأمر الذى أدى بدوره إلى تحسين مستوى التشغيل فى الجزائر؛
- ✓ فى إطار سياسة الدولة المنتهجة الهادفة إلى تحسين مستوى النشاط الاقتصادي ساهمت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فى كامل المجالات والأنشطة والقطاعات الاقتصادية حيث قدمت حوالي 779025 قرض تم توزيعها على قطاعات النشاط مما سمح بتوزيع عادل للقروض حسب أهمية كل قطاع؛
- ✓ بالإضافة إلى الخدمات المالية تقدم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر خدمات غير مالية لصالح المستفيدين من القروض، حيث قامت الوكالة بعدة أنشطة تهدف إلى إستمرارية المؤسسات المصغرة ضمن المجال الاقتصادي
- ✓ من ضمن أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الاهتمام بالفئات الهشة من المجتمع حيث حافظت على مستويات التشغيل منذ إنشائها.

ثالثا: التوصيات والمقترحات

- ✓ ضرورة توجيه الاستثمارات التى بإمكانها توفير مناصب شغل دائمة، كما يجب الاهتمام أكثر بالقطاع الفلاحي؛
- ✓ تبني التنظيم والتكنولوجيا الضرورىين لإشاعة سوق تمويل المشاريع الحرفية الصغيرة؛

- ✓ تقديم النصائح والتوجيهات اللازمة التي من شأنها أن تفيد الحرفيين والمستفيدين من القروض المصغرة؛
- ✓ التخفيف من الإجراءات الإدارية والوثائق المطلوبة في تكوين ملف الاستفادة من القرض المصغر من طرف الوكالة والبنك التي تؤدي بدورها إلى نقص في عدد القروض على مستوى التمويل الثلاثي؛
- ✓ ضرورة إنشاء جهاز إشرافي مستقل يقوم بمرافقة ومتابعة المشاريع خلال مسار حياة المشروع.

رابعاً: أفاق الدراسة

يمكن أن تكون هذه الدراسة منطلقاً لعدد من الأبحاث والدراسات فيما يلي أهمها:

- ✓ دور حاضنات الأعمال في دعم وتعزيز المؤسسات المصغرة؛
- ✓ آليات تمويل المؤسسات المصغرة في الجزائر؛
- ✓ سبل تحسين أداء المؤسسات المصغرة في الجزائر؛
- ✓ دور المؤسسات المصغرة في تحقيق التنمية المستدامة؛
- ✓ واقع وآفاق التنمية المستدامة في الجزائر؛
- ✓ دور المؤسسات المصغرة في تحسين مستويات الشغل في الجزائر؛
- ✓ القروض المصغرة كآلية لتنويع النشاط الاقتصادي؛
- ✓ دور القروض المصغرة في تحسين الإنتاج الفلاحي؛
- ✓



قائمة المراجع

قائمة المصادر والمراجع:

المراجع باللغة العربية

- 1/ جمال حلاوة، علي صالح، مدخل إلى علم التنمية، دار الشروق للنشر والتوزيع عمان، الأردن، ط1، 2010.
- 2/ جمال حلاوة، علي صالح، مدخل إلى علم التنمية، دار الشروق للنشر والتوزيع عمان، الأردن، ط1، 2010.
- 3/ حسام علي داوود، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار الميسر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن ط2، 2011.
- 4/ حسن فلاح الحسيني ومؤيد عبد الرحمن، إدارة البنوك (مدخل كمي واستراتيجي معاصر)، دار وائل، عمان، 2000.
- 5/ حمزة عبد الكريم محمد حماد، مخاطر الإستثمار في المصارف الإسلامية، الأردن، دار النفائس، 2008.
- 6/ دريد كامل آل شبيب، الإستثمار وتحليل الإستثمار، عمان، دار اليازوري، 2009.
- 7/ السيد عطية عبد الواحد، التحليل الاقتصادي الكلي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2002.
- 8/ شاکر القزويني، محاضرات في إقتصاد المصارف، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
- 9/ طارق عبد العال حمادة، تقييم أداء البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، الجزء الثالث، 2001.
- 10/ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ط 3، الجزائر، 2004.
- 11/ الطيب داودي، الإستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية الاقتصادية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 2008.
- 12/ عبد الرحمن يسري أحمد، تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1996.
- 13/ عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار حامد، عمان، الطبقة الأولى، 2008.
- 14/ عدنان تاية التفههي، إدارة الإئتمان (منظور شمولي)، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، ط1، 2010.
- 15/ عصام عمر مندور، التنمية الاقتصادية والتغيير الهيكلي في الدول العربية، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر 2011.
- 16/ فليح حسن خلف، التنمية والتخطيط الاقتصادي، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2006.
- 17/ قاسم نايف علوان، إدارة الإستثمار بين النظرية والتطبيق، عمان، الأردن، دار الثقافة، 2012.
- 18/ كامل بكري وآخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002.2003.

- 19/ مبارك السلومي، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2004.
- 20/ محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، دار زمزم، عمان، ط1، 2010.
- 21/ محمد الخناوي، نihal فريد مصطفى، مبادئ وأساسيات الإستثمار، المكتب الجامعي الحديث، 2006.
- 22/ محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2005.
- 23/ محمد صالح تركي القريشي، علم إقتصاد التنمية، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2010.
- 24/ محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية للنشر، مصر، ط1، 2007.
- 25/ محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف، التنمية الاقتصادية "دراسات نظرية وتطبيقية"، الناشر قسم الاقتصاد، كلية التجارة، الإسكندرية، 2000.
- 26/ محمد عبد العزيز عجمية، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ط2، 2010.
- 27/ محمد عبد العزيز عجمية، ومحمد علي الليثي، التنمية الاقتصادية، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية 2001.
- 28/ محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي "دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوي الشرعية" دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2001.
- 29/ محمود يونس وعبد المنعم مبارك، مقدمة في النقود وأعمال البنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
- 30/ مدحت القريشي، اقتصاديات العمل، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
- 31/ مدحت القريشي، التنمية الاقتصادية، نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2007.
- 32/ مروان شموط، نجم عبود نجم، أسس الإستثمار، القاهرة، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، 2008.
- 33/ نائل عبد الحافظ العواملة، إدارة التنمية (الأسس، النظريات، التطبيقات العلمية)، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، 2010.
- 34/ نظير رياض وآخرون، الإدارة المالية، المكتبة العصرية للمنصورة، مصر، 2001.
- 35/ عبد المجيد قدي المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،

- 36/ ناصر داداي عدون، تقنيات مراقبة التسيير التحليل المالي، دار المحمدية العامة، الجزائر، الجزائر، 1999.
- 37/ روان عمار، غربي صباح، التكوين المهني والتشغيل في الجزائر، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، ط5، 2001.

المراجع باللغة الأجنبية

1/ Farouk bauyakoub, l'entreprise et le financement bancaire, édition casbah, Alger, 2000.

المذكرات والأطروحات

- 1/ إلياس عقال، تمويل المؤسسة المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009.
- 2/ إيمان أنجرو، التحليل الإئتماني ودوره في ترشيد عمليات الإقراض، مذكرة ماجستير إختصاص محاسبة، جامعة تشرين- كلية الاقتصاد-، قسم المحاسبة، سوريا،
- 3/ دلال بن سمية، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر (1990-2000)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2003-2004.
- 4/ عبد الحكيم عمران، إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2006-2007.
- 5/ فرحاتي حبيبة، دور هياكل الدعم المالي في تحسين أساليب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة الجزائر 2001-2002، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2012-2013.
- 6/ محمد بوشوشة، مصادر التمويل وأثرها على الوضع المادي للمؤسسة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2006-2007.

المواقع الإلكترونية

1/ www.brises.org

2/ www.ses.ehs.lyon.fr

3/ الموقع الرسمي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة WWW.CNAC.DZ

4/ الموقع الرسمي للمديرية الولائية للصناعة والمناجم بسكرة www.midip-Beskra.gov.dz

- 5/ الموقع الرسمي لوزارة الصناعة والمناجم، www.midip.gov.dz، 2017/02/10.
- 6/ الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر WWW.ANGEN.DZ
- 7/ الموقع الرسمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب www.ansej.dz
- 8/ الموقع الرسمي لوزارة الصناعة والمناجم WWW.MIDIP.GOV.DZ
- 9/ Agence de développement sociale, micro-crédit, texte d'application, aout 1999.
- 10/ L'officenationaldes statistique, l'emploi et le chômage "donnée statistiques, n0 226,"édition 05 Algérie, 1995.

المجلات والدوريات

- 1/ مجلة الأبحاث الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة 2، العدد رقم 12، جوان 2015.
- 2/ فريدة قصير مزياني "دور الجماعات المحلية في مجال الإستثمار"، مجلة الإجتهد القضائي، العدد 6، 2009.

ملتقيات

- 1/ ناصر مغني، القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، 16، 15 نوفمبر 2011،
- 2/ سليمان ناصر، عواطف محسن، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة: دراسة تقييمية لأنشطة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر للجزائر: الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، تونس، 27-29 جوان 2013.

الملاحق

وثيقة تعهد والتزام
لطلب الحصول على قرض مصغر
لشراء المواد الأولية

إلى السيد المدير الولائي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
مديرية الوكالة لولاية تبسة

أنا الموقع أدناه، السيد ، الأنسة ، السيدة :
المولود بتاريخ..... ب.....
و الحامل لبطاقة التعريف (ب.ت.و) أو (ر.س) رقم الصادرة بتاريخ
.....

بالدائرة الإدارية ل و القاطن بالعنوان.....
.....

أتقدم بطبلي هذا و المتمثل في طلب الحصول على قرض مصغر في إطار برنامج الوكالة الوطنية لتسيير
القرض المصغر، وهو ما يمثل مبلغ (بالأرقام والحروف)
.....
.....

و هذا بغرض مزاوله نشاطي و المتمثل في.....
وأتعهد بشرفي أنني أتقن هذا النشاط و لدي خبرة في هذا المجال مقدرة ب
.....
.....

و حالتي المهنية : بطل متقاعد عامل بأجر ثابت عامل بأجر غير ثابت حالة أخرى "توضيح"
.....
.....

و أنني لم استفد من مساعدات أخرى من طرف الدولة لخلق نشاط.
و أن اسهل جميع الزيارات التي يقوم بها مرافقون الوكالة إلى أماكن العمل وغيرها من المرافق، بغرض مراقبة .
مصادقية الوثائق المقدمة من طرفي.
في انتظار ردكم تقبلوا مني فائق الاحترام و التقدير.

حررت في..... ب.....

الاسم الكامل

التوقيع

التصديق في البلدية

وثيقة تعهد والتزام

لطلب الحصول على قرض مصغر

لإنشاء مشروع

أنا الموقع أدناه، السيد ، الأنسة ، السيدة :

المولود بتاريخ..... ب.....

و الحامل لبطاقة التعريف (ب.ت.و) أو (ر.س) رقم الصادرة بتاريخ

بالدائرة الإدارية ل و القاطن بالعنوان.....

.....

أتقدم بطلبي هذا و المتمثل في طلب الحصول على قرض مصغر في إطار برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وهو ما يمثل مبلغ (بالأرقام والحروف)

.....

.....

لمزاولة نشاطي و المتمثل في

وأتعهد بشرفي أنه لدي مبلغ المساهمة الشخصية المطلوب، وهو ما يمثل بنسبة 1 % من المبلغ الإجمالي (بالأرقام والحروف)

.....

و إنني لا أمارس أي نشاط أو وظيفة و لم استفد من مساعدات أخرى من طرف الدولة لخلق نشاط.

و أن اسهل جميع الزيارات التي يقوم بها مرافقون الوكالة إلى أماكن العمل وغيرها من المرافق، بغرض مراقبة مصداقية الوثائق المقدمة.

في انتظار ردكم تقبلوا مني فائق الاحترام و التقدير.

حررت في..... ب.....

الاسم الكامل

التوقيع

التصديق في البلدية

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان مدى مساهمة القروض المصغرة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر من خلال دراسة حالة الوكالة الوطنية للقرض المصغر وتحديد أثرها على مؤشرات التنمية الاقتصادية في الجزائر والمتمثلة في مستوى الانفاق الحكومي، التوزيع المتوازن للقروض على مختلف القطاعات بالإضافة إلى مستوى التشغيل في الجزائر بشكل عام وفي ولاية تبسة بشكل خاص، وقد خلصت الدراسة إلى أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تساهم بشكل فعال في دفع عجلة التنمية الاقتصادية على المستوى الوطني والمحلي من خلال المساهمة في تمويل وإنشاء مؤسسات مصغرة في مختلف القطاعات، وهو ما سيصاحبه فتح مناصب شغل جديدة تساهم في التقليل من حدة البطالة وتحسين مستويات المعيشة للمواطنين وتحسين الدخل المحلي والنتائج الوطني.

الكلمات المفتاحية: قرض مصغر، تنمية، تنمية اقتصادية، مؤسسة مصغرة، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

CONCLUSION

Cette étude aboutée à démontrer la participation des petits crédits à la concrétisation du développement économique en Algérie à travers l'étude de l'état de l'agence nationale de gestion des crédits minimes et situer son impact sur le développement économique en Algérie et qui se présente au niveau des subventions gouvernementales.

L'octroi équilibré des crédits sur les différents secteurs ainsi que le niveau de l'emploi en Algérie de façon générale et particulièrement dans la wilaya de Tébessa l'étude est avive à la conclusion selon laquelle, L'agence nationale de gestion des crédits minimes participe de façon active dans l'animation du développement économique au niveau nationale et local à travers la participation dans l'approvisionnement et la création des petites entreprises dans les différents secteurs ainsi que la création des nouveaux poste de travail qui va diminuer le taux de chômage et améliore le niveau de vie du citoyen et améliorer également le rendement local et le produit national.

Les mots clé Crédit minime Développement. Développement économique. Petits entreprise. Agence nationale de gestion des crédits minime.